


الكنز المفقود  
والاستجابة لسيد  
كل مولود ﷺ

# التوحيد

تصوير عن جماعة أضر السنة الحسنية العدد 022 السنة الخامسة والأربعون ربيع الآخر 1431 هـ

التمن جيلها



## العدل من مقاصد الشريعة

وسطية أهل السنة في مسائل الاعتقاد

أشرف حديث لأهل الشام

البيوع المنهي عنها



## السلام عليكم

### أشرف حديث لأهل الشام

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِيمَا رَوَى عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا، فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ، فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَانِحٌ، إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعَمُونِي أَطْعَمَكُمْ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ، إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تَحْطِنُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضُرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي، فَتَنْفَعُونِي، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَأَنْسَكُمْ وَجَنَكُمْ كَانُوا عَلَى أَقْبَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَأَنْسَكُمْ وَجَنَكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرَكُمْ وَأَنْسَكُمْ وَجَنَكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ، مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمُخِيطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرُ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَحْصَيْهَا لَكُمْ، ثُمَّ أَوْفَيْكُمْ بِهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا، فَلْيُحْمَدِ اللَّهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ» قَالَ سَعِيدٌ: كَانَ أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ، إِذَا حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ: جَنَّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ.

(صحيح مسلم ٢٥٧٧)

## التحرير

فاعلم أنه لا إله إلا الله



صاحبة الامتياز  
جماعة أنصار السنة المحمدية

المشرف العام

د. عبد العظيم بدوي

اللجنة العلمية

جمال عبد الرحمن

معاوية محمد هيكل

د. مرزوق محمد مرزوق

التحرير

٨ شارع قولة عابدين - القاهرة  
ت: ٢٣٩٣٦٥١٧، فاكس: ٢٣٩٣٠٦٦٢

البريد الإلكتروني

MGTAWHEED@HOTMAIL.COM

رئيس التحرير

GSHATEM@HOTMAIL.COM

قسم التوزيع والاشتراكات

ت: ٢٣٩٣٦٥١٧

ISHTRAK.TAWHEED@YAHOO.COM

المركز العام:

هاتف: ٢٣٩١٥٤٥٦-٢٣٩١٥٥٧٦


WWW.ANSARALSONNA.COM

تنويه

إلى الإخوة مشتركي مجلة التوحيد بمصر، برجاء مراجعة مكتب البريد التابع لكم، والاتصال بقسم الاشتراكات في حالة عدم وصول المجلة، والإبلاغ عن اسم مكتب البريد التابع له المشترك؛ للتواصل مع المسؤولين في هيئة البريد، وبحث الشكوى؛ لضمان وصول المجلة للمشارك في موعدها والله الموفق

تقدم لناخري الكريم كرت ترقية كاملة تحتوي على ٤٣ مجلدًا  
مع مجلدات مجلة التوحيد مع ٤٣ سنة كاملة

مفاجأة  
كبيرة



## ثمن النسخة

مصر ٢٠٠ قرش ، السعودية ٦ ريال ،  
الإمارات ٦ دراهم ، الكويت ٥٠٠ فلس ،  
المغرب دولار أمريكي ، الأردن ٥٠٠ فلس ،  
قطر ٦ ريال ، عمان نصف ريال عماني ،  
أمريكا دولاران ، أوروبا ٢ يورو

## الاشتراك السنوي

١- في الداخل ٤٠ جنيهاً بحوالة فورية  
باسم مجلة التوحيد . على مكتب بريد  
عابدين . مع إرسال صورة الحوالة الفورية  
على فاكس مجلة التوحيد ومرفق بها  
الاسم والعنوان ورقم التليفون  
٢- في الخارج ٢٥ دولاراً أو ١٠٠ ريال سعودي  
أو ما يعادلها  
ترسل القيمة بسويقت أو بحوالة بنكية  
أو شيك على بنك فيصل الإسلامي فرع  
القاهرة . باسم مجلة التوحيد . أنصار  
السنة حساب رقم / ١٩١٥٩٠

## في هذا العدد

- ٢ الافتتاحية: الرئيس العام  
٦ الأمثال في القرآن : مصطفى البصراي  
١٠ باب التفسير: د. عبد العظيم بدوي  
١٤ مع القصة في كتاب الله: عبد الرزاق السيد عيد  
١٧ باب السنة: د. مرزوق محمد مرزوق  
٢١ درر البحار: علي حشيش  
العدل من مقاصد الشريعة  
٢٣ د. خالد بن علي الغامدي  
نظرات في الإجماع ومدونات نقله (٢): محمد عبد العزيز  
٢٧ البيوع المنهي عنها: صلاح نجيب الدق  
٣١ واحة التوحيد: علاء خضر  
٣٦ دراسات شرعية: متولي البراجيلي  
٣٨ باب العقيدة: د. عبد الله شاكر  
٤٢ عظم مكانة كافل اليتيم: د. محمود سرحان  
٤٦ الخواص شر الخليفة (٢): جمال عبد الرحمن  
٤٩ تحذير الداعية: علي حشيش  
٥٣ قرائن اللغة: د. محمد عبد العليم الدسوقي  
٥٧ باب الفقه: د. حمدي طه  
٦٢ تلك أمنيته ولكن! عبده أحمد الأقرع  
٦٦ تذكير المسلمين بأهمية قضاء الدين:  
٧٠ المستشار أحمد السيد علي

منفذ البيع الوحيد  
بمقر مجلة التوحيد  
الدور السابع

٨٥٥ جنيه شمع الكبريتوتة للأفراد والهيئات والجمعيات داخل مصر

٣٥٥٥ دولاراً خارج مصر شامل التغليف والشحن .

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد؛

فقد تحدثت في اللقاء السابق عن شرط من الشروط المعتمدة عند إجراء الأحكام على الناس، وهو إقامة الحجّة، وأواصل في هذا اللقاء الكلام حول بقية الشروط، فأقول مستعيناً بعلام الفيوبي:

٢- القصد والاختيار من الفاعل للفعل، والمراد بذلك: تحقيق الإرادة لوجود الفعل على وجه الرضا والاختيار؛ وذلك لأن القصد له دور في الحكم على الفعل والفاعل، ومما يدل على ذلك حديث أنس رضي الله عنه الذي يرويه عن النبي صلى الله عليه وسلم، وفيه: «لله أشد فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحته بأرض فلاة، فانفلتت منه وعليها طعامه وشرابه، فأيس منها فأتى شجرة فاضطجع في ظلها، قد أيس من راحته، فبينما هو كذلك إذا هو بها قائمة عنده، فأخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح: اللهم أنت عبدي وأنا ربك؛ أخطأ من شدة الفرح». (مسلم: ٢٧٤٧).

فهذا الرجل تكلم بكلام فيه كفر، ولكنه لما لم يقصد ما قال عذره الشارع في ذلك. قال القاضي عياض رحمه الله في شرحه: «وفيه أن ما قال الإنسان من مثل هذا من نهي وذهول غير مؤاخذ به إن شاء الله». (إكمال المعلم ٨/٢٤٥).

وقد قرر ابن القيم رحمه الله أن القصد في القول أو الفعل أمر معتبر في الشرع، وفي ذلك يقول: «ومن تدبر مصادر الشرع وموارده تبين له أن الشارع ألغى الألفاظ التي لم يقصد المتكلم بها معانيها، بل جرت على غير قصد منه، كالثائم والناسي والسكران والجاهل والمكره والمخطئ من شدة الفرح أو الغضب أو المرض ونحوهم، ولم يكفر من قال من شدة فرحه بإراحتة بعد يأسه منها «اللهم أنت عبدي وأنا ربك»، فكيف يعتبر الألفاظ التي يقطع بأن مراد قائلها خلافتها، ولهذا المعنى رد شهادة المنافقين ووصفهم بالخداع والكذب والاستهزاء، وذمهم على أنهم يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم، وأن بواطنهم تخالف ظواهرهم، وذمّ تعالى من يقول ما لا يفعل، وأخبر أن ذلك من أكبر المقت عند، ولعن اليهود إذ توسلوا بصورة عقد البيع على ما



## امتناحية العدد

# التذكير بخطورة التكفير

الحلقة الرابعة

بقلم / الرئيس العام

د/ عبد الله شاكر الجنيدي

www.sonna\_banha.com

حرمه عليهم إلى أكل ثمنه وجعل أكل ثمنه لما كان هو المقصود بمنزلة أكله في نفسه، وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر عاصرها ومعتصرها، ومن المعلوم أن العاصر إنما عصر عنباً، ولكن لما كانت إنما نيتة هي تحصيل الخمر لم ينفعه ظاهر عصره، ولم يعصمه من اللعنة لباطن قصده ومراده. (إعلام الموقعين ١٠٧/٣).

وقد فرقت الشريعة بين قتل العمد وقتل الخطأ، وجعلت لكل حكماً يخصه في الدنيا والآخرة، قال الله تعالى في قتل العمد: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَذِيبُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاَلَمَنَّهُ وَأَعَدَّ اللَّهُ عَذَابًا عَظِيمًا» (النساء: ٩٣)، وقال في قتل الخطأ: «وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَاً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَجِدْ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً وَرِدِيَةٌ مَسْكُوتَةً إِلَىٰ أَهْلِيهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا» (النساء: ٩٢)، وهذا يدل على أن للقصد دوراً في الحكم على الفعل والفاعل، وقد أشار السبكي رحمه الله إلى ذلك، وهو يتحدث عن إيذاء النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «لكن الأذى على قسمين؛ أحدهما: يكون فاعله قاصداً لأذى النبي صلى الله عليه وسلم، ولا شك أن هذا يقتضي القتل، وهذا كأذى عبد الله بن أبي في قصة الإفك.

والآخر: أن لا يكون فاعله قاصداً لأذى النبي صلى الله عليه وسلم، مثل كلام مسطح وحمئة في الإفك، فهذا لا يقتضي قتلاً. ومن الدليل على أن الأذى لا بد أن يكون مقصوداً قوله تعالى: (إن ذلكم كان يؤدي النبي) فهذه الآية في ناس صالحين من الصحابة ثم يقتض ذلك الأذى كقراً. (فتاوى السبكي ٥٩١/٢).

قُلْتُ: المراد بالأذى المذكور في الآية: هو التضيق على النبي صلى الله عليه وسلم وأهله في المنزل، وكان حياء النبي صلى الله عليه وسلم يتمتع من نهيهم عن ذلك، فأدبهم الله بهذا التوجيه، قال الزجاج: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتمل إظالمهم كرمًا منه، فيصبر على الأذى في ذلك، فعلم الله من يحضره الأدب». (فتح القدير للشوكاني ٢٩١/٤).

ومما يلحق بشرط القصد والاختيار ما يعرف

بلازم القول، والمراد بلازم القول، ما يرتبط به من المعاني الخارجة عن لفظه ارتباطاً قوياً، فلو نطق إنسان بلفظ يلزم منه الكفر لا يكفر إلا إذا بُيِّن له ذلك، والتزمه، وهو يعرف أيضاً بالتكفير بالمأل، والذي عليه المحققون: أن لازم المذهب ليس بمذهب إلا إذا استلزمه صاحب المذهب. يقول الشاطبي رحمه الله: «ولكن الذي كنا نسمعه من الشيوخ أن مذهب المحققين أصل الأصول: أن الكفر بالمأل، ليس بكفر في الحال، كيف والكافر ينكر المأل أشد الإنكار». (الاعتصام ٤١٣/٢).

ويقول ابن تيمية: «فالزم المذهب ليس بمذهب، إلا أن يستلزمه صاحب المذهب، فخلق كثير من الناس ينفون ألقاضاً أو يثبتونها، بل ينفون معان أو يثبتونها، ويكون ذلك مستلزماً لأمر هي كفر، وهم لا يعلمون بالملازمة بل يتناقضون. وما أكثر تناقض الناس، لاسيما في هذا الباب، وليس التناقض كقراً». (مجموع الفتاوى ٣٠٦/٥).

ونص ابن الوزير رحمه الله فيما يخص التكفير بالإنزام على أن المحققين من أهل العلم أنكروه ولم يقبلوه، ومنهم: محمد بن منصور، والشيخ تقي الدين في شرح العمدة، والغزالي في التفرقة، ثم يقول: «إن التكفير بالإنزام ومأل المذهب رأي محض ثم يرد به السمع، لا تواتراً، ولا أحاداً، ولا إجماعاً». (العواصم والقواصم ٣٦٧/٢، ٣٦٨).

وقد فصل الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله هذه المسألة تفصيلاً دقيقاً وذكر أن اللازم من قول الله تعالى وقول الرسول صلى الله عليه وسلم إذا صح أن يكون لازماً فهو حق، وأما اللازم من قول أحد سوى قول الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فله حالات ثلاث: الأولى: أن يُذكر للقاتل اللازم فيلتزمه، فهو قول له، والثانية: أن يُذكر اللازم للقاتل، فيمنع التلازم بينه وبين قوله فلا يُعد قولاً له، والثالثة: أن يكون مسكوتاً عنه فلا يذكر بالإنزام ولا يمنع، فحكمه في هذه الحالة ألا ينسب إلى القاتل حكم حتى نستفصل منه، ثم قال رحمه الله: فإن قيل: إذا كان هذا اللازم لازماً من قوله، لزم أن يكون قولاً له؛ لأن ذلك هو الأصل لا سيما مع قرب التلازم. قلنا: هذا مدفوع بأن الإنسان بشر، وله حالات نفسية وخارجية



توجب الذهول عند اللازم، فقد يغفل أو يسهو أو ينقلق فكره، أو يقول القول في مضايق المناظرات من غير تكفير في لوازمه ونحو ذلك». (القواعد المثلى ص ١٤، ١٥).

وبهذا يظهر فساد من يقول بلازم المذهب بإطلاق، ومن يحملون كلام الناس ما لا يحتمل وما لا يقصد بغياً منهم وعدواناً، أو جهلاً بهذه الأحكام الشرعية المقررة عند أهل العلم النابهيين، (انظر: لسان العرب ٥٣٥/١٣).

الإكراه شرط عند إجراء الأحكام على المكلفين، ويدل على ذلك قول الله تعالى: «**مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صُدْرًا فَعَلَيْهِمْ عَذَابٌ قَرِيبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ**» (النحل: ١٠٦).

قال ابن كثير رحمه الله: «إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ» فهو استثناء ممن كفر بلسانه ووافق المشركين بلفظه مكرهاً لما ناله من ضرب وأذى، وقلبه يأبى ما يقول، وهو مطمئن بالإيمان بالله ورسوله.

(تفسير ابن كثير ٧٩٣/٢).

وقال أبو بكر بن العربي: «لما سمح الله تعالى في الكفر به، وهو أصل الشريعة عند الإكراه، ولم يؤاخذ به، حمل العلماء عليه فروع الشريعة، فإذا وقع الإكراه عليها لم يؤاخذ به، ولا يترتب عليه حكم، وعليه جاء الأثر المشهور عند الفقهاء: رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأُ وَالنِّسْيَانُ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ». (أحكام القرآن: ١١٨٠/٣، ١١٨١).

قلت: الحديث الذي ذكره ابن العربي أخرجه ابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه وأقره الذهبي، كما في المستدرک (١٩٨/٢)، وصححه الألباني في سنن ابن ماجه (٣٤٨/١)، وقال ابن قدامة: «ومن أكره على الكفر، فأتى بكلمة الكفر، لم يصِرْ كافرًا، وبهذا قال مالك، وأبو حنيفة، والشافعي». (المغني ٢٩٢/١٢).

وقال ابن تيمية: «أباح سبحانه عند الإكراه أن ينطق الرجل بالكفر بلسانه، إذا كان قلبه مطمئناً بالإيمان، بخلاف من شرح بالكفر صدرًا، وأباح للمؤمنين أن يتقوا من الكافرين تقاة، مع نهية لهم عن موالاتهم، وعن ابن عباس: إن التقية باللسان، ولهذا لم يكن عندنا نزاع في أن الأصول لا يثبت حكمها في

حق المكره بغير حق، فلا يصح كفر المكره بغير حق، ولا إيمان المؤمن بغير حق». (الاستقامة ٣١٩/٢).

ولالإكراه شروط أربعة متى تحققت كان الإكراه معتبراً، وهي كما يلي: الشرط الأول: أن يكون فاعله قادراً على إيقاع ما يهدد به، الثاني: أن يغلب على ظنه أنه إذا امتنع أوقع به ذلك، الثالث: أن يكون ما هدده به فورياً، فلو قال: إن لم تفعل كذا ضربتك غداً، لا يُعد مكرهاً، ويستثنى ما إذا ذكر زمنًا قريباً جداً، أو جرت العادة أنه لا يُخلف. الرابع: ألا يظهر من المأمور ما يدل على اختياره، وذلك يكون فيمن أكره على أن يطلق مرة واحدة فطلق ثلاثاً». (فتح الباري ٣١١/١٢).

### موانع تكفير المعين

ذكرت فيما مضى ضرورة مراعاة الشروط الواجبة قبل الحكم بالتكفير، وهنا أذكر الموانع التي تمنع من لحوق التوعيد الصادر بالكفر وغيره على المعينين، وهي كما يلي:

**الجهل:** والجهل نقيض العلم، فمن جهل الخطاب الشرعي الوارد من رب البرية في مسألة من المسائل، وخالف بسبب الجهل، فلا يحكم عليه حتى يعلم، لأنه قد يكون الشخص المعين حديث عهد بإسلام ولم يتعلم أحكامه، وقد وقع هذا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، كما في حديث أبي واقد الليثي: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى حنين، مرّ بشجرة للمشركين يقال لها: ذات أنواط، يعلقون عليها أسلحتهم، قالوا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «سبحان الله، قلتكم كما قال قوم موسى: اجعل لنا إلهًا كما لهم آلهة»، والذي نضى بيده لتركين سنن من كان قبلكم». (أخرجه الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح، وصححه الألباني، وانظر: صحيح سنن أبي داود ٢٣/٢).

ويلاحظ هنا أن النبي صلى الله عليه وسلم حكم على طلبهم هذا بأنه شرك ومن فعل المشركين، وأنه ينافي إثبات الألوهية لرب العالمين، ومع ذلك عذرهم ولم يكفرهم، ولم يطلب منهم تجديد الإيمان لجهلهم وحدائث عهدهم بالإسلام.

يقول ابن تيمية رحمه الله: «لكن من الناس من يكون جاهلاً ببعض هذه الأحكام جهلاً يعذر به، فلا

التوحيد  
ربيع الآخر ١٤٢٣ هـ - العدد ٥٣٣ - السنة الخامسة والأربعون

يحكم بكفر أحد حتى تقوم عليه الحجة من جهة بلاغ الرسالة كما قال تعالى: «لَتَلَوَّ بِكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةً بَعْدَ الرُّسُلِ» (النساء: ١٦٥). وقال تعالى: «وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا» (الإسراء: ١٥) ولهذا لو أسلم رجل ولم يعلم أن الصلاة واجبة عليه، أو لم يعلم أن الخمر يحرم، لم يكفر بعدم اعتقاد إيجاب هذا وتحريم هذا، بل ولم يعاقب حتى تبلغه الحجة النبوية.. والصحيح الذي تدل عليه الأدلة الشرعية: أن الخطاب لا يثبت في حق أحد قبل التمكن من سماعه، فإن القضاء لا يجب عليه في الصور المذكورة ونظائرها مع اتفاقهم على انتفاء الإثم؛ لأن الله عفا لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان، فإذا كان هذا في التأثيم فكيف في التكفير؟!

وكثير من الناس قد ينشأ في الأمكنة والأزمنة الذي يندرس فيها كثير من علوم النبوات، حتى لا يبقى من يبلغ ما بعث الله به رسوله من الكتاب والحكمة، فلا يعلم كثيرا مما يبعث الله به رسوله ولا يكون هناك من يبلغه ذلك، ومثل هذا لا يكفر، ولهذا اتفق الأئمة على أن من نشأ ببادية بعيدة عن العلم والإيمان، وكان حديث العهد بالإسلام، فأنكر شيئا من هذه الأحكام الظاهرة المتواترة فإنه لا يحكم بكفره حتى يعرف ما جاء به الرسول، ولهذا جاء في الحديث: «يأتي على الناس زمان لا يعرفون فيه صلاة ولا زكاة ولا صوماً ولا حجاً إلا الشيخ الكبير، والعجوز الكبيرة، يقول: أدركنا آباءنا وهم يقولون: لا إله إلا الله، وهم لا يدرون صلاة ولا زكاة ولا حجاً، فقال: ولا صوم ينجيهم من النار».

وقد دل على هذا الأصل ما أخرجه في الصحيحين عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «قال رجل لم يجعل حسنة قط لأهله إذا مات فحرقوه، ثم أذروا نصفه في البر، ونصفه في البحر، فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبته عذاباً لا يعذبته أحداً من العالمين. فلما مات الرجل فعلوا ما أمرهم، فأمر الله البر فجمع ما فيه، وأمر البحر فجمع ما فيه، ثم قال: لم فعلت هذا؟ قال: من خشيتك يا رب، وأنت أعلم؛ فغفر الله له» (مجموع الفتاوى ٤٠٦/١١ - ٤٠٩).

وقد بحث هذه المسألة السيوطي رحمه الله ومما قال: «كل من جهل تحريم شيء مما يشترك فيه غالب الناس لم يقبل، إلا أن يكون قريب عهد بالإسلام، أو نشأ ببادية بعيدة يخفى فيها مثل ذلك». (الأشباه والنظائر ص ٢٠٠).

وقد علق ابن عبد البر رحمه الله على هذا الحديث تعليقا علميا دقيقا جاء فيه: «وأما جهل هذا الرجل المذكور في هذا الحديث بصفة من صفات الله في علمه وقدره، فليس ذلك بمخرجه من الإيمان؛ ألا ترى أن عمر بن الخطاب وعمران بن حصين وجماعة من الصحابة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القدر، ومعلوم أنهم إنما سألوه عن ذلك وهم جاهلون به، وغير جائز عند أحد من المسلمين أن يكونوا بسؤالهم عن ذلك كافرين، أو يكونوا في حين سؤالهم عنه غير مؤمنين». (التمهيد: ٤٦/١٨).

وقد عذر النبي صلى الله عليه وسلم من اعتقد الخمر بعد تحريمها لجهله بالتحريم، كما في حديث عبد الله بن وعلة السبئي - من أهل مصر - : أنه سأل عبد الله بن عباس عما يُعصَرُ مِنَ الْعَنْبِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: إِنَّ رَجُلًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاوِيَةَ خَمْرٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدِ حَرَّمَهَا؟ قَالَ: لَا، فَسَارَ إِنْسَانًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بِمِ سَارَرْتَهُ؟ فَقَالَ: أَمْرَتُهُ بِيَعِيهَا. فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شَرِبَهَا حَرَّمَ بِيَعِيهَا. قَالَ: فَفَتَحَ الْمَزَادَةَ حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهَا. (مسلم: ١٥٧٩).

قال النووي في شرحه لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث: «هل علمت أن الله قد حرمها؟ قال: لا»: «لعل السؤال كان ليعرف حاله فإن كان عالما بتحريمها أنكر عليه هديتها وامسأكها وحملها وعزره على ذلك فلما أخبره أنه كان جاهلا بذلك عذره والظاهر أن هذه القضية كانت على قرب تحريم الخمر قبل اشتها ذلك وفي هذا أن من ارتكب معصية جاهلا بتحريمها لا إثم عليه ولا تعزير» (شرح النووي على مسلم: ٤/١١).

**وللحديث صلة إن شاء الله تعالى.**


## دراسات قرآنية

# الأمثال في القرآن

## (مثل الحياة الدنيا)

مصطفى البصراطي

إعداد /



الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله  
صلى الله عليه وسلم، وبعد:

ففي هذا المقال نتحدث عن مثل آخر من  
الأمثال القرآنية، وهو من سورة يونس،  
الآيتان الرابعة والعشرون والخامسة  
والعشرون، وهما: «إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ  
أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ  
النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ حَتَّى إِذَا أَغْبَقَتِ الْأَرْضُ بِخَرَفِهَا وَأَزْدَتْ  
وَطَرَحَ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَدْ زُورُوا عَلَيْهِمْ أَمْثَلُهَا أَمْثَلًا  
لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْرِبِ بِالْأَمْسِ  
كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٤﴾ وَاللَّهُ  
يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ  
(يونس: ٢٤-٢٥).

### المعنى الإجمالي:

هذا مثل ضربه الله تعالى للحياة الدنيا في  
تزينها في عين الناظرين، فتبهرهم بزِينتها  
وتعجبهم فيميلوا إليها، اغترارًا بها، حتى إذا  
ظنوا أنهم مالكون لها قادرون عليها سلبوها  
بغثة أحوج ما كانوا إليها، وحيل بينهم  
وبينها، فشبها بالأرض التي ينزل الغيث  
عليها فتعشب، ويحسن نباتها، ويروق (أي  
يُعجب) منظرها للناظر، فيغتر به، ويظن  
أنه قادر عليها مالك لها، فيأتيها أمر الله  
فتدرك نباتها الأفة بغثة، فتصبح كأن لم  
تكن قبل فيخيب ظنه، وتصبح يدها صفرًا  
منها، فهكذا حال الدنيا، والواقع بها سواء،  
وهذا من أبلغ التشبيه والقياس. (انظر:  
الجامع لأمثال القرآن ص ١١٢).

ولما كانت الدنيا عرضة لهذه الأفات، والجنة  
سليمة منها، قال الله تعالى: «وَاللَّهُ يَدْعُو  
إِلَى دَارِ السَّلَامِ» (يونس: ٢٥)، فسامها هنا  
دار السلام لسلامتها من هذه الأفات التي  
ذكرها في الدنيا، فعمم بالدعوة إليها، وخص  
بالهداية من شاء، فذاك عدله وهذا فضله.

### المعنى التفصيلي:

قوله تعالى: «إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ  
مِنَ السَّمَاءِ» (يونس: ٢٤)، إنما ليست للحصر  
الحقيقي، بل للحصر الإيضاحي (المجازي):  
لأنه تعالى ضرب للحياة الدنيا أمثالا غير  
هذا، وليس المشبه به هو ما دخله الكاف في

التوحيد

ربيع الآخر ١٤٣٧ هـ

العدد ٥٢٢ - السنة الخامسة والأربعون

٦

قوله: «كماء»، بل ما يفهم من الكلام.

«مثل»: قال ابن فارس في «معجم مقاييس اللغة» (٢٩٦/٥): المثل والمثال في معنى واحد، وربما قالوا: مثيل كشيء.

وقال الفيروزآبادي في البصائر (٤٨١/٤): المثل، والمثل، والمثيل- كالثب، والشبه، والشبه، والشبيه، لفظاً ومعنى، والجمع أمثال.. وقد يستعمل المثل- بكسر الميم- عبارة عن المشابه لغيره في معنى من المعاني أي معنى كان.. اهـ.

والمث ل- بفتح الميم والناء- يستعمل غالباً في الأمور المعنوية لتقريبها بالمعاني الحسية، لهذا قال الله تعالى: «لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوْءِ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» (النحل: ٦٠)، وقال الراغب في «مفرداته» (ص ٤٦٢): «المثل:

عبارة عن قول في شيء يشبه قولاً في شيء آخر بينهما مشابهة ليبين أحدهما الآخر ويصوره. وعلى هذا الوجه ما ضرب الله تعالى من الأمثال، فقال: «وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ» (الحشر: ٢١). اهـ مفردات الراغب..

وأكثر أمثال القرآن الكريم نجد وجه الشبه فيها منتزعا من هيئة مركبة فيها الصوت واللون والحركة، ويحتاج البليغ في إدراكه إلى إعمال فكر وإمعان نظر، فإذا استطاع أن يدرك وجه الشبه بين الطرفين- نوع إدراك- ملك عليه التمثيل مشاعره، وبهره ما فيه من جمال التعبير

ودقة التصوير وروعة البيان، فالأمثال القرآنية مقاييس عقلية، تخلو من التكلف والاعتساف، وقواعد كلية للمبادئ الخلقية الصالحة لكل زمان ومكان والأصل في المثل- كما عرفنا- أنه يقوم على تشبيه شيء بشيء لوجود عنصر تشابه بينهما أو أكثر.

والمثل القرآني أسلوب بياني يجمع في طياته نماذج حية مستمدة من الواقع المشاهد، لتكون هذه النماذج أقيسة عامة للحقائق المجردة أو الأعمال المجرية، أو الأمور التي لا تقع تحت الحس والإدراك في الدنيا، والتي يترتب عليها أحكام شمولية، ويبين عليها صلاح أمر الناس في الدنيا والآخرة. (الأمثال القرآنية، دراسة تحليلية، د. محمد بكر إسماعيل ص ١٩).

«الحياة الدنيا»: الدنيا دار التكليف والخلافة في الأرض، وقد سُميت دنيا إما لدناءتها، وإما لدنوها وقرب زوالها، أو سميت بذلك للمعنيين معاً.

ولما كانت الدنيا تغرو وتمر في سرعة البرق الخاطف أو الريح العاصف وفيها من ألوان البهجة والزينة والزخرف ما يحمل الإنسان على التمسك بها والتشبث بمتاعها، والتعلق بزخارفها مما يجعله ينسى الدار الآخرة التي هي دار القرار والنعيم الأبدي لمن آمن وعمل صالحاً ثم اهتدى، لما كان أمر الدنيا كذلك- وأمر الإنسان فيها على ما ذكر- ضرب لها الحق سبحانه مثلاً يكشف عن

حقيقتها، وسرعة زوالها، فقال سبحانه: «إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا الْآيَةُ. (الأمثال القرآن دراسة تحليلية بتصرف).

«كَمَا أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ وَهُوَ الْمَطَرُ.

«فَاخْتَلَطَ بِهِ» الباء هنا للسببية، أي: بسببه.

«تَبَاتِ الْأَرْضُ» بأن اشتبك بعضه ببعض لكثرته حتى بلغ إلى حد الكمال، ويحتمل أن يُراد أن النبات كان في أول بروزه ومبدأ حدوثة غير مهتز، ولا مترعرع فإذا نزل الماء اهتز، ورَبَا حتى اختلط بعض الأنواع ببعض.

«مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ وَالْأَنْعَامُ» وصف لنبات الأرض الذي منه أصناف يأكلها الناس من الخضروات والبقول، وأصناف تأكلها الأنعام من العشب والكلأ، وذلك يشبه به ما ينعم به الناس في الحياة من اللذات، وما ينعم به الحيوان، فإن له حظاً في نعيم الحياة بمقدار نطاق حياته.

ولما كان ذلك قد تضمن المأكول والأكل صح أن تشبه به رغبات الناس في تناول لذائذ الحياة على حسب اختلاف مراتب الهمم، وذلك يتضمن تشبيه معالي الأمور من نعيم الدنيا، التي تسمى إليها الهمم العوالي بالنبات الذي يقاتته الناس، وتشبه سفاسف الأمور بالنبات الذي يأكله الأنعام، ويتضمن تشبيه الذين يجنحون إلى تلك السفاسف بالأنعام، كقوله تعالى: «وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَنَّوْنَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ». والمعنى: أن الأرض

أخذت لونها الحسن المشابه للون الذهب، وبعضه للون الفضة، وبعضه للون الزمرد.

قال في الصحاح: الزخرف الذهب ثم يشبه كل مموه. اهـ.

وفي القاموس: الزخرف بالضم الذهب وكمال حسن الشيء، ومن القول حسنه، ومن الأرض ألوان نباتها، والمعنى أن الأرض استوفت واستكملت لونها الحسن المشابه بعضه للون الذهب وبعضه للون الفضة.

و«حتى» غاية لمحذوف، أي ما زال ينمو ويزهر حتى أخذت حسنها ونضارتها وبهجتها، وأظهرت ألوان زهرها من أبيض وأخضر وأحمر وأصفر وغير ذلك. اهـ. القاموس.

وقال القرطبي في تفسيره (٣٢٥٤/٤) في تفسير قوله

تعالى: «حَتَّىٰ إِنَّا أَخَذْنَا الْأَرْضَ زُخْرُفًا»

(يونس: ٢٤): أي حُسْنَهَا وَزِينَتَهَا. وَالزُّخْرُفُ كَمَا لُحِظَ حُسْنُ الشَّيْءِ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلذَّهَبِ: زُخْرُفٌ.

(وَأَزِينَتْ) أَي: بِالْحُبُوبِ وَالنَّمَارِ وَالْأَزْهَارِ، وَالْأَصْلُ تَزِينَتْ أَدْعَمَتِ التَّاءُ فِي الزَّايِ وَجِيءَ بِالْفَاءِ الْوُضْلُ، لِأَنَّ الْحَرْفَ الْمُدْغَمَ مَقَامَ حَرْفَيْنِ الْأَوَّلِ مِنْهُمَا سَاكِنٌ وَالسَّكِنُ لَا يُمَكِّنُ الْإِبْتِدَاءَ بِهِ. اهـ.

وإطلاق أخذت الأرض زخرفها على حصول الزينة فيها استعارة مكنية، شبهت الأرض بالمرأة حين تريد التزين فتحضر فاخر ثيابها من حلي وألوان، والعرب يطلقون على ذلك التناول اسم الأخذ، قال الله تعالى: «يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ».

وقال بشار بن برد:

### وَحَدِي مَلَابِسَ زِينَةٍ

#### وَمُصْبَغَاتٌ وَهِيَ أَفْحَرُ

قوله: «وظن أهلها»: أي: أهل تلك الأرض الآخذة زخرفها.

«أنهم قادرون عليها»: أي: غلب على ظنونهم، أو تيقنوا أنهم قادرون على حصادها والانتفاع بها محصولون لثمرتها رافعون لغلتها متمكنون من قطفها، والضمير في (عليها) للأرض، والمراد النبات الذي هو عليها. (فتح البيان لصديق حسن القنوجي ٢٢٦/٣).

وقال ابن عاشور في «التحرير والتنوير» (١٤٣/٦): ومعنى «أنهم قادرون عليها» أنهم مستمررون على الانتفاع بها محصولون لثمراتها، فأطلق على التمكن من الانتفاع ودوامه لفظ القدرة على وجه الاستعادة.

قوله: «أناها أمرنا»: أي: قضاؤنا أو أمرنا بهلاكها.

«ليلاً أو نهاراً» أو للتنوع أي تارة يأتي قضاؤنا وعذابنا ليلاً، وتارة يأتي نهاراً، «فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا» أي: جعلنا زرعها شبيهاً بالمحصول في قطعه من أصوله. قال أبو عبيدة: الحصيد: المستأصل وقيل المقطوع بالمناجل.

واعلم أن في قوله تعالى: «أناها أمرنا ليلاً أو نهاراً فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا» إشارة لإرادة الاستئصال فهو يندرب بالتهديد للكافرين ويجعل التمثيل أعلق بحياتهم، كقوله تعالى: «حَتَّىٰ إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ» لا سيما وقد ضرب هذا المثل لتمتع الكافرين ببغيهم وإمهالهم عليه، ويزيد تلك الإشارة

وضوحاً قوله: «وَوَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا» المؤذن بأن أهلها مقصودون بتلك الإصابة.

والحصيد: المحصول، وهو الزرع المقطوع من منابته، والإخبار عن الأرض بحصيد على طريقة المجاز العقلي وإنما المحصول نباتها. ومعنى: «كأن لم تغن» أي: كأن لم يكن زرعها موجوداً فيها بالأمس مخضراً طرياً.

والباء في «بالأمس» للظرفية، والأمس: اليوم الذي قبل يومك، واللام فيه مزيدة لتلمية اللفظ مثل الذي في كلمة الآن. والمراد بالأمس في الآية مطلق الزمن الذي مضى لأن (أمس) يستعمل بمعنى ما مضى من الزمان، كما يستعمل الغد في معنى المستقبل واليوم في معنى الحال.

قوله: «كَذَلِكَ نَفُصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ».

«كَذَلِكَ» أي: مثل ذلك التفصيل البديع.

وهذه الجملة تذييل جامع، أي: مثل هذا التفصيل نفصل أي نبين الدلالات كلها الدالة على عموم العلم والقدرة واتقان الصنع، فهذه آية من الآيات المبينة وهي واحدة من عموم الآيات، وتقدم نظيره

في قوله تعالى: «وَكَذَلِكَ نَفُصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ» (الأنعام: ٥٥)، واللام في «لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ» لام الأجل، أي: لأجل أن يتفكروا.

والتفكر: التأمل والنظر، وهو تفعل مشتق من الكفر وقد مر

عند قوله تعالى: «قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ»

(الأنعام: ٥٠)، وفيه تعريض بأن الذين لم ينتفعوا بالآيات

ليسوا من أهل التفكير ولا كان تفصيل الآيات لأجلهم.

قوله: «والله يدعو إلى دار السلام»:

قال ابن عاشور في التحرير والتنوير (١٤٤/٦): «الجملة معطوفة على جملة: «كذلك نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ» أي: نُفَصِّلُ الآيَاتِ الَّتِي مِنْهَا آيَةُ الدُّنْيَا وَتَقْضِيهَا، وَنَدْعُو إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ دَارَ الْخُلْدِ».

اهـ. وقال ابن كثير: «لما ذكر تعالى الدنيا وسرعة زوالها، رَغِبَ فِي الْجَنَّةِ وَدَعَا إِلَيْهَا وَسَمَّاها دَارَ الْإِسْلَامِ، أَي: مِنْ الْآفَاتِ وَالتَّقَانُصِ وَالتَّكْبَاتِ، فَقَالَ: «وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ الْإِسْلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ».

اهـ. وقال صدیق حسن خان القنوجي في «فتح البيان» (٢٢٨/٣): «لما نذر عباده عن الميل إلى دنيا بما ضربه من المثل السابق، رغبهم في الدار الآخرة بإخبارهم بهذه الدعوة منه عز وجل إلى دار السلام، قال الحسن وقتادة: السلام هو الله تعالى، وداره الجنة. وقال الزجاج: والمعنى: والله يدعو إلى دار السلامة، ومعنى السلام والسلامة واحد

كالرضاع والرضاعة».

وقيل: أراد السلام الذي هو التحية لأن أهلها يناولون من الله السلام بمعنى التحية

كما في قوله: «يَحْتَنِمُ فِيهَا سَلَامٌ» (إبراهيم: ٢٣).

وقيل: السلام اسم لأحد الجنان السبع أحدها: دار السلام، والثانية: دار الجلال، والثالثة: جنة عدن، والرابعة: جنة المأوى. والخامسة: جنة الخلد، والسادسة: جنة

الضردوس. والسابعة: جنة النعيم. وقيل: أراد دار للسلام الواقع من المؤمنين بعضهم على بعض في الجنة، وقد اتفقوا على أن دار السلام هي الجنة، وإنما اختلفوا في سبب التسمية بدار السلام.

وقال أحمد بن عبد الرحمن القاسم في «تفسير القرآن بالقرآن» (١٢٧/٣): «والله يدعو» في كتابه وعلى لسان رسوله صلى الله عليه وسلم، «إلى دار السلام» والنعيم بالإيمان وصالح الأعمال واجتناب ما ينافي ذلك من الشرك والمعاصي بخلاف دعاة الضلال والشر والفساد الذين يأمرون بالمتكر وينهون عن المعروف من المناهقين الذين هم

بين أظهر المسلمين في كل زمان ومكان فإنهم يدعون إلى النار بالكلام المعسول، وسماها تعالى دار السلام لسلامتها من جميع الآفات والمؤذيات من الحر والبر والسباع والمجرمين والفساق والسراق والحشرات والبعوض والذباب، وسلامة أهلها من الأمراض والهرم والموت والتعب والجوع والعطش، وسلامة قلوبهم قلوبهم من الهم والغم والحسد، بخلاف دار الدنيا التي لا تخلو من الآفات والمصائب والأحزان والكوارث والمنغصات. اهـ.

قوله: «ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم»:

والهداية التي هي الإرشاد المختصة بمن قدر إيمانه. قال أبو العالية: يهديهم للمخرج من الشبهات والفتن والضلالات.

«إلى صراط مستقيم» أي: دين الإسلام، جعل سبحانه الدعوة إلى دار السلام عامة والهداية خاصة بمن يشاء أن يهديه تكميلاً للحجة وإظهاراً للاستغناء عن خلقه. اهـ.

وللحديث بقية إن شاء الله، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

### تهنئة

تتقدم أسرة تحرير مجلة التوحيد بخالص التهنئة للأستاذ جلال عبد الحميد محمد بيومي غالي، لحصوله على الدكتوراه بتقدير مرتبة الشرف الأولى من كلية الدعوة الإسلامية بالقاهرة وقد تكونت لجنة المناقشة من أ.د/ صابر أحمد طه مشرفاً ود. اسماعيل عبد العليم مشرفاً متابعاً. وتهنئة خاصة من الأستاذ حسين عطا القراط مدير تحرير مجلة التوحيد متمنياً له دوام التقدم والرفق.

# تفسير سورة الدخان



الحلقة الثالثة

قال تعالى: ﴿ كَرَّ تَرْكُوا مِنْ جَنَّتِ وَعَيُونٍ ﴿٢٥﴾ وَزُرُوعٍ وَمَقَارٍ كَرِيمٍ ﴿٢٦﴾ وَنَعْمَةً كَانُوا فِيهَا فَتَكِيهٍ ﴿٢٧﴾ كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ ﴿٢٨﴾ فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنظَرِينَ ﴿٢٩﴾ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي إِسْرَائِيلَ مِنْ الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴿٣٠﴾ مِنْ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ كَانَ عَلِيًّا مِنَ الْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾ وَلَقَدْ أَخَّرْنَاهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٣٢﴾ وَءَايَيْنَاهُمْ مِنَ الْآيَاتِ مَا فِيهِ بَلَاءٌ مُبِينٌ ﴿٣٣﴾ إِنَّ هَؤُلَاءَ لَيَقُولُونَ ﴿٣٤﴾ إِنَّ هِيَ إِلَّا مَوْتُنَا الْأُولَىٰ وَمَا نَحْنُ بِمُنشَرِينَ ﴿٣٥﴾ فَأَنزَلْنَا بِآيَاتِنَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣٦﴾ أَهْمٌ خَيْرٌ أَمْ قَوْمٌ تُبَعِّجُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أَهْلَكْنَاهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٣٧﴾ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لِعَيْبٍ ﴿٣٨﴾ مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٩﴾ إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٤٠﴾ يَوْمَ لَا يَنْفَعِي مَوْلَىٰ عَنْ مَوْلَىٰ شَيْئًا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾ إِلَّا مَنْ رَجِمَ اللَّهُ إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٤٢﴾ » (الدخان: ٢٥-٤٢).

د . عبد العظيم بدوي / إعداد

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول

الله، وبعد:

يقول تعالى في بيان ما فقدوه من نعم الله: ﴿ كَرَّ تَرْكُوا مِنْ جَنَّتِ وَعَيُونٍ ﴿٢٥﴾ وَزُرُوعٍ وَمَقَارٍ كَرِيمٍ ﴿٢٦﴾ وَنَعْمَةً كَانُوا فِيهَا فَتَكِيهٍ ﴾، ونحن أبناء مصر نرى ما ترك فرعون وقومه، من عيون وآبار وأنهار، وحدائق وبساتين، وزروع مختلفة الأصناف والألوان، وقصور مشيدة، فما أعظمها من خسارة، وما أعظم حسرتهم على ما تركوا. قال تعالى: ﴿ كَذَلِكَ أَيُّ الْأَمْرِ الَّذِي وَصَفْنَاهُ فِيهَا تَرَكَوْا هُوَ كَذَلِكَ، أَيُّ كَمَا ذَكَرْنَا. وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ ﴾ هم بنو إسرائيل، كما صرح بذلك ربنا سبحانه في موضع آخر، قال تعالى: ﴿ فَأَخْرَجْنَاهُمْ مِنْ جَنَّتِ وَعَيُونٍ ﴿٣٧﴾ وَكُرُورٍ وَمَقَارٍ كَرِيمٍ ﴿٣٨﴾ كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ (الشعراء: ٥٧-٥٩).

﴿ فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ﴾ لأنهم لم يعملوا على الأرض عملاً صالحاً فتفقدوا بموتهم، ولم يصعد

إلى السماء لهم عمل صالح فتفقدوا بموتهم، وإنما تكيان على الذين آمنوا وعملوا الصالحات.

عن سعيد بن جبير- رحمه الله- قال: أتى ابن عباس رجل، فقال: يا أبا عباس! رأيت قول الله تبارك وتعالى: ﴿ فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنظَرِينَ ﴾، فهل تكي السماء والأرض على أحد؟ قال: نعم! إنه ليس أحد من الخلق إلا له باب في السماء منه ينزل رزقه، وفيه يصعد عمله، فإذا مات المؤمن فأغلق بابه من السماء الذي كان يصعد فيه عمله، وينزل منه رزقه، يكي عليه، وإذا فقد مصلاه من الأرض التي كان يصلي فيها، ويذكر الله فيها بكت عليه، وأن قوم فرعون لم يكن لهم في الأرض آثاراً صالحاً، ولم يكن يصعد إلى السماء منهم خير، فلم تبيك عليهم السماء والأرض. (جامع البيان (٢٥/١٢٤ و١٢٥)).

وقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانُوا مُنظَرِينَ ﴾ أي وما كانوا

التوحيد

ربيع الآخر

١٤١٧ هـ

العدد

٥٧٢

السنة الخامسة والأربعون

١٤١٧ هـ

١٤١٧ هـ

مُؤَخَّرِينَ بَعْدَ إِذْ جَاءَهُمْ  
الْعَذَابُ الْمُهِينُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى:  
﴿إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ﴾ (نوح: ٤٤)،  
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ  
فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْجِرُونَ سَاعَةً وَلَا  
يَسْتَقِيمُونَ﴾ (الأعراف: ٣٤).

«وَلَقَدْ جِئْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ مِنَ الْعَذَابِ  
الْمُهِينِ» أَي إِهَانَةٍ أَعْظَمَ مِنْ  
الإِهَانَةِ الَّتِي أَذَقَهَا فِرْعَوْنُ  
بَنِي إِسْرَائِيلَ! لَقَدْ قَتَلَ  
ذُكُورَهُمْ، وَاسْتَعْمَلَ شَيْوُخَهُمْ  
وَإِنَاثَهُمْ فِي الْأَعْمَالِ الشَّاقَّةِ  
الَّتِي يَفْجِرُ عَنْهَا قَوْمَهُ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «مَنْ فِرْعَوْنُ»  
بَدَلَ مِنَ الْعَذَابِ الْمُهِينِ، كَأَنَّهُ هُوَ  
نَفْسُهُ الْعَذَابُ، وَذَلِكَ مُبَالَغَةٌ  
فِي تَقْبِيحِ فِعْلِهِ- لَعَنَهُ اللَّهُ-  
، وَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فِي الْكَلَامِ  
مُحذُوفٌ، تَقْدِيرُهُ: مَنْ عَذَابُ  
فِرْعَوْنُ. «إِنَّهُ كَانَ عَالِيًا مِنْ  
السُّرَفِيِّينَ»؛ يُعْنِي إِنَّهُ كَانَ مِنْ  
الْعَالِيينَ، الْمُسْتَكْبِرِينَ عَلَى  
عِبَادِ اللَّهِ، وَاسْتَكْبَرَ عَنِ عِبَادَةِ  
اللَّهِ، وَكَانَ مِنَ الْمُسْرِفِينَ الَّذِينَ  
تَجَاوَزُوا الْحُدُودَ الَّتِي رُسِمَتْ  
لَهُمْ وَتَعَدَّوْهَا، «وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ  
اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» (البقرة: ٢٢٩).

«وَلَقَدْ اخْتَرْنَا لَهُمْ عَلَى عِلْمٍ  
عَلَى الْعَالَمِينَ»؛

لَقَدْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ  
كَانُوا خَيْرَ النَّاسِ، فَاصْطَفَاهُمْ  
وَاجْتَبَاهُمْ، وَفَضَّلَهُمْ عَلَى  
غَيْرِهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى:

«وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ  
الْكِتَابَ وَالْحِكْمَ وَالنَّبِيَّةَ  
وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى  
الْعَالَمِينَ» (الجمانية: ١٦)، فَلَمَّا  
غَيَّرُوا وَبَدَّلُوا ضَرَبَتْ عَلَيْهِمْ

الدَّلِيلَ وَالْمَسْكَنَةَ، وَبَاوُوا بِغَضَبِ  
مِنَ اللَّهِ، وَسَلَبْنَاهُمْ اللَّهَ مَا أَنْعَمَ بِهِ  
عَلَيْهِمْ، وَجَعَلَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَ  
وَالنَّبِيَّةَ فِي بَنِي إِسْمَاعِيلَ،  
وَبِعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ،  
وَجَعَلَ أُمَّتَهُ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ  
لِلنَّاسِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَلَقَدْ  
آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَ  
وَالنَّبِيَّةَ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ  
عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿١٦﴾ وَمَا آتَيْنَاهُمْ بِنَبِيِّ  
مِنَ الْأَمْرِ فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا  
جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَقِيًّا يَنْهَاهُمْ أَنْ يَرْكَبُوا  
بِقَضَى بَيْنِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا  
فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١٧﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى  
شَرِيحَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبَعهَا وَلَا تَتَّبِعْ  
أَمْوَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ» (الجمانية: ١٦- ١٨)،  
وَقَالَ تَعَالَى: «ثُمَّ  
أَوْزَنَّا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا  
مِنْ عِبَادِنَا» (فاطر: ٣٢)، وَقَالَ  
تَعَالَى مُخَاطِبًا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُنْتُمْ  
خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» (آل  
عمران: ١١٠).

عَنْ بَهْرَينَ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ  
عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:



«أَلَا إِنَّكُمْ تُوَفُّونَ سَبْعِينَ أُمَّةً  
أَنْتُمْ خَيْرُهَا وَأَكْرَمُهَا عَلَى  
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». (صحيح سنن  
الترمذي: ٣٠٠١).

«وَأَتَيْنَاهُمْ مِنَ الْآيَاتِ مَا فِيهِ  
بِلَاءٌ مُبِينٌ»؛

قَالَ قَتَادَةُ-رَحِمَهُ اللَّهُ-:  
نِعْمَةٌ بَيِّنَةٌ مِنْ فَلَقِ الْبَحْرِ،  
وَتَضْلِيلُ الْغَمَامِ، وَإِنْزَالُ  
الْمِنْ وَالسَّلْوَى، وَالنِّعَمُ الَّتِي  
أَنْعَمَهَا عَلَيْهِمْ. وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ:  
إِتْيَانُهُمْ بِالرِّخَاءِ وَالشَّدَةِ،  
وَقِرَاءُ: «وَنَبَلُّوكُمْ بِالْبَشْرِ وَالْخَيْرِ  
فِتْنَةً» (الأنبياء: ٣٥). (معالم  
التنزيل (١١٦/٥)).

دلائل البعث وأحوال القيامة:  
﴿إِنَّ هَؤُلَاءَ لَيَقُولُونَ ﴿٣٤﴾ إِنْ هِيَ إِلَّا  
مَوْتُنَا الْأُولَى وَمَا نَحْنُ بِمُعْشِرِينَ ﴿٣٥﴾  
فَأَنذِرْ يَا أَبَا آدَمَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣٦﴾  
أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمٌ تُبْعَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ  
أَهْلَكْتُمْ إِيَّاهُمْ كَانُوا يُجْرِمُونَ ﴿٣٧﴾ وَمَا  
خَلَقْنَا السَّمَكَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا  
لِعِبَادِكُمْ ﴿٣٨﴾ مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ  
وَلَكِنْ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٩﴾ إِنْ  
يَوْمَ الْقَضَى يَقْتُلُهُمْ كَمُوتِهِمْ ﴿٤٠﴾  
يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَوْلَى عَنْ مَوْلَى شَيْئًا وَلَا هُمْ  
يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾ إِلَّا مَنْ رَجِمَ اللَّهُ إِنَّهُ  
هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ»؛

«إِنَّ هَؤُلَاءَ لَيَقُولُونَ» هَكَذَا  
يُشِيرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُسَمِّيهِمْ،  
تَحْقِيرًا لَهُمْ، وَحِطًّا مِنْ شَانِهِمْ،  
لَأَنَّهُمْ يَقُولُهُمْ هَذَا كَفَرُوا  
بِاللَّهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى:

«وَإِنْ مَجَّجَ فَجَجَتْ  
قَوْلُهُمْ أَوَدَا كَمَا تَرَبَّأَ أَوْدَانَا  
لِي خَلَقَ جَدِيدًا أَوْلِيَّكَ  
الَّذِينَ كَفَرُوا بِرِيبِهِمْ»

(الرعد: ٥)، وَالْكَافِرُونَ  
شُرُّ الْبَرِيَّةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «إِنَّ

الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أُمَّلِ الْكُتُبِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ» (البينة: ٦)، بَلْ هُمْ شَرُّ الدُّوَابِّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ» (الأنفال: ٥٥)، وَأَذْ هُمْ كَذَلِكَ، فَلَا يُقِيمُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمْ وَرِثًا، وَلِذَلِكَ أَعْرَضَ عَنْهُمْ، وَأَشَارَ إِلَيْهِمْ، وَلَمْ يُسَمِّهِمْ.

«إِنْ هُوَ لَآ لِيَقُولُونَ (٣٤) إِنْ هِيَ إِلَّا مَوْتَتُنَا الْأُولَى وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ» أَي بِمَبْعُوثِينَ بَعْدَ الْمَوْتِ كَمَا تَقُولُ يَا مُحَمَّدُ، وَإِنْ كُنْتَ تَرِيدُ أَنْ نَصَدَّقَكَ فِيمَا تَدْعِيهِ مِنَ الْبُعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ، فَآتِنَا بِأَبَاتِنَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ، فَإِنْ أَحْيَيْتَهُمْ أَمَّا بِكَ وَصَدَقْنَاكَ.

قَالَ تَعَالَى: «أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمٌ تَبِعَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أَهْلَكْنَاهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ»؛ تَبِعَ مِنْ مُلُوكِ الْيَمَنِ، سُمِّيَ تَبِعًا لِكثْرَةِ أَتْبَاعِهِ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يُسَمَّى تَبِعًا لِأَنَّهُ يَتَّبِعُ صَاحِبَهُ.

لَكِنَ أَهْلَ السَّيْرِ وَالتَّارِيخِ يَذْكُرُونَ عَنْ تَبِعِ هَذَا أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا صَالِحًا، عَلَى مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْ أَحْبَابِ يَهُودٍ عَنْ قُرْبِ بَعْنَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ سَيَّهَجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَبَنَى دَارًا فِي الْمَدِينَةِ، وَتَمَنَّى أَنْ يُخْرِجَ النَّبِيُّ فِي زَمَانِهِ لِيَكُونَ مِنْ أَتْبَاعِهِ. وَلَكِنَ قَوْمٌ تَبِعَ كَانُوا كَفَرَةً فَجَرَّةً، وَلِذَلِكَ ذَمَّ اللَّهُ قَوْمَهُ وَلَمْ يَذْمَهُ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُ أَهْلَكَ قَوْمَهُ، وَلَمْ يُخْبِرْ أَنَّهُ

أَهْلَكَ تَبِعًا نَفْسَهُ. وَكَانَ قَوْمٌ تَبِعَ أَشَدَّ قُوَّةً مِنْ قَبْرِيشٍ، وَأَكْثَرَ جَمْعًا، فَأَهْلَكَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ، وَفِيهِ تَعْرِيشُ بَقْرِيشٍ، وَأَشَارَةٌ إِلَى قُدْرَةِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَعَلَى أَخَذِهِمْ، كَمَا أَخَذَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ، قَوْمَ عَادٍ وَثَمُودَ، وَقَوْمَ إِبْرَاهِيمَ وَقَوْمَ لُوطَ، وَأَصْحَابَ مَدْيَنَ، وَلِذَلِكَ لَمَّا قَصَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الْهَالِكِينَ مِنَ الْأُمَّةِ فِي سُورَةِ الْقَمَرِ، تَوَجَّهَ إِلَيْهِمْ بِهَذَا السُّؤَالِ: «أَكْفَأُكُمْ حَيْرٌ مَنِ أَوْلَيْكُمْ أَمْ لَكُمْ بَرَكَةٌ فِي النَّيْرِ (١١) أَمْ يَقُولُونَ عَنْ جَمِيعِ شُعَبِهِمْ (١٢) سَهَبَهُمْ لَمَسَعُ وَيُولُونَ الدَّبْرَ (١٣) بَلِ السَّاعَةُ مَرَعَدُهُمْ وَالسَّاعَةُ آدَمَى وَأَمْرٌ» (القمر: ٤٣-٤٦).

«وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لِأَعْبِينَ»؛ فَفَضَى اللَّهُ ذَلِكَ كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: «وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَطْلًا ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا» (ص: ٢٧)، أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَنْهُمْ: «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ (١١) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ وَسَمًا وَتُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا

بَطْلًا سُبْحَانَكَ رَبَّنَا عَدَابَ النَّارِ» (آل عمران: ١٩٠-١٩١).

فَإِذَا كَانَ لَا يَلِيقُ بِوَاحِدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ أَنْ يَبْنِيَ دَارًا كَبِيرَةً، وَيَزِينَهَا وَيُجَمِّلَهَا، ثُمَّ يَهْدِمَهَا قَبْلَ أَنْ يَبْنِيَهَا بِهَا، فَكَيْفَ يَلِيقُ بِاللَّهِ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا ثُمَّ يَزِيلَهُمَا بِلَا مَصْلَحَةٍ، وَلِذَلِكَ قَالَ فِي الْإِنْكَارِ عَلَيْهِمْ: «مَا يَكْفُرُكَ بَعْدَ الْبَرِّ (٧) أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعَزَّ مِنَ الْكَافِرِينَ» (التين: ٧-٨)، كَيْفَ يَقُولُونَ لَا بَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ؟! «أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمَ الْحَاكِمِينَ» بَلَى! فَمَنْ حَكَمْتَهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَبْعَثَهُمْ بَعْدَ الْمَوْتِ «لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسْتَوُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْمَنِيِّ» (النجم: ٣١)، «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ» (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ» (الزلزلة: ٨).

ثُمَّ صَرَحَ رَبُّنَا سُبْحَانَهُ بِمَا خَلَقَ لَهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَقَالَ: «مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ» وَمَنْ أَجَلَ الْحَقِّ. وَالْحَقُّ الَّذِي خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ مِنْ أَجَلِهِ هُوَ التَّوْحِيدُ، الَّذِي هُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ بِالْعِبَادَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِي (٦) مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونِ (٧) إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ» (الذاريات: ٥٦-٥٨).

«وَلَكِنَ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِبُّوا وَعَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ لَأَنَّهَا كَانَتْ أَزْوَاجًا مَكْرُومًا (٣٩)» (يونس: ٣٩).

«إِنَّ يَوْمَ الْفُضْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ»؛ يَوْمَ الْفُضْلِ هُوَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «إِنَّ رَبَّكَ هُوَ يُفَصِّلُ



يَبْتَلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ» (السجدة: ٢٥)، وقد عَظَّمَ اللهُ شَأْنَ ذَلِكَ الْيَوْمِ فَقَالَ: «وَإِذَا أُرْسِلَ أُنْتِ (١١) لِأَيِّ يَوْمٍ أُتِمَّتْ (١٢) يَوْمِ الْفَصْلِ (١٣) وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمَ الْفَصْلِ (١٤) وَلَوْلَا يُؤْمِرُ الْمَلَائِكَةَ (١٥) أَنْ تَهْلِكَ الْأَوَّلِينَ» (المرسلات:

١١- ١٦)، وَقَالَ تَعَالَى: «يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلَى عَنْ مَوْلَى شَيْئًا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ»:

المَوْلَى هُوَ الْأَخُ وَابْنُ الْأَخِ، وَالْعَمُّ وَابْنُ الْعَمِّ، وَنَحْوَهُمْ مِنَ الْأَقْرَابِ، قَالَ تَعَالَى: «وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَى مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ» (النساء: ٣٣)،

وَالْمَعْنَى أَنَّ الْأَقْرَابَ لَا يَنْفَعُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْتَأْذِنُونَ» (المؤمنون: ١٠١)،

وَقَالَ تَعَالَى: «فَإِذَا جَاءَ السَّعَةُ (٣١) يَوْمَ يَغْرُ الْمَرْءُ مِنْ أَبِيهِ (٣٢) وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ (٣٣) وَصَجِيحِهِ وَبَنِيهِ (٣٤) لِكُلِّ أُمَّرٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَاءٌ يُغِيهِ» (عبس: ٣٣-٣٧)، وَقَالَ تَعَالَى: «لَنْ تَنفَعَكُمْ أَرْسَالُكُمْ وَلَا أَرْسَالُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصَلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» (المتحنة: ٣).

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ» أَي وَلَا هُمْ يُمْنَعُونَ مِنْ عَذَابِ اللهِ، وَيُنِي الْفِعْلُ «يُنصَرُونَ» مَا لَمْ يُسَمَّ فَاعِلُهُ، لِيَشْمَلَ كُلَّ نَاصِرٍ مِنْ دُونِ اللهِ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَى: «يَوْمَ تَلَّى

التركي (١) قَالَ لَهُ مِنْ قَوْمٍ وَلَا نَاصِرٍ» (الطارق: ٩-١٠). ثُمَّ اسْتَشْنَى رَبَّنَا سُبْحَانَهُ، فَقَالَ: «إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللهُ» أَي: فَإِنَّهُ يُغْنِي بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، وَيَنْفَعُ

بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَيَشْفَعُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ. وَهَذِهِ الْآيَةُ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «الْأَخْلَاقُ يَوْمَئِذٍ بِتَشْفِعُكُمْ لِبَعْضِ عَدُوِّ إِلَّا الْمُنْتَوِيك (١٧) يَتَوَدَّوْا لَا حَرْقَ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْرَقُونَ» (الزخرف: ٦٧-٦٨).

وَفِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُوتَى بِالْجِسْرِ فَيُجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ». قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا الْجِسْرُ؟ قَالَ: «مُدْحَضَةٌ مَزَلَّةٌ، عَلَيْهِ خَطَاطِيفٌ وَكَلَالِيِبٌ وَحَسَكَةٌ مُقْلَطِحَةٌ، لَهَا شَوْكَةٌ عَقِيْقَاءُ تَكُونُ بِنَجْدٍ يُقَالُ لَهَا السَّعْدَانُ، الْمُؤْمِنُ عَلَيْهَا كَالطَّرْفِ، وَكَالْبَرْقِ، وَكَالرَّيْحِ، وَكَأَجَاوِيدِ الْخَيْلِ، وَالرُّكَّابِ، فَتَنَاجُ مُسَلَّمٌ، وَتَنَاجُ مَخْدُوشِي، وَمَكْدُوشِي فِي نَارِ جَهَنَّمَ، حَتَّى يَمُرَّ آخِرُهُمْ يُسْحَبُ سَحْبًا، فَمَا أَنْتُمْ بِأَشَدَّ لِي مُنَاشِدَةً فِي الْحَقِّ، قَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِ يَوْمَئِذٍ لِلْجِبَارِ، وَإِذَا رَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ نَجَوْا فِي

إِخْوَانِهِمْ يَقُولُونَ: رَبَّنَا! إِخْوَانُنَا كَانُوا يَصِلُونَ مَعَنَا، وَيَصُومُونَ مَعَنَا، وَيَعْمَلُونَ مَعَنَا. فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَى: اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ دِينَارٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ. وَيَحْرِمُ اللهُ صُورَهُمْ عَلَى النَّارِ، فَيَأْتُونَهُمْ وَبَعْضُهُمْ قَدْ غَابَ فِي النَّارِ إِلَى قَدَمِهِ وَالْأُخْرَى أَنْصَافٌ سَاقِيَةٌ، فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ فَيَقُولُ اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِينَارٍ فَأَخْرِجُوهُ. فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا، ثُمَّ يَعُودُونَ فَيَقُولُ اذْهَبُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ. فَيُخْرِجُونَ مَنْ عَرَفُوا». (صحيح البخاري ٧٤٣٩).

وَمِنْ هُنَا قِيلَ: اسْتَكْتَرُوا مِنَ الْإِخْوَانِ فَإِنَّ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ شَفَاعَةً.

وَقَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللهُ:

**أَحِبِّ الصَّالِحِينَ وَاسْتَمْتِ مِنْهُمْ**  
**لَعَلِّي أَنْ أَنْالَ بِهِمْ شَفَاعَةً**  
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ» أَي هُوَ سُبْحَانَهُ الْعَزِيزُ الَّذِي لَا يُغْلَبُ وَلَا يُضْهَرُ، «وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ» (الأنعام: ١٨)، وَهُوَ الرَّحِيمُ بِعِبَادِهِ مَعَ كَمَالِ عِزَّتِهِ وَكِبْرِيَانِهِ.

وَفِي الْجَمْعِ بَيْنَ الْأَسْمَيْنِ إِشَارَةٌ إِلَى وُجُوبِ تَقْوَاهُ لِعِزَّتِهِ، وَالطَّمَعِ فِي عَفْوِهِ لِرَحْمَتِهِ. وَمَا أَكْثَرَ مِثْلَ هَذَا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

وَلِلْحَدِيثِ بَقِيَّةٌ إِنْ شَاءَ اللهُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.



ماذا بعد؟

ماذا بعد الأحداث العظيمة التي مرت بنا في اللقاءات السابقة، ماذا بعد كسر الصليب وقتل الخنزير وقتل الدجال، وهلاك يأجوج ومأجوج؟ وهذه أحداث من علوم الغيب أخبر بها الصادق الذي لا ينطق عن الهوى، وهذه الأحداث الكبرى التي سيباشرها المسيح ابن مريم بإذن الله تعني تطهير الأرض من الفساد بأشكاله وألوانه؛ فكسر الصليب يشبه ويرمز إلى القضاء على فساد العقيدة، وقتل الخنزير يدل على ذبح فساد الاعتقاد في استباحة ما حرم الله، ومقتل الدجال هو قضاء على فساد القيادة التي تتزعم الشريعة العالم، وهلاك يأجوج ومأجوج، وهم همج رعاع أتباع كل ناعق بلا علم، فإذا تخلصت الأرض ومن عليها من المؤمنين من فساد الاعتقاد وأتباع الهوى؛ أي: من فتن الشبهات، وفتن الشهوات، ومن الزعامة الفاسدة المضللة التي تقود الناس إلى جهنم، ومن الدهماء الفاسدة الذين لا هم لهم إلا شهواتهم، فماذا يحدث بعد ذلك؟ هذا ما سنوضحه بعون الله فيما يلي:

أولاً: نشير إلى النصوص العدينية الواردة في ذلك:

«... ثم يُقال للأرض أنبتي ثمرتك، وردّي بركتك، فيومئذ تأكل العصابة من الرمانة ويستظلون بقحفها ويبارك في الرّسل حتى أن اللقحة من الإبل لتكفي الضام من الناس، واللقحة من البقر لتكفي القبيلة من الناس، واللقحة من الغنم تكفي الفخذ من الناس، فبينما هم كذلك إذ بعث الله ريحا طيبة فتأخذهم تحت آباطهم، فتقبض روح كل مؤمن وكل مسلم، ويبقى شرار الناس يتهارجون فيها تهارج الأحمر فعليهم تقوم الساعة»، هذه في صحيح مسلم من حديث النّوّاس بن سمعان، وعند أحمد وغيره، وقد ألف بينها وصحح أحاديثها الشيخ الألباني رحمه الله في كتابه «قصة المسيح»، وفي السلسلة الصحيحة برقم (١٩٢٦)، وهذه الروايات من معظم ما ورد في القصة، ولكن هذا لا يمنع أن نورد بعض الأحاديث الأخرى، كما في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «والله لينزلن ابن مريم حكما عدلا (عادلا) فليكسرن الصليب، وليقتلن الخنزير، وليضعن الجزية، ولتتركن القلاص، فلا يُسمى عليها، ولتذهبن الشحاء والتباغض والتحاسد،



مع القصة  
في كتاب الله

نزل عيسى عليه السلام

في آخر الزمان (١٢)

فقه الأحاديث (٤)

ثم ماذا بعد؟

الحمد لله العلي الكبير، والصلاة

والسلام على البشير النذير،

سيدنا محمد وعلى آله وصحبه

أجمعين، أما بعد:

عبد الرزاق السيد عيد

إعداد

التوحيد

ربيع الآخر ١٤٣٧ هـ

العدد ٥٢٢

الأسنة الخامسة والأربعون

١٤

وليدعون إلى المال فلا يقبله أحد».

ثم ماذا بعد: «فيمكث عيسى عليه السلام في الأرض أربعين سنة، ثم يتوفى فيصلي عليه المسلمون». رواه أحمد من حديث أبي هريرة وابن حبان وصححه الشيخ الألباني.

#### ثانياً عرض مجمل للنتائج:

ماذا يترقب على خلو الأرض من الشر والفساد المتمثل في فتن الشبهات المضللة وفتن الشهوات المفسدة، ومن دعاة على أبواب جهنم يترجمهم الدجال، ومن الهمج الرعاع أتباع كل ناعق، وأسوؤهم يأجوج ومأجوج؛ فإذا حدث ذلك بفضل الله، وكان الإمام حكماً عادلاً وهو عيسى ابن مريم عليه السلام الذي يحكم بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك تملأ الأرض من السلم أي من الإسلام والسلام والسلامة، فلا يُعبد إلا الله وحده لا شريك له، فلا يُعبد الهوى ولا الشيطان ولا النفس ولا الدنيا، ولا يتخذ الناس بعضهم أرباباً من دون الله، عندئذ تنزع الشحنة من النفوس والبغضاء والتحاسد، ويحل محلها المحبة والإخاء والإيثار، ويقول الله سبحانه وتعالى للأرض: «أنتي شمرك وردي بركتك». ومن هنا قال عليه السلام: «طوبى لعيش بعد المسيح، طوبى لعيش بعد المسيح، أي: ما أطيب العيش بعد نزول المسيح عليه السلام في آخر الزمان؛ وبعد كسره للصليب وقتله للخنزير وقتله الدجال، وهلاك يأجوج

## عندما يتحقق توحيد الله في الأرض تنزل البركة من السماء وتخرج من الأرض ويسود الأمن والأمان والسلامة.

“

ومأجوج، ووضعه الجزية، وعدم قبوله من أحد كائناً من كان عندئذ إلا الإسلام، فتكون الملة واحدة؛ ملة إبراهيم، والدين واحداً؛ دين محمد صلى الله عليه وسلم، ولا يُعبد إلا الله سبحانه وتعالى، وبهذا أنزل الله كتبه وأرسل رسوله.

#### ثالثاً: مظاهر البركة والأمن والأمان بعد توحيد الله سبحانه:

عندما يتحقق توحيد الله في الأرض تنزل البركة من السماء وتخرج من الأرض ويسود الأمن والأمان والسلامة، وبهذا أقام الله حجته على خلقه، وألهمها إبراهيم عليه السلام فأقامها على قومه منذ عهد بعيد وسجلها القرآن الكريم بأحرف من نور تتلى على الناس إلى ما شاء الله حيث قال ربنا عز وجل: «الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ» (٨٣) «وَلَيْكَ حُجَّتْنَا يَا نَبِيَّهَا إِبراهيمَ عَلَى قَوْمِهِ لَقَدْ رَفَعْنَا دَرَجَاتِكَ مِنَ تِلْكَ الْقَوْمِ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ» (الأنعام: ٨٢، ٨٣)، فمصدر الأمن والهداية هو توحيد الله؛ لأن الظلم المنهي عنه هو الشرك المنافي للتوحيد في أصله وكماله.

وقد أقام الله سبحانه وتعالى هذه الحجة أيضاً على أهل الكتاب حيث قال سبحانه: «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ سَمِعُوا مَوْتًا وَأَنْقَرُوا لَكَفَرُوا عَنْهُمْ سَعَاتِهِمْ وَلَادَخَلْنَاهُمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿١٥﴾ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْجِبَلِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكْفَرُوا مِنْ قَوْمِهِمْ مِنْ حَتَّىٰ آجُلِهِمْ يَنْتَهُمُ أُمَّةً مُّقْتَصِدَةً وَكَثِيرًا مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ» (المائدة: ٦٥، ٦٦).

وقد أقام الله سبحانه هذه الحجة على كل الخلق ومنهم أهل القرى عاد وثمود وقوم لوط وآل فرعون وغيرهم، فقال سبحانه: «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَأَنْقَرُوا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ» (الأعراف: ٩٦).

أخي القارئ: كان لا بد من هذه المقدمة قبل الحديث عن مظاهر البركة والأمن والأمان؛ لأنها تبين وتوضح سنن الله في خلقه والتي لا تتبدل ولا تتغير وللناس في كل زمان ومكان؛ نصيب من نتائجها بحسب التعامل معها، والآن نعود لتفصيل مظاهر البركة كما جاء تفصيلها في الأحاديث الشريفة:

١- «أنتي شمرك وردي بركتك» تنبت الأرض نباتها ببركة من الله سبحانه، وهذه البركة التي وضعها الله في الأرض منذ خلقها لآدم وذريته دون تدخل مفسد من الإنسان بالهرمونات والمسرطنات التي تسمم الأبدان، ومن مظاهر هذه البركة أن الرمانة الواحدة تكفي العصاية، أي: الجماعة من الناس التي تصل إلى

البركة أرجاء الأرض ونزلت من السماء.

**رابعاً: من أهم الدروس المستفادة:**  
الأمن والبركة والسلام مصدرهم توحيد الله سبحانه وإقامة شرعه في الأرض.

قال ابن القيم رحمه الله: «فإن الشرك أظلم الظلم كما أن أعدل العدل التوحيد، فالعدل قرين التوحيد، والظلم قرين الشرك، ولهذا يجمع سبحانه بينهما، أما الأول ففي قوله تعالى: «**شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالشَّيْءُ وَأُولُو الْأَيْمَانِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ**» (آل عمران: ١٨)، وأما الثاني فكقوله تعالى: «**إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ**» (لقمان: ١٣)» (كتاب الفوائد، ص ٨٢).

ولهذا سمي رسول الله عيسى عليه السلام ووصفه بقوله: «إماماً حكماً عادلاً»، فهو إمام عادل يقود الناس إلى توحيد الله الذي هو أساس العدل، وإذا سار العدل حفظت الحقوق، ونصر المظلوم وولت الهموم وأدبرت الغموم، ورحم الله الإمام ابن تيمية حين قال في كتاب الاستقامة: «وأمر الناس تستقيم في الدنيا مع العدل الذي فيه الاشتراك في أنواع الإنم؛ أكثر مما تستقيم مع الظلم في الحقوق وإن لم تشترك في إنم؛ ولهذا قيل: إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة؛ ولا يقيم الظالمة وإن كانت مسلمة. ويقال: الدنيا تدوم مع العدل والكفر ولا تدوم مع الظلم والإسلام» (مجموع الفتاوى ١٤٦/٢٨). والله سبحانه أعلم وأعز وأكرم، والى لقاء آخر أستودعكم الله الذي لا تضيع ودائعه.

## الأمن والبركة والسلام

### مصدرهم توحيد الله

### سبحانه وإقامة شرعه في

### الأرض.

سيفيض حتى لا يقبله أحد كما في صحيح البخاري من حديث أبي هريرة، وكذا في صحيح مسلم: «ولتتركن القلاص فلا يسعى إليها ولتذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد ويدعون إلى المال فلا يقبله أحد». والقلاص جمع قلوص وهي الناقة من الإبل، وهي من أشرف أنواع الإبل وأنفسها من أموال العرب ومع ذلك لا يسعى لها أحد ولا يهتم أحد بالمال لصفاء النفوس وامتثالها بالإيمان وقناعتها بما في أيديها وقرب الساعة.

### ٣- ومن مظاهر الأمن والسلام

#### رخص ثمن الخيل.

ففي الحديث الذي رواه أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه: «.. ويكون الثور بكذا وكذا من المال، ويكون الفرس بالدرهمات». قالوا: يا رسول الله، وما يرخص الفرس؟ قال: «لا تتركب لحرب أبداً».

فلماذا الحروب وقد دان الناس بدين الله وذهب التباغض والتحاسد والشحناء من النفوس، وزاد المال وقاض وعمت

الأربعين نفساً لكبر حجمها، حتى إن قشرتها تقعر وتستخدم كمظلة ويستظل بها الجماعة من الناس يأكلون منها ويستظلون بقحفها، ومن مظاهر هذه البركة أن يبارك في الضرع كما يبارك في الزرع، فتكفي اللقحة من الإبل- أي الناقة التي يكون لها لبن وهي قريبة العهد بالولادة تكفي أي تكفي الحلبه الواحدة منها الضمام من الناس، وهي الجماعة الكبيرة أكبر من العصابة وأقل من القبيلة، وأما الحلبه الواحدة من البقرة فتكفي القبيلة، وهكذا يبارك الله سبحانه في الزرع والضرع وإذا يبارك الله في شيء فبركته لا حدود لها، (يكفي الضرع الواحد).

### ٢- أما مظاهر الأمن، فمنها:

«لا تشاح ولا تحاسد ولا تباغض». هذا ليس بين البشر فحسب، بل بين الحيوانات ذات السموم من الحيات والعقارب وغيرها تنتزع منها سمومها ويلعب بها الصبيان الصغار في أمن وأمان، حتى الأسود المفترسة يلعب معها الصغار فلا تضرهم، والذئاب تصبح في الغنم كالكلاب التي تحرسها، وتضع الحرب أوزارها بين البشر؛ لأنه لا بغي ولا حسد ولا ظلم، ولا اختلاف في الدين ولا في المذهب، فأهل الأرض كلهم على دين واحد وهو الإسلام، وكلمتهم واحدة لا يعبدون إلا الله وحده لا شريك له وإمامهم واحد وهو عيسى ابن مريم عليه السلام حكماً عادلاً مقسطاً يطبق فيهم شريعة الإسلام، فلا تنازع بين الناس في عقيدة ولا في دنيا؛ لأن المال

## باب السنة

عزو الحديث للكتب الستة:

رواه البخاري في كتاب الرقاق، باب  
الغنى غنى النفس (٨ / ٩٥) (٦٤٤٦).  
ومسلم في كتاب الزكاة، باب ليس الغنى  
عن كثرة العرض (٢ / ٧٢٦) (١٠٥١).  
ورواه الترمذي في جامعه (تحقيق شاكر)  
في أبواب الزهد، باب من قال إن الغنى غنى  
النفس (٤ / ٥٨٦) (٢٣٧٣).  
ورواه ابن ماجه في سننه باب القناعة (٢ /  
١٣٨٦) (٤١٣٧).

المعنى العام للحديث:

(ليس الغنى عن كثرة العرض) أي ليس الغنى  
الحقيقي النافع المحمود المعتبر ما حصل عن  
كثرة العرض والمتاع الدنيوي، (ولكن الغنى غنى  
النفس) أي: المحمود المعتبر عند أهل الكمال  
هو استغناء النفس بما قسم لها، وقناعتها  
ورضاها به بغير إلحاح في طلب ولا إلحاف في  
سؤال، فكانه غني». (أفاده ابن بطال وغيره).

الشرح التفصيلي:

في شرحه للحديث في كتاب (الأدب النبوي)  
لمحمد عبدالعزيز الخولي رحمه الله (ص:  
١٧٨) كلام بليغ يبين فيه الفرق بين مفهوم  
الناس للغنى والمفهوم الشرعي له قال ما مفاده:

الغنى في عرف الناس:

والغنى في عرف الناس من كثر ماله، وعظمت  
ثروته، والصواب هو:  
ما قد بين الرسول صلى الله عليه وسلم أن  
الغنى ليس بسعة الثروة. ووفرة المال. وكثرة  
المتاع، (ولكن الغنى غنى النفس).

وفقر القلوب هو الداء:

فقد جاء في بعض روايات هذا الحديث  
الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «يا  
أبا ذر أتري كثرة المال هو الغنى؟ قال: قلت نعم  
يا رسول الله، قال: أفترى قلة المال هو الفقر؟  
قال: قلت نعم يا رسول الله قال: إنما الغنى غنى  
القلب والفقر فقر القلب».

وخطورة هذا أن من كان فقير القلب كانت  
مقاييسه مختلفة، فكان المال عنده هو الغنى  
لذا؛ فإنه قد لا يبالي أريح المال من حلال أم من

## الكنز المفقود

## والاستجابة

## لسيد كل مولود

## (صلى الله عليه وسلم)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله  
وبعد:

فمع كلمات نورانية، وقاعدة اسلامية تقوم عليها  
المجتمعات الطاهرة النقية، حققها الإسلام في  
الوقت الذي عجزت فيه الفلسفات المعاصرة  
أن تحققها، وذلك من خلال حديث قليل المبنى  
عظيم المعنى رواه الإمام البخاري بسنده إلى أبي  
هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال: «ليس الغنى عن كثرة العرض،  
ولكن الغنى غنى النفس».

د. مرزوق محمد مرزوق

اعداد/

حرام؛ لأن حب الدنيا قد استقر في قلبه فافسد عليه هذا القلب، ومنعه القناعة برزقه.

وعلى هذا فالفقير حقاً هو فقير القلب وإن كثرت ماله، وتشعبت أملاكه.

هذا وإن كان ذلك وصف الغنى، فكيف السبيل إليه؟

إن أول السبل هو الرضا بما قدر الله وأعطى، والثقة بأن ما عنده خير وأبقى، فثمرة الرضا بالقضاء والقدر كما أفاده (في مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٨/ ٣٢٣٦). استغناء القلب باغناء الرب...، فَمَنْ كَانَ قَلْبُهُ حَرِيصًا عَلَى جَمْعِ أَمْوَالٍ، فَهُوَ فَقِيرٌ فِي حَقِيقَةِ الْحَالِ وَنَتِجَةُ أَمْوَالٍ، وَإِنْ كَانَ لَهُ كَثِيرٌ مِنَ الْأَمْوَالِ... وَمَا أَحْسَنَ مِنْ قَوْلٍ:

**عَزِيزِ النَّفْسِ مَنْ لَزِمَ الْقَنَاعَةَ**

**وَلَمْ يَكْشِفْ لِمَخْلُوقٍ قِنَاعَهُ**

وَأَنْشَدَ أَبُو الطَّيِّبِ:

**وَمَنْ يَنْفِقِ السَّاعَاتِ فِي جَمْعِ**

**مَالِهِ مَخَافَةَ فَقْرٍ فَالَّذِي فَعَلَ الْفَقْرُ**

**أَهْمِيَةٌ هَذَا الْحَدِيثُ:**

هذا الحديث عجيب في صغر مبناه وعظم معناه؛ وذلك لأنه ليس مجرد حديث تربوي يذكر للمواعظ فقط، بل هو حديث مرتبط بكثير من أعمال الإيمان فلا يستفيد منه إلا من حقق هذه الأعمال الإيمانية. وتظهر هذه الأهمية من علاقة الآيات التي ساقها الإمام البخاري في صدر الباب:

قوله: وقال الله: « **أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ يَدَيْهِمْ جَنَّةٌ مِمَّا فِي لَهْفَاتِهِمْ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ** » (٨) **إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ تُشْفِقُونَ** (٩) **وَالَّذِينَ هُمْ يُرِيدُونَ أَن يَقْتُلُوا آلَهُمْ وَإِنَّ لَهُمْ فِي أُولَئِكَ لَئِيمًا** (١٠) **وَالَّذِينَ هُمْ يُرِيدُونَ أَن يَقْتُلُوا آلَهُمْ وَإِنَّ لَهُمْ فِي أُولَئِكَ لَئِيمًا** (١١) **وَالَّذِينَ هُمْ يُرِيدُونَ أَن يَقْتُلُوا آلَهُمْ وَإِنَّ لَهُمْ فِي أُولَئِكَ لَئِيمًا** (١٢) **بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ مِنْ هَذَا وَهُمْ أَعْمَلُ مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَمَلُونَ** (المؤمنون: ٥٥ - ٦٤).

والعنى ايضون أن المال الذي نرزقهم إياه لكرامتهم علينا؛ إن ظنوا ذلك أخطئوا، بل هو استدراج كما قال تعالى: « **أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ يَدَيْهِمْ جَنَّةٌ مِمَّا فِي لَهْفَاتِهِمْ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ** » (٨) **إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ تُشْفِقُونَ** (٩) **وَالَّذِينَ هُمْ يُرِيدُونَ أَن يَقْتُلُوا آلَهُمْ وَإِنَّ لَهُمْ فِي أُولَئِكَ لَئِيمًا** (١٠) **وَالَّذِينَ هُمْ يُرِيدُونَ أَن يَقْتُلُوا آلَهُمْ وَإِنَّ لَهُمْ فِي أُولَئِكَ لَئِيمًا** (١١) **وَالَّذِينَ هُمْ يُرِيدُونَ أَن يَقْتُلُوا آلَهُمْ وَإِنَّ لَهُمْ فِي أُولَئِكَ لَئِيمًا** (١٢) **بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ مِنْ هَذَا وَهُمْ أَعْمَلُ مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَمَلُونَ** (المؤمنون: ٥٥ - ٦٤).

**هُم يُرِيدُونَ أَن يَقْتُلُوا آلَهُمْ وَإِنَّ لَهُمْ فِي أُولَئِكَ لَئِيمًا** (١٠) **وَالَّذِينَ هُمْ يُرِيدُونَ أَن يَقْتُلُوا آلَهُمْ وَإِنَّ لَهُمْ فِي أُولَئِكَ لَئِيمًا** (١١) **وَالَّذِينَ هُمْ يُرِيدُونَ أَن يَقْتُلُوا آلَهُمْ وَإِنَّ لَهُمْ فِي أُولَئِكَ لَئِيمًا** (١٢) **بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ مِنْ هَذَا وَهُمْ أَعْمَلُ مِنْ دُونِ ذَلِكَ هُمْ لَهَا عَمَلُونَ** (المؤمنون: ٥٥ - ٦٤).

عن بعض صفات المؤمنين، ثم بين أن هذا التكليف بأعمال الإيمان هو مما يُطاق، وليس ظمًا للعباد، وأن المعرض عن هذا التكليف المستصعب له الظان أن الرزق الذي رُزق به دليل على رضا الله وإن كان قد خالف حكم الله فيه، كل ذلك دليل أن قلوبهم في غمرة من هذا، أي: من الاستدراج المذكور

وعليه فخيرية المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به.. ولا يكون الإنسان غنياً بحق إلا أن يؤدي حق الله في المال، ولا يتأتى ذلك إلا بأعمال الإيمان، والتي منها ما ذكر في الآيات التي صدر بها البخاري بابه. (ينظر: الفتح: ١١ / ٢٧١).

**وما يستفاد من الحديث:**

أن الله تبارك وتعالى رزق نبيه البيان، وآتاه جوامع الكلم؛ لذا كان من بركات كلام النبوة أنك تجده قليل المبنى غزير المعنى، فحديث مثل هذا لا تجده يصل لعشر كلمات بحروفه، ومع هذا ففوائده تكاد تملأ الدواوين.

ومن هذه الفوائد ما يحتاج إلى فتح العلماء وشرحهم، ومنه ما يفهمه كل قارئ مسلم بنظرته للحديث مستنبطاً منه ما يفتح الله عليه من مواعظ وعبر -بعيدا عن الأحكام-، وإن المتصفح لما استنبطه العلماء من فوائد حول هذا الحديث ليجد أنه أفاد الزهد، كما نص الإمام الترمذي، وقصر الأمل كما أفاده البيهقي في «شعب الإيمان»، والرضا بقضاء الله والتسليم له كما أفاده البيهقي في «الأداب»، وذم الاقتصار على الدنيا وجمع المال كما أفاده الشجري في «ترتيب الأمالي الخميسية»، وسخاوة النفس كما في «الأدب المفرد للبخاري»، والعزة والشرف كما أفاده القرطبي، والقناعة والعفاف والاقتصاد في المعيشة كما في شرح «رياض الصالحين»، غير أننا -تقديراً للموقف- نكتفي بفائدتين عظيمتين هما من أهم ما طرح لنا هذا الحديث المبارك وهما:

- الاستجابة لمفاهيم الشرع، وإن خالفت ما نضمهم.

- والقناعة والتعفف وهما ثمرتا الزهد.

أولاً: الاستجابة لمفاهيم الشرع

وان خالفت ما كنا عليه من قبل:

وأرجو- يا حبيبي- انتباهك رجاء نصحك ودعائك، إن المتتبع لسنة الله في خلقه في قصص إرسال الرسل إلى قومهم ليشعر بأهمية هذه السمة في تغيير حياة الناس مما هم عليه إلى ما أراده الشرع لهم فنجد الناس تجاه هذا ينقسمون إلى فريقين؛ واحد قوله: سمعنا وأطعنا، يستجيب لمفاهيم الشرع وتعاليمه وإن خالفت ما كان عليه، وهذا يحيا عن بينة، وفريق آخر يهلك عن بينة، وهو من عارض تعاليم الشرع وأعرض عنه معتمداً على ما كان عنده بفهم واكتساب خاص أو تقليداً للأباء وقد يصل به الترك إلى الإعراض بالكلية فيكون كمن قال تعالى على لسانهم: ﴿إِنَّا رَجَدْنَا إِلَى آبَاءِنَا الَّذِينَ عَلَىٰ أُمَّتِنَا وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّقْتَدُونَ﴾ (الزخرف: ٢٣)..

إذن فالتناس يتمايزون بهذه السمة - سمة تلقي تعاليم الشرع ومفاهيمه بالقبول أو بالرد - إلى فريقين؛ فريق طائع مهتد، وآخر عاصٍ معرض، وهنا يكون الخلاف.

وهذا الخلاف درجات فقد يكون بداية من رد الدين بالكلية كما قال الكفار (إننا وجدنا آباءنا على أمة...)، وقد ينتهي بشكل أخف من أشكاله وهو رد مفهوم يريد الشارع أن يصححه لنا؛ كحديثنا الذي بين أيدينا، والذي يريد أن يصحح لنا مفهوم (الغنى)، ومعناه وما يترتب عليه.

وهذا الأمر لأهميته نجد أن الشارع يحرص على توجيه الناس إليه في غير ما وضع فنجد النبي صلى الله عليه وسلم كثيراً ما يسأل عن أمر ما، ثم يجيب المسلمون بجواب، ثم يفاجئهم النبي صلى الله عليه وسلم بجواب مختلف؛ يربيهم عليه، فيستجيب المؤمنون وكانهم لم تكن عندهم في القضية جواب سابق؛ وذلك لكونهم قد استقرت في نفوسهم أنهم عبيد لله، والعبد شعاره وقوله: سمعنا وأطعنا، ومثاله: عن أبي هريرة، أن رسول الله، قال: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟ قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا ذَرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي

يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضْرَبَ هَذَا؛ فَيُعْطَىٰ هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ؛ فَإِنْ فَنَيْتَ حَسَنَاتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقْضَىٰ مَا عَلَيْهِ، أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرَحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ». فيغير النبي مفهومهم عن المفلس، وهكذا فيتغير مفهوم المؤمنين في الحال بحسب ما جاء به الشرع.

إن هذه القضية - أعني: قضية استجابة المؤمن لتعاليم الشرع ومفاهيمه - وإن خالفت ما استقر عليه فهمه وتنشئته وتربيته؛ هذه القضية هي مفرق عظيم في حياة المجتمعات المؤمنة، وفي تربيتهم، وهي دليل إيمان عام، وإيمان خاص بأن تعاليم الشرع وأوامره ومفاهيمه وإن خالفت قناعاتنا، فإن في شرع الله الخير، وكما قال أهل العلم بعبارة أصولية: «أينما وجدت المصلحة فثم شرع الله»، فمتى أمر الشرع وقرر فقي أمره الخير والمصلحة مهما كان عندنا من مفهوم خلاف ذلك، فلا بد من الاستجابة؛ لاعتقادنا أن المصلحة في مآلات الشرع، وإن كان الحال بخلاف ذلك، وما قصة أم موسى عنا ببعيدة، لما قال لها الله تعالى: ﴿إِذَا خَفْتِ عَلَيْهِ فَكَلِّبِي فِي الْيَمِّ﴾ (القصص: ٧)، فهل يعقل أن تلقي أم بولدها في البحر إن خافت عليه؟! فالظاهر من الحال أن من يلقي في اليم فإنه يغرق ويهلك، لكن المآل أن الله كتب لموسى عليه السلام النجاة بهذا، فكان المآل خيراً، وهكذا حال المسلم.

وعوداً إلى حديثنا فالمفهوم المستقر لدى الناس جميعاً أن الغنى هو من عنده مال ومتاع، فجاء الإسلام ليغير هذا قانلاً؛ إن الغنى الحقيقي هو غنى النفس، وقد دللنا على هذا المفهوم الجديد من واقعنا، إذن فالمسلم يستجيب لهذا المفهوم وما يترتب عليه من سلوك، وإن كان يخالف ما يفهم سيرا على القاعدة العامة أنه: «أينما وجدت المصلحة فثم شرع الله».

**ثانياً: القناعة:**

وهي الكنز المفقود، فهي أهنأ العيش، وهي من صفات المؤمنين؛ لذا كانت من ثمرات الإيمان وترقب اكتسابها على الخوف من الواحد الديان

فقال نبينا العدنان فيما رواه الإمام أحمد عن زيد بن ثابت أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «مَنْ كَانَ هَمُّهُ الْآخِرَةَ، جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَهُ، وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ نَيْبَتُهُ الدُّنْيَا، فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ، وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كَتَبَ لَهُ». (صححه الألباني في الصحيحة).

والإنسان مهما رزق من المال ولم يكن قنوعاً فلن يملأ عينه شيء.

#### ومن ثمرات القناعة:

وهذه السمة من جمالها أنها لو تحلى بها العامة لزالمت من بينهم الضغائن والأحقاد، وحلت بينهم الألفة والمودة؛ إذ أكثر أسباب الخلاف والشقاق بين الناس بسبب الدنيا والتنافس عليها، وما ضعف الدين في القلوب إلا من مزاحمة الدنيا له، ولذلك كان من دعائه صلى الله عليه وسلم: «اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع، ومن دعاء لا يُسمع، ومن نفس لا تشبع، ومن علم لا ينفع، أعوذ بك من هؤلاء الأربع».

أما أهميتها للعلماء والدعاة فحدث ولا حرج، فباستقامة الدعاة والعلماء على هذه الخلال يحفظ الله البلاد والعباد؛ وذلك لأن بهم تقام الحجة، ويظهر الدين، فلو أنهم أعطوا في دينهم الدنية لضاعوا وأضاعوا العباد، ولو رزقهم الله خلق القناعة فما يبألون بالدنيا ولا يحتاجون إلى أحد ولا يفكرون إلا في أخراهم، ومن وصاياهم في ذلك: أوصى سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه ابنه فقال: «يا بني، إذا طلبت الغنى فاطلبه بالقناعة؛ فإنها مال لا ينفد».

وقيل لبعض الحكماء: «ما الغنى؟» قال: «قلة تمنيك، ورضاك بما يكفيك».

وكان محمد بن واسع - رحمه الله تعالى - يبيل الخبز اليابس بالماء ويأكله ويقول: «من قنع بهذا لم يحتج إلى أحد».

ويقول عامر بن عبد قيس: «أربع آيات من كتاب الله إذا قرأتهن مساءً لم أبال على ما أمسي، وإذا تلوتهن صباحاً لم أبال على ما أصبح.

( مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ) (فاطر:٢)، (وَأَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا لَكُم بُرْزُخًا فَلَا تَأْتِيكُمُ الْبَرَازُ إِذْ تَبَرَأْتُمْ مِنْهَا وَلَكُمْ لِجَمِيعِكُمْ عَلَيْهَا رِزْقٌ يُغْنِيكُمْ وَأَنْتُمْ عَلَيْهَا رَاغِبُونَ ) (يونس:٢٠).

(من الآية:١٠٧)، (وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ) (هود:٦)، (سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرِكُمْ إِيسَارًا) (الطلاق: من الآية٧).

(ينظر: التوكل لعبد الغني المقدسي ص ٣٧).

#### ومن أفعالهم:

يقول صالح بن أحمد بن حنبل: دخلت على أبي يوماً في أيام الواثق، والله يعلم على أي حال نحن، (يعني: من الحاجة والشدة والفقر)، وقد خرج لصلاة العصر، وكان له لبد يجلس عليه، قد أتى عليه سنون كثيرة حتى بلي، وإذا تحته كتاب - يعني رسالة -، وفيه: بلغني يا أبا عبد الله ما أنت فيه من الضيق، وما عليك من الدُّين، وقد وجهت إليك بأربعة آلاف درهم على يد فلان، وما هي من صدقة، ولا زكاة، وإنما هو شيء ورثته من أبي، (وكانوا يرون أن الميراث من أطيب المكاسب؛ لأنه لا تبة على الإنسان فيه)، يقول صالح: فقرأت الكتاب ووضعتة في مكانه، فلما دخل قلت: يا أبت ما هذا الكتاب؟ فاحمر وجهه، وقال: رفعته منك، يعني: وضعه تحت هذا لئلا يراه صالح، ثم قال: تذهب ل جوابه؟ فكتب إلى الرجل: وصل كتابك إلي ونحن في عافية، فأما الدُّين فإنه لرجل لا يرهقنا، يعني: لا يطالبنا بالراح، وأما عيالنا ففي نعمة الله، فذهبت بالكتاب إلى الرجل الذي كان أوصل كتاب الرجل، فلما كان بعد حين ورد كتاب الرجل مثل ذلك، يعني: أرسل مرة ثانية، فردَّ عليه بمثل ما رد، فلما مضت سنة أو نحوها ذكرناها، يقول: جلسنا نتذكر يوم أرسل الرجل الكتاب، فقال الإمام أحمد: «لو كنا قبلناها كانت قد نضدت الآن، وإنما هو طعام دون طعام، ولباس دون لباس، وإنما أيام قلائل» (ينظر: سيرة الإمام أحمد بن حنبل: ص: ٤٤).

فتلك صفة صنعت أحمد بن حنبل.

هذا وليس المراد من كلامنا ترك الكسب، بل الحلال منه مطلوب، وإنما الذي يتعارض مع القناعة أن يغش التاجر، وأن يتسخط الموظف، وأن يتنازل الداعية عن دعوته أو يبيع مبداه رغبة في مال أو جاه، وأن يذل المرء نفسه لغير الله - تعالى - لحصول مرغوب، فذلك ما يجب الحذر منه، وفي هذا القدر كفاية، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

# درر البحار في تحقيق ضعيف الأحاديث القصار



الجلقة (٤٢)

علي حشيش

إعداد /

٣٨٨- «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دَعَا اللَّهُ تَعَالَى بِعَبْدٍ مِنْ عِبِيدِهِ فَيَقِفُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيَسْأَلُهُ عَنْ جَاهِهِ كَمَا يَسْأَلُهُ عَنْ مَالِهِ».

الحديث لا يضح؛ أخرجه الحافظ الطبراني في «المعجم الصغير» (ح١٨) من حديث ابن عمر مرفوعاً وقال: «ثم يروه عن عبد الله بن دينار إلا سليمان بن بلال، تفرد به يوسف بن يونس الأفتس». اهـ. قال الإمام الحافظ ابن حبان في المجروحين (١٣٧/٣): «يوسف بن يونس الأفتس شيخ يروي عن سليمان بن بلال ما ليس من حديثه، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد، ولقد أثبت الحافظ الطبراني تفرده، لذلك أخرجه الحافظ ابن حبان في المجروحين (١٣٧/٧)، وجعله من مناكير يوسف الأفتس وقال: «وهذا لا أصل له من كلام النبي صلى الله عليه وسلم». اهـ. وقال الحافظ ابن عدي في «الكامل» (١٧١/٧) (٢٠٧٩/٢٦): «كل ما روى يوسف من الثقات منكر». وأخرج له هذا الحديث عن سليمان وقال: لا يرويه عنه غير الأفتس وهو منكر». اهـ.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» (٩٩/٨) من حديث الأفتس وقال: هذا حديث غريب جداً لا أعلمه يروى إلا بهذا الإسناد». اهـ.

٣٨٩- «إِنَّ الْمُؤْمِنَ هَمَّتْهُ فِي الصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالْمَبَادَاةِ، وَالْمَنَاقِحِ هَمَّتْهُ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ كَالْبَهِيمَةِ».

الحديث لا يضح؛ أورده الغزالي في «الإحياء» (٦٨/٣) وقال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن علامة المؤمن والمنافق، فقال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ هَمَّتْهُ...» الحديث. قال الحافظ العراقي في «تخريج الإحياء» (٦٨/٣): «الحديث لم أجده أصلاً». اهـ.

٣٩٠- «اللِّصُّ مُحَارِبٌ لِلَّهِ وَإِرْسُولُهُ فَاقْتُلُوهُ فَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ إِيْمٍ فَعَلِي».

الحديث لا يضح؛ أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢٠٨/٢) ومن طريقه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١٢٦/٣) من حديث فرات بن زهير عن مالك بن أنس عن أمه، عن أم علقمة عن عائشة مرفوعاً، وأفته فرات بن زهير قال ابن حبان: «شيخ يروي عن مالك بن أنس ما لم يحدث به مالك قط، لا تحل الرواية عنه، ولا الاحتجاج به بحال». اهـ.

وقد أخرجه الدارقطني في «غرائب مالك» عن الحسن بن محمد بن سعيد، عن الحسن بن

هاشم عن مخلد عن فرات بن زهير، قاله الحافظ ابن حجر في «اللسان» (٥٠٢/٤) (٦٥٢١/١٠).  
**٣٩١- « اتَّقُوا مَوَاضِعَ التُّهَمِ ».**

الحديث لا يصح؛ أورده الغزالي في «الإحياء» (٣٥/٣) وقال الحافظ العراقي في «تخریج الإحياء»: «لم أجد له أصلاً».

**٣٩٢- « مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْمُطَفِّفِينَ سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمُخْتَوَمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».**

الحديث لا يصح؛ أخرجه الثعلبي في تفسيره المسمى «الكشف والبيان» (١٤٩/١٠)، والواحدي في تفسيره المسمى «الوسيط في تفسير القرآن المجيد» (٤٤٠/٤) (ح ١٢٩٥) من حديث أبي بن كعب مرفوعاً، وعلته سلام بن سليم الطويل أبو أيوب المدائني، كذاب ليس بشيء، يروي الموضوعات، كذا في «تهذيب الكمال» (٢٦٣٧/٢٢٢/٨)، و«الميزان» (٣٣٤٣/١٧٥/٢)، و«المجروحين» (٣٣٥/١) لابن حبان، وعله أخرى؛ هارون بن كثير مجهول، روى عنه سلام الطويل فضائل القرآن، وعله أخرى زيد بن سالم عن أبيه نكره، وهذه العلل تزيد الحديث وهناً على وهن، وهذا الحديث أورده الزمخشري في «الكشاف» (٥٦٤/٤).

**٣٩٣- « مَنْ قَرَأَ سُورَةَ أَنْشَقَّتْ أَعَاذَهُ اللَّهُ أَنْ يُغْطِيَهُ كِتَابُهُ وَرَأَى ظَهْرَهُ ».**

الحديث لا يصح؛ أخرجه الثعلبي في «تفسيره» (١٥٨/١٠) والواحدي في «تفسيره» (٤٥١/٤) (ح ١٣٠٦)، وعلته سلام بن سليم الكذاب، وهارون بن كثير المجهول، وزيد بن سالم عن أبيه نكرة، كما بينا آنفاً، وأورده الزمخشري في «الكشاف» (٥٦٨/٤).

**٣٩٤- « إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَوْ أَغْفَلَ شَيْئًا، لَأَغْفَلَ الذَّرَّةَ وَالْخَرْدَلَةَ وَالْبُعُوضَةَ ».**

الحديث لا يصح؛ أخرجه أبو الشيخ في «العلامة» (ح ١٨٩) من حديث أبي هريرة مرفوعاً، وعلته أبو أمية بن يعلى، وهو إسماعيل بن يعلى، قال الإمام البخاري في «الكبير» (١١٩٨/٣٧٧/١): «سكتوا عنه» - اهـ.

**فائدة:** قال الحافظ الذهبي في «الموقظة» (ص ٤٨): «أما قول البخاري: سكتوا عنه. فظاھرھا أنهم ما تعرضوا له بجرح ولا تعديل، وعلمنا مقصده بالاستقراء: أنها بمعنى تركوه» - اهـ. ولذلك قال ابن كثير في «اختصار علوم الحديث» (ص ٨٩): «من ذلك أن البخاري إذا قال في الرجل: سكتوا عنه. أو: فيه نظر. فإنه يكون في أدنى المنازل وأردئها عنده ولكنه لطيف العبارة في التجريح فليعلم ذلك» - اهـ.

قلت: يتبين ذلك من قول ابن حبان في «المجروحين» (١٢٦/١): «أبو أمية بن يعلى كثير الخطأ فاحش الوهم» - اهـ. وقال النسائي في «الضعفاء والمتروكين»: متروك الحديث. اهـ.


وفي رواية ابن طهمان (٢٩٥): سمعت يحيى بن معين يقول: «أبو أمية بن يعلى ليس بثقة» - اهـ. قلت: ويغني عن هذا الخطأ والوهم الفاحش في هذا الحديث الواهي قول الله تعالى: «وَمَا يَضُرُّكَ مِنْ يَتَقَالِ دَرَّةً فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ» (يونس: ٦١).

# العدل .. من مقاصد الشريعة

الشيخ د. خالد بن علي الغامدي

اعداد /

امام المسجد الحرام



الحمد لله، الحمد لله، الحمد لله عدد خلقه،  
ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد  
كلماته، حمداً يليق بجلاله وعظمته  
وكبريائه، وأشهد أن لا إله إلا الله  
وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً  
عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى  
آله وأصحابه، والتابعين لهم بإحسان  
إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

فاتقوا الله- عباد الله-، وراقبوه في  
السِّرِّ والعَلَانِيَةِ، وإن استطعتم أن تلقوا  
رَبِّكُمْ وأنتم خفيفة ظهوزكم من دماء  
الناس، خميسة بطونكم من أموالهم،  
كافة ألسنتكم عن أعراضهم، مُلَازِمُونَ  
لأمر جماعتهم.. فافعلوا، فوالله الذي  
لا إله غيره؛ إن ذلك هو الفوز العظيم،  
( وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهُ  
فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ) (النور: ٥٢).

أيها المسلمون !!

عالمنا اليوم تتجاوز فيه صور من الظلم  
والجور والعدوان حدود الزمان والمكان،  
وتظهر فيه ألوان من البغي وانتقاص  
الحقوق الإنسانية المشروعة بدوافع  
عُنْصَرِيَّة، وموروثات طائفيَّة، وخلل  
عقدي وفكري. مما يؤكد الحاجة  
الماسة إلى إصلاح النفوس والعقول،  
وتهذيبها بصالح الأخلاق ومكارم  
الصفات التي جاء النبي- صلى الله  
عليه وآله وسلم- لإكمالها ورعايتها،  
والتي تقوِّم السلوك، وتصلح فساد  
القلوب.

وإن من أعظم تلکم الأخلاق وأشملها  
لجميع نواحي الحياة: قيمة إنسانية  
إسلامية كبرى، ومبدأ رفيعاً بديعاً،  
غداً مقصداً من أجل مقاصد الشريعة  
وكلياتها، ألا وهو: «الإنصاف والعدل»-  
الإنصاف والعدل الذي ما بعث الله  
الرسل وأنزل الكتب إلا من أجل  
تحقيقه في الأرض، (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا

بَابِيَّتِكَ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُ الْكِتَابَ  
وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ )  
(الحديد: ٢٥).

وأمر الله تعالى النبي - صلى  
الله عليه وآله وسلم - وأُمَّته  
بالإنصاف والقسط، في  
الأقوال والأفعال والحكم بين  
الناس، كما قال الله: (وَأَمْرٌ  
لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ) (الشورى: ١٥)،  
وقال: (وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ  
كَانَ ذَا قُرْبَىٰ) (الأنعام: ١٥٢)،  
وقال: (وَإِذَا حُكِمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ  
أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ) (النساء: ٥٨).

وامتثل النبي - صلى الله عليه  
وآله وسلم - أمر ربه وتوجيهه،  
وطبق العدل والإنصاف في  
كل أحواله وأيامه. وسنته  
الشريفة وسيرته العطرة  
خير مثال وشاهد، وتربيته -  
صلى الله عليه وآله وسلم -  
لأصحابه على الإنصاف  
والعدل مع الموافق والمخالف  
لا تحصى شواهد، ولا تعدُّ  
نماذجه.

### أمة الإسلام!!

مرَّ عمر بن الخطاب - رضي الله  
تعالى عنه وأرضاه - بشيخ كبير  
من أهل الذمَّة وهو يتكفَّف  
الناس ويسألهم، فوقف  
عليه وقال مقولته الشهيرة:  
«ما أنصفناك، أن كنا أخذنا  
منك الجزية في شبيبتك، ثم  
ضيعناك في شبيبتك»، ثم أمر  
له بجزق دائم.

عدل وإنصاف لا يقف عند  
حدود وأعراف، يشمل القريب  
والبعيد، والمسلم والكافر.  
هذا العدل والإنصاف هو الذي  
جعل شيخ الإسلام ابن تيمية -

رحمه الله - لما سعى في فكاك  
أسرى المسلمين عند التتر،  
وعلم أنهم لن يُطلقوا معهم  
أسرى أهل الذمَّة، أصرَّ - رحمه  
الله - على إطلاق الأسرى كلهم  
وقال - في سُمُو نفس وإنصاف  
لا نظير له، قال -: «بل جميع  
من معك من اليهود والنصارى  
الذين هم أهل ذمَّتنا، فإننا  
نُفكهم ولا ندعُ أسيراً لا من أهل  
الملة ولا من أهل الذمَّة».

### أيها المسلمون!!

إن الإنصاف حلية الشريعة  
وزينة الملة، وركيزة الإصلاح،  
وهو خلق الأنبياء والتبلاء،  
وواسطة عقد السعادة وصلاح  
الأحوال، وما تحلَّى به أحد إلا  
دلَّ ذلك على سلامة صدره،  
وطهارة قلبه، وجودة عقله.  
وإذا ضيَّعت الأمة الإنصاف، فلا  
تسل عن فُشُو الأناثية والأثرة  
والإجحاف، ويخس الناس  
أشياءهم، فتفتتر هممهم عن  
تحقيق الأمانة والجودة في  
الأعمال والمنجزات، ويذوق  
المُجتهدُ والناجحُ والمخلصُ  
مرارة الجحود والنكران،  
واخفاء المحاسن وإبراز المساوئ.  
مما يُضعف في المجتمع روح  
الجدة والابتكار والعمل المثمر  
البناء.

إن الإنصاف ثمرة العدل  
ورونقه وبهاؤه، ولا يمكن أن  
يستفيد العبد من علمه  
بالحق حتى يُقيم العدل  
والإنصاف، كما قال الله:  
( وَمَنْ خَلَقْنَا أَنَّهُ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ  
وَبِهِ يَعْدِلُونَ ) (الأعراف:  
١٨١)، وقال - سبحانه -: (تَأْتِيهَا

الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ  
شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ  
الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ ) (النساء:  
١٣٥)، وقال: (وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ  
شَتَانُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا  
هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ) (المائدة:  
٨)، وقال: (وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ  
أَشْيَاءَهُمْ) (هود: ٨٥).

ولقد أنصف القرآن أهل الكتاب  
حينما قال: (لَيْسُوا سَوَاءً) (آل  
عمران: ١١٣)، وقال: (وَمِنْهُمْ  
الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ)  
(آل عمران: ١١٠).

ولذلك كان الواجب على العبد  
أن يزن الأمور بميزان العدل  
والإنصاف، حتى يحيا حياة  
كريمة هائنة؛ فإن لربه عليه  
حقاً، ولوالديه عليه حقاً،  
ولأهله عليه حقاً، ولؤاؤه أمره  
عليه حقاً، ولإخوانه عليه  
حقاً، والإنصاف أن يُعطي كل  
ذي حق حقه. «وإن المقسطين  
على منابر من نور عن يمين  
الرحمن، وكلتا يديه يمين -  
الذين يعدلون في حكمهم  
وأهليهم وما أولوا».

### أمة الإسلام!!

إننا في زمنٍ أحوج ما نكون فيه  
إلى فهم حقيقة الإنصاف  
والتأدب بأدابه. فليس من  
الإنصاف في شيء أن يُعامل  
به قومٌ لمحبة أو قرابة، ويفضَّ  
الطرف عنه في معاملة قوم  
آخرين، وليس من الإنصاف  
أن تسوء العلاقات الأسرية  
والاجتماعية بمجرد زلة أو  
هفوة؛ بل الواجب أن تلتمس  
الأعذار، ويُغلب جانب المحاسن  
الكثيرة، ويُقبل العفو من

أخلاق الناس، (خُذِ الْقَوْمَ وَأَمْرٌ  
بِالْعَرَفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ)  
(الأعراف: ١٩٩).

وما أعظم قول نبينا- صلى  
الله عليه وآله وسلم- في  
تأسيس هذه القاعدة التي  
هي من أهم قواعد الإنصاف؛  
حيث قال- بأبي هو وأمي-  
صلى الله عليه وآله وسلم:-  
« لا يضرَك مؤمن مؤمنة »  
يعني: لا يبغض ولا يكره  
زوج مؤمن زوجته المؤمنة، « إن  
سخط منها خلقتا رضي منها  
آخر » (رواه مسلم وغيره).

وقال سعيد بن المسيب-  
رحمه الله:- « ليس من  
شريف ولا عالم ولا ذي  
سلطان إلا وفيه عيب، ولكن  
من الناس من لا ينبغي  
أن تذكر عيوبه؛ فمن كان  
فضله أكثر من نقصه وهب  
نقصه لفضله ».

إن هذه النظرة المتوازنة  
الحكيمة يجب تطبيقها في  
التعامل مع الحكام والولاة  
والعلماء وذوي الهيئات  
والشرف وسائر الناس، ومع  
المخالفين كذلك، فيعاملون  
جميعاً بهذا الميزان النبوي  
الذي يحفظ لهم حقوقهم  
ومحاسنهم، مع الإصلاح  
والتقويم والنصيحة لهم.

وإن من أبهى صور الإنصاف  
ألا تضد علاقتك بالمسلمين  
بسبب اختلاف وجهات  
النظر، فهو لا يفسد الود  
والمحبة عند التجرد  
والإنصاف، ولا تأخذهم  
بلازم قولهم، فهو ليس بلازم

لهم، وتحسن الظن بهم،  
وتضع أمرهم على أحسنه ما  
لم يأتك ما يغلب ذلك، وإياك  
أن تظن سوءاً بكلمة خرجت  
من أخيك المسلم وأنت  
تجد لها في الخير محملاً  
ومخرجاً.

### أمة الإسلام !!

إن مما يחדش الإنصاف  
ويخرمه: أن يتورط المرء  
في نشر أخطاء وزلات مسلم  
ظاهر العدالة والسلامة،  
ويكتم حسناته ومحاسنه،  
ولعله قد حط رحله في  
الجنة، والقادح لا يشعر.

كما قال النبي- صلى الله  
عليه وسلم- عن حاطب بن  
أبي بلتعنة- رضي الله عنه:-  
« لعل الله اطلع على أهل بدر،  
فقال: اعلمو ما شئتم فقد  
غفرت لكم ».

وإن المنصف إذا انتقد فإنه  
ينقد الأقوال لا القائلين،  
فيكون نقده للرأي والفضل  
هادفاً ببناء، بنية طيبة وأدب  
حسن، لا بقصد الإسقاط  
والتجريح والتوبيخ،  
والدخول في النيات  
والمقاصد.

فالقرآن حينما نقد إنما نقد  
الأقوال والأفعال، فقال: (   
وَمِنْهُمْ )، ( وَمِنْهُمْ )، ( وَمِنْهُمْ )،  
ولم يسم أصحابها.

وتمثل ذلك النبي- صلى  
الله عليه وآله وسلم- فكان  
يقول: « ما بال أقوام يفعلون  
كذا وكذا ».

وإن من أجل عرى الإنصاف:  
التثبت والتأني في تصديق

الأخبار وبناء الأحكام عليها،  
وما ثبت لمسلم من العدالة  
والفضائل فلا تنفى عنه ولا  
تزال إلا بيقين مثله أو أقوى  
منه، لا بالظنون والشكوك،  
وزعموا، وقالوا، فبئس مطية  
الرجل: زعموا، وإنا بعض  
الظن إننا ( الحجرات: ١٢ ).

### أيها الناس !!

أخذ الناس بظواهرهم  
وترك سرائرهم إلى ربهم-  
سبحانه وتعالى-، وقبول  
الحق من الحبيب والبغض،  
والاعتراف بالخطأ، وكلام  
الأقران بعضهم في بعض  
يطوى ولا يروى ولا يشاع،  
هو عين الإنصاف والتسامي.

ومراعاة اختلاف علماء  
مذاهب المسلمين المتبوعة  
واجتهاداتهم السائغة،  
والإعذار لهم، وعدم التشنيع  
والذم، والسعي في جمع  
الكلمة على ولاة الأمور، وبند  
الفرقة والاختلاف المذموم.  
كل ذلك من أهم الأسس  
التي يبنى عليها الإنصاف  
والعدل، والتي تشيع الأمن  
والاستقرار في المجتمعات،  
وتبعث الطمأنينة وتهيئ  
النفس والعقول للإنتاج  
والعمل المثمر البناء.

إن الإنصاف فطرة ربانية  
سوية، وقيمة خلقية نبوية،  
من أخذ بها وتحلى سعد  
وقاز وعلا وترقى، والله يحب  
المقسطين.

ومن خالف ذلك، واتبع  
منهج المطففين الذين  
يأخذون الذي لهم وافراً

كاملاً، ويُخسرون ويُنقصون في حقوق غيرهم وفي الذي عليهم. فما أبعدَه من منج، وما أجدرهم بقول ربنا- سبحانه-: (وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ) (المطففين: ١).

### وبعد، أيها المسلمون !!

الإنصاف عزيز، وكلُّ الناس محتاجٌ إليه، وهو شاقٌّ على نفوس كثير من الناس، الذين تلبسوا بأفان قلبية وسلوكية منعتهم من التجرد لله والتخلي بحلية الإنصاف العظيمة. ذلك أن كثيراً من الناس يحملهم هوى النفوس، والغضب، والغيرة، والحسد، والكبر على عدم الإنصاف، والتمادي في الإجحاف، وغمط الحق، وازدراء الناس وبخسهم محاسنهم وكرمها، وتمني زوال النعمة عن إخوانهم حسداً من عند أنفسهم.

### وان عين الرضا عن كل عيب كليله

ولكن عين السخط تبدي المساوي ومن أكثر ما يمنع العبد من أن يكون منصفاً عادلاً التعصب المقيت لغير الحق، والتحزب لغير الله ورسوله- صلى الله عليه وآله وسلم-، والاستبداد بالرأي.

هذا وإن الغلو والتطرف لا يمنع المرء من الإنصاف فحسب؛ بل يحملُه على سفك دماء المسلمين وتكفيرهم وتفسيقهم بغير حق، واستحلال دمائهم وأموالهم وأعراضهم.

ولذلك كانت الخوارج كلاب النار، كما أخبر النبي- صلى الله عليه وآله وسلم-؛ لأنهم من أشدِّ الفرق ظلمًا وعدوانًا، ويُعدُّوا عن العدل والإنصاف، وتراهم لفساد رأيهم وعقلهم ينهشون ويتعاونون ويتهاشون على المسلمين والمصلين، وقد سلم منهم أهل الأوثان، كما هو الحال في بعض بلدان المسلمين الذين ابتلوا بأهل الغلو والعنف والتشدد.

### أمة الإسلام !!

إن كثيراً من قضايا المسلمين المعاصرة ومشكلاتهم لا يُنظر إليها بعدل وإنصاف، مما يزيد الجراح اتساعاً، والألام إيلاً، فتطول المحنة، وتتعاظم المؤونة على بعض بلاد المسلمين.

ولكن- بفضل الله ونعمته- تتضافر جهود المملكة وإخواننا المسلمين في الدول الإسلامية لردِّ العدوان ورفع الظلم الواقع على إخواننا في فلسطين وسوريا واليمن، ودرأ أفكار التطرف والإرهاب بعاصفة حزم تارة، وبتحالف إسلامي تارة أخرى، وسعي حثيث لكشف المعتدين والحقادين، وردِّ كيدهم، وإبطال مكرهم.

كما بين ذلك بوضوح ولواء خادم الحرمين الشريفين- أيده الله- في خطابه الضافي، الذي أكد فيه حرص المملكة على الدفاع عن قضايا العرب والمسلمين في المحافل الدولية.

الواجب على المسلمين جميعاً هو نصرته المظلومين، وغوث المستغيثين، ونجدة الملهوفين، والوقوف مع كل صادق وناصح قام لله في سبيل تحقيق ذلك. والحدزر الحدزر من تخذيل المخذلين، وإرجاف المرجفين الذين يفتنون في عضد المخلصين، ويفتلون ضدَّهم في الذرورة والغارم، لكي يُشتتوا جهودهم، ويبعثروا نجاحاتهم.

وان على أصحاب الأقلام والكتابة في وسائل الإعلام المختلفة، وشبكات التواصل الاجتماعي واجباً شرعياً بالقيام بالعدل والإنصاف، فيكونون صفاً واحداً مع حكامهم وعلمائهم وبلادهم ضدَّ أهل البغي والعدوان والظلم، فترتقي الجهود وتتكامل، وتشدُّ اللحمة وتتعاون في الوقوف مع حكامنا وعلمائنا والمخلصين في مثل هذه الأحداث والفتن والمدلهمات، وأن يمثل الجميع قول ربنا- سبحانه وتعالى-:

( وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّاعُوا بِهِمْ وَلَا رُدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ السَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ) (النساء: ٨٣).

اللهم أصلح أحوال المسلمين في كل مكان، اللهم أصلح أحوالهم في فلسطين، وفي سوريا، وفي العراق، وفي اليمن، وفي كل مكان يارب العالمين.

# نظرات في الإجماع ومدونات نقله

## ال الحلقة الثانية

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسوله

المصطفى، ونبية المجتبي- وبعد،

فهذا استكمال لما سبق في مقال: نظرات

في الإجماع، ومدونات نقله، وقد مضى منه

سنة مطالب كاملة، وبعض المطلب السابع

المكمل له، وهذا المطلب مقال مستقل عن

مدونات نقل الإجماع، وهو ألقى بالفقه

منه بالأصول، وكنا قد تحدثنا في المطلب

الأخير عن أهم النظرات التي ينبغي أن

يُعلم بها قارئ كتاب الإجماع لابن المنذر،

وهذا أوان استكمال تلك النظرات في عدد

من أهم كتب نقل الإجماع.

الشيخ محمد عبد العزيز

اعداد/

ونقلة الإجماع من أهل العلم في

الجملة ينقسمون إلى قسمين:

**القسم الأول:** أهل نظر واستقراء تام، ومعرفة بعلماء الأمصار، ومذاهبهم، وأقوالهم الفقهية، وهؤلاء هم العمدة في معرفة الإجماع ونقله. وهؤلاء لهم طريقتان في نقل الإجماع؛ الأولى: أن ينقلوه في كتبهم مختلطا بغيره مع نقلهم لمذاهب علماء الأمصار، ومن هؤلاء الطحاوي في شرح معاني الآثار، وابن المنذر في كتبه الإشراف والأوسط، والإقناع، والطبري في اختلاف الفقهاء، وتهذيب الآثار، والمروزي في اختلاف العلماء، وابن عبد البر في كتابه التمهيد والاستذكار، وابن هبيرة في إجماع الأئمة الأربعة واختلافهم، وهو جزء من كتابه الإفصاح الذي شرح به الجمع بين الصحيحين للحميدي.

الأخرى: أفرادهم بمصنف مستقل، وهذه قليلة جدا عبر التاريخ، ولم يتصدر لها إلا بعض الأفاضل، كابن المنذر في كتابه الإجماع، وابن حزم في مراتب الإجماع على أن ابن حزم طريقتة ألقى بطريقتة أهل الفقه، وقد استفاد من كتب ابن المنذر، ومن كتب ابن عبد البر.

القسم الآخر: أهل نظر، واستقراء، ومعرفة بمذاهب علماء الأمصار في الجملة، لكن جل معرفتهم بها بواسطة غيرهم، كابن رشد الجدل والحفيد، والنووي، وابن قدامة، وابن تيمية، وابن القيم، وابن بطلان، وابن حجر وغيرهم من أهل العلم.

وقد سبق قول النووي في المجموع (١٩/١): «وأكثر ما أنقله من مذاهب العلماء من كتاب الإشراف والإجماع لابن المنذر، وهو الإمام أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري الشافعي القدوة في هذا الفن».

وقال ابن تيمية «مجموع الفتاوى جمع ابن القاسم» (٥٥٩/٢١)، «وقال أبو بكر بن المنذر، وعليه اعتماد أكثر المتأخرين في نقل الإجماع والخلاف».

وهؤلاء قد ينقلون الإجماع محتجين به فهذا منهم إقرار له، وقد ينقلونه ناقدين له

مظهرين لعدم انعقاده لاطلاعهم على مخالفه يقدح في انعقاده، وهذه هي الفائدة من نقل الإجماع عنهم، وإن كانوا واسطة.

وهذا أو أن الشروع في ذكر مصنفات الإجماع غير كتاب ابن المنذر:

**٢. كتاب مراتب الإجماع: لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري المتوفى سنة ٤٥٦هـ:**

وقد بدأ ابن حزم - رحمه الله تعالى - كتابه بمقدمة وضع فيها مذهبه في الإجماع، ومنهجه الذي سببته في نقله، وهذه الجزئية تحتاج لوقفة يوضح فيها بعض النقاط المهمة، ويوازن فيها بين ما قرره ابن حزم في كتابه الأحكام، وما سلكه في كتاب مراتب الإجماع لا يسعها هذا المقال.

لكن لا بد من الإشارة إلى عدد من الأمور:

الأول: أن ابن حزم يحتج بإجماع غير الصحابة - رضي الله عنهم - خلافاً لإمام المذهب داود بن علي الظاهري (وهذا المسلك غير غريب عنه فهو غير مقلد في الأصول أو الضروع، وإنما اختار مذهب صاحبه داود اجتهاداً).

**الثاني:** من معالم منهج ابن حزم في هذا الكتاب أنه لا يدخل فيه إلا الإجماع المتيقن (العلم بعدم الخلاف، لا عدم العلم بالخلاف).

قال ابن حزم (ص ٢٨): «وصفة الإجماع هو ما تيقن أنه لا خلاف فيه بين أحد من علماء الإسلام، ونعلم ذلك من حيث علمنا الأخبار، التي لا يتخالف فيها شك».

وقال (ص ٣٣): «وانما ندخل في هذا الكتاب الإجماع التام الذي لا مخالف فيه البتة»، وتلك دعوى عريضة انتقد لأجلها.

على أن ابن حزم - رحمه الله - نفى العلم بالمخالف، ولم يقطع بالإجماع في مواضع من كتابه.

فقد قال ابن حزم في مراتب الإجماع: (لا أعلم خلافاً في كذا) في خمسة مواضع:

- في الركاز (مرتين).

- في الطلاق والخلع.

- الصيد والضحايا (مرتين).

- السبق والرمي.

وقال (في مسألة ٣٨٥ ص ١٢٨، ١٢٩): «ولا نعلم خلافاً في أن من طلق ولم يشهد أن الطلاق له لازم ولكن لسنا نقطع على أنه إجماع».

**الثالث:** أن ابن حزم بدعواه السابقة جعل الإجماعات

التي ينقلها من القطعيات التي يكفر منكرها. قال ابن حزم: «الإجماع قاعدة من قواعد الملة الحنيفية يرجع إليه ويفزع نحوه ويكفر من خالفه إذا قامت عليه الحجة بأنه إجماع»...

وقال: «وأيضاً فإنهم لا يكفرون من خالفهم في هذه المعاني ومن شرط الإجماع الصحيح أن يكفر من خالفه بلا اختلاف بين أحد من المسلمين في ذلك فلو كان ما ذكره إجماعاً لكفر مخالفوهم بل لكفروا هم لأنهم يخالفونها كثيراً»...

**الرابع:** قسم ابن حزم الإجماعات التي ينقلها إلى قسمين:

الأول: سماه الإجماع اللازم، وهو ما كان الإجماع فيه على حكم تكليفي.

وقد عرفه بقوله: «هو ما اتفق جميع العلماء على وجوبه أو على تحريمه أو على أنه مباح لا حرام ولا واجب قسمين هذا القسم الإجماع اللازم».

الأخر: سماه الإجماع المجازي، وهو ما أجمع فيه أهل العلم على براءة ذمة من أخذ به من عهدة التكليف، فهذا القدر فقط هو ما اتفق عليه.

قال: «هو ما اتفق جميع العلماء على أن من فعله أو اجتنبه فقد أدى ما عليه من فعل أو اجتنب أو لم يأثم قسمين هذا القسم الإجماع المجازي»...

**الخامس:** أن ابن حزم قد أكثر من المحترزات عند نقله للإجماع بعكس ابن المنذر الذي ينقله بعبارة مختصرة، وانظر على سبيل المثال الإجماع الأول في كتاب الطهارة في أول كتابه فإنه ذكره في سبعة أسطر وزيادة.

**السادس:** أن ابن حزم نقل في كتابه إجماعات أبواب الفقه، وختم بإجماعات باب العقيدة.

تنبيه: على مكانة هذا الكتاب فإن كثيراً من أهل العلم لا ينقلون عنه الإجماعات بعكس ابن المنذر الذي قال فيه ابن تيمية «مجموع الفتاوى جمع ابن القاسم» (٥٥٩/٢١):

«وقال أبو بكر بن المنذر، وعليه اعتماد أكثر المتأخرين في نقل الإجماع والخلاف».

إحصاء عددي لمسائل الإجماع في الكتاب: عدد المسائل التي نقل فيها الإجماع: ١٠٩٤

مسألة، تشمل العمليات، وهي جل الكتاب والعلميات (العقائد)، وقد ختم بها الكتاب. فالإجماعات التي نقلها في العمليات ١٠٤٠ إجماعاً، والإجماعات التي نقلها في الاعتقادات

التي يكفر من خالفها ٥٤ إجماعاً.  
هذا إحصاء خاص، والا فمطبوع الكتاب ليس  
مرقماً).

وانتقض ابن حزم في آخر كتاب الاعتقادات  
التي يكفر من خالفها مسألة واحدة نقل فيها  
ابن مجاهد الإجماع على عدم جواز الخروج  
على الحاكم الجائر، وشنع ابن حزم عليه، وأتى  
بهجر من القول، كعادته إذا خالف أحداً، فليته  
سكت عن بعض ما قال، فانظرها (ص ٢٧٤).  
وإنما كان نقضه لهذا الإجماع لأنه لا يرى انعقاد  
الإجماع بعد الخلاف، خلافاً للجمهور، فقد قال  
في مقدمة كتابه مراتب الإجماع (ص ٢٦): «وقوم  
عدوا اتفاق العصر الثاني على أحد قولين أو أكثر  
كانت للعصر الذي قبله إجماعاً، وكل هذه آراء  
فاسدة».

وهذه المسألة من هذا القبيل، فقد انعقد فيها  
الإجماع متأخراً بعد الخلاف وإنما انعقد الإجماع  
عليها بعد فتنة ابن الأشعث، وهل هذا الخلاف  
مستقر أم لا؟ موضع نظر، والراجح عندي الثاني.  
والجمهور على خلاف ما قرر، بل وقد نقل الاتفاق  
على انعقاد الإجماع بعد الخلاف غير المستقر  
خاصة قال في المحصول (٤/١٩٥، ١٩٤): «إذا اتفق  
أهل العصر الثاني على أحد قولين أهل العصر الأول،  
كان ذلك إجماعاً، لا تجوز مخالفته، خلافاً لكثير  
من المتكلمين، وكثير من فقهاء الشافعية والحنفية.  
لنا: أن ما أجمع عليه أهل العصر الثاني سبيل  
المؤمنين فيجب اتباعه، لقوله عز وجل: «ويتبع  
غير سبيل المؤمنين»، ولأنه إجماع حدث بعد ما لم  
يكن، فيكون حجة كما إذا حدث بعد تردد».

أما الخلاف غير المستقر إذا حدث بعده الإجماع  
فقد قال أبو إسحاق الشيرازي في اللمع (ص ٢٦٠):  
«وأما إذا اختلفت الصحابة على قولين ثم اجتمعت  
على أحدهما، نظرت فإن كان ذلك قبل أن يبرد  
الخلاف ويستقر، كخلاف الصحابة لأبي بكر. رضي  
الله عنه. في قتال مانعي الزكاة وإجماعهم بعد ذلك  
زال الخلاف وصارت المسألة بعد ذلك إجماعاً بلا  
خلاف».

ومن الفوائد التي ذكرها ابن حزم في  
كتابه إحصاء المواضع التي لا إجماع فيها.  
والأبواب التي ذكر أنه لا إجماع فيها أربعة أبواب  
وهي:

- اللقطة والضالة.
- الإجارة.
- الصلح.
- الشفعة.

وهذان الكتابان (الإجماع لابن المنذر، ومراتب  
الإجماع لابن حزم) هما من أهم ما ألف في نقل  
الإجماع بعامة، ولم يلقيا من الاهتمام ما يليق بهذه  
المكانة فما زال الكتابان يحتاجان إلى دراسات تجري  
حولهما، ولذا فقد أطلت الوقفة معهما قليلاً خلافاً  
لما سأفعله مع غيرهما.

غير أنه قد قامت حول الكتابين عدة دراسات منها:  
- كتاب: أحكام الإجماع والتطبيقات عليها من خلال  
كتابي ابن المنذر وابن حزم في بابي الطهارة والصلوة.  
لخلف محمد الحمد، وهو رسالة ماجستير بإشراف  
الشيخ: أحمد فهمي أبو سنة ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

- وقد قسم المعهد العالي للقضاء جامعة الإمام  
محمد بن سعود - الدراسات العليا - كتاب الإجماع  
لابن المنذر، وكتاب مراتب الإجماع لابن حزم على  
خمس رسائل ماجستير تقوم بدراسة الإجماعات  
لكل كتاب منهما.

لكن ما زال مطبوع الكتابين لم يستفد من هذه  
الجهود.

**٣. كتاب نوادر الفقهاء، لمحمد بن الحسن التميمي  
الجوهري المتوفى سنة ٣٥٠ هـ، تحقيق: فضل المراد،  
طبع دار القلم، دمشق.**

ومن أهم معالم منهج الجوهري:  
- الاعتداد بالإجماع إذا انعقد بعد خلاف مطلقاً.  
- أنه لا يعتد بخلاف الواحد والاثنين بل يعتبره  
شذوذاً ولذا يذكر معه الإجماع.

- أنه لم ينقل في هذا الكتاب إلا هذا النوع من  
الإجماع (المسائل التي أجمع عليها مع خلاف  
الواحد والاثنين، وهي مسائل الجمهور عند غيره)،  
ولذا سمى كتابه نوادر الفقهاء.

وقد نقل جمع من أهل العلم عن كتاب النوادر كابن  
القيم، وابن الترمكاني، والعيني وغيرهم، وقد  
استفاد المصنف كثيراً من كتب الطحاوي، على أن  
هذا الكتاب يحتاج لوقفه ليس هذا محلها.

- عدد المسائل التي نقل فيها الإجماع: ٣٢٠ مسألة،  
من هذا النوع، ولذا فهو كتاب فريد في بابيه.

**٤. كتاب الإقناع للإمام الحافظ علي بن محمد بن  
عبد الملك أبي الحسن ابن القطان الفاسي المتوفى**

سنة ٦٢٨هـ.

وهو ليس كتاباً أصيلاً في نقل الإجماع، بل هو كتاب وسيط ينقل الإجماع من عدة كتب، فهو كتاب موسوعي في هذا الباب، وهو مرتب على الأبواب، ويشمل أبواب العلميات (العقائد)، والعمليات (الفقه).

والمصنف -رحمه الله تعالى- استقرأ أربعة وعشرين كتاباً ينقل منها الإجماع، منها المطبوع، ومنها المخطوط، ومنها ما هو مفقود أو في عداد المفقود، وهذا القسم الأخير يبلغ تسعة كتب تقريباً.

**إحصاء عددي لمسائل الإجماع في الكتاب؛**

عدد المسائل التي نقل فيها الإجماع: ٤٠١٨ مسألة  
**٥. كتاب موسوعة الإجماع لشيخ الإسلام ابن تيمية، لعبد الله بن مبارك البوصي.**

**طبع مكتبة البيان الحديثة.**

وقد جمع الباحث فيه مسائل الإجماع المبتوثة في جمهور كتب شيخ الإسلام ابن تيمية، والكتب التي نقل منها الإجماعات هي:

- مجموع الفتاوى، جمع الشيخ: عبد الرحمن بن القاسم.

- منهاج السنة النبوية.

- جامع الرسائل، لمحمد رشاد سالم.

- مجموعة الرسائل والمسائل، مصورة عن النسخة التي نشرها: محمد رشيد رضا.

- التفسير الكبير، جمع، وتحقيق/د: عبد الرحمن عميرة.

وقد رتب الإجماعات على الأبواب الفقهية، وقد راعى في ذلك ترتيب الحنايلة.

وقد يكرر الباحث بعض الإجماعات في بابين، لصلته بهما.

وضع الباحث للمسائل عناوين من عنده تيسيراً للوصول لها.

عدد المسائل التي نقل فيها الإجماع: ١٥٠٠ مسألة بالمرور.

**٦. كتاب إجماعات ابن عبد البر من (كتاب التمهيد)، جمع: فؤاد الشلهوب، وعبد الوهاب الشهري، طبع دار القاسم بالرياض.**

وقد جمع الباحثان فيه مسائل الإجماع المبتوثة في كتاب التمهيد، وكتاب التمهيد مرتب على شيوخ مالك في الموطأ، وقد رتبها الإجماعات على الأبواب

الفقهية، مع عزو الإجماع إلى مكانه من الكتاب. عدد المسائل التي أحصيا نقل ابن عبد البر فيها الإجماع: ٧٨٠ مسألة.

**٧. كتاب إجماعات ابن عبد البر (دراسة فقهية مقارنة)**

إعداد: سيد عبده بكر اسماعيل

إشراف: د. محمد بلتاجي حسن- د. محمد أحمد سراج

الناشر: قسم الشريعة الإسلامية- كلية دارالعلوم- جامعة القاهرة. ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

وهذه الدراسة أوسع من سابقتها، فقد شملت أبواب الفقه، بل وبعض أبواب الأصول، ولم تقتصر على كتابي الاستذكار والتمهيد.

- عدد المسائل التي أحصى نقل الإجماع فيه عن ابن عبد البر ٢٦٣٨ مسألة.

- عدد المسائل التي قام بدراستها ١٠٠٠ مسألة فقط، فقد بدأ الدراسة من أول أبواب المعاملات.

- عدد المسائل التي أثبت فيها ابن عبد البر الإجماع مع خلاف الواحد فأكثر ١٠٨ مسألة من جملة ١٠٠٠ مسألة.

**٨. كتاب موسوعة الإجماع لسعدي أبي جيب؛**

وهذه الموسوعة مرتبة ترتيباً أبجدياً، وقد بلغ عدد الكتب التي استقرأها، ونقل منها الإجماعات في طبعته الثالثة ١٨ كتاباً من أمهات الكتب.

- عدد المسائل التي نقل فيها الإجماع في طبعته الثالثة: ٤٥٨٧ إجماعاً.

- عدد المسائل التي نقل فيها الإجماع طبعته الخامسة (٢٠١٠م): ٩٥٨٨ إجماعاً.

وقد أضاف له بعد ذلك إجماعات ابن عبد البر، ولم أر هذه الطبعة، فلعل الله أن ييسرها بفضلها.

وهو ليس كتاباً أصيلاً في نقل الإجماع، بل هو كتاب وسيط ينقل الإجماع من عدة كتب كما سبق ذكره.

هذا خلا الكتب التي قامت بجمع ودراسة بعض إجماعات أئمة أهل العلم، كابن المنذر، وابن حزم، وابن عبد البر وغيرهم.

وهو موضوع المقال القادم: مدونات نقد الإجماع. هذا ما يسر الله لي ذكره في هذا المقال، فإن يكن صواباً فالحمد لله وحده، وإن كانت الثانية فأسأل الله أن يغفر لي خطئي وزللي.

**والحمد لله رب العالمين.**

التوحيد

ربيع الثاني

١٤٢٧هـ

العدد

٥٢٢

السنة الخامسة والأربعون

٢٠

# البيوع المنهي عنها

صلاح نجيب الدق

العدد /

الحمد لله الذي خلق كل شيء فقدره تقديراً، والصلاة والسلام على نبينا محمد، الذي أرسله ربه هادياً ومبشراً ونذيراً وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً. أما بعد، فقد أباح الله تعالى لعباده البيع، واقتضت حكمة الله البالغة أن يحرم عليهم أنواعاً محددة من البيوع التي تنشر العداوة والبغضاء بين الناس. من أجل ذلك أحببت أن أذكر نفسي وإخواني الكرام بهذه البيوع المحرمة حتى يتجنبوها في حياتهم اليومية، فأقول وبالله تعالى التوفيق:

يَدُهُ فَأَخَذَ رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي بِذِرَاعِي فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا زَيْدٌ بِنُ ذَابِتٍ فَقَالَ: لَا تَبِعْهُ حَيْثُ ابْتِغَيْتَهُ حَتَّى تَحْوِزَهُ إِلَى رَحْلِكَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تَبَاعَ السَّلْعُ حَيْثُ تَبْتِاعُ حَتَّى يَحْوِزَهَا التَّجَارُ إِلَى رِحَالِهِمْ. (حديث حسن) (صحيح أبي داود للألباني حديث ٢٩٨٨).

فائدة مهمة:

اعلم أخي الكريم: أن نقل المشتري للسلعة من مكان بيعها إلى مكان آخر لا سلطان للبائع عليه، كاف لصحة البيع. روى أبو داود عن ابن عمر أنه قال: كُنَّا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبْتِاعُ الطَّعَامَ فَيَبِيعُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِانْتِقَالِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي ابْتِغَيْنَاهُ فِيهِ إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ قَبْلُ أَنْ نَبِيعَهُ. (صحيح أبي داود للألباني حديث ٢٩٨٢).

(٢) بيع التاجر ما ليس عنده:

معنى بيع التاجر ما ليس عنده:

هو أن يذهب المشتري إلى تاجر يطلب منه شراء

(١) بيع السلعة قبل قبضها:

إذا اشترى المسلم شيئاً ما، وأراد بيعه، وجب عليه أولاً أن ينقل هذا الشيء من المكان الذي اشتراه منه، ثم يبيعه كما يشاء. فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَحْسَبُ كُلَّ شَيْءٍ بِمَنْزِلَةِ الطَّعَامِ. (مسلم-كتاب البيوع- حديث ٣٠).

فائدة: قبض السلعة يتحقق بنقلها من محل البائع إلى محل المشتري.

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لَقَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْتِاعُونَ جِزَافًا يَعْنِي الطَّعَامَ يُضْرِبُونَ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ. (البخاري حديث ٢١٣٧ ومسلم حديث ١٥٢٧).

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: ابْتِغَيْتُ زَيْتًا فِي السُّوقِ، فَلَمَّا اسْتَوْجِبْتَهُ لِنَفْسِي لَقَيْتَنِي رَجُلٌ فَأَعْطَانِي بِهِ رِبْحًا حَسَنًا فَارَدَّتْ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى

سلعة معينة، وهذه السلعة، ليست موجودة عند هذا التاجر في هذا الوقت، فيعقدان على الصفقة عاجلاً أو مؤجلاً، ثم يذهب التاجر، بعد هذا الاتفاق ويشتري هذه السلعة ويسلمها للمشتري على ما اتفقا عليه. وهذا النوع من البيوع غير جائز لأن الاتفاق على ثمن السلعة قد تم فعلاً قبل أن يتملكها البائع.

عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا تَبْنِي الرَّجُلُ فَيُرِيدُ مِنِّي الْبَيْعَ لَيْسَ عِنْدِي أَفَأْتِئَعُهُ لَهُ مِنَ السُّوقِ؟ فَقَالَ: لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ. (حديث صحيح) (صحيح أبي داود للألباني حديث ٢٩٩١)؛

**فائدة مهمة:** صورة بيع غير مشروعة:

قد يحتاج شخص لشراء سلعة ما، فيذهب إلى أحد الأغنياء ويطلب منه أن يشتري له هذه السلعة، فيتفقان على ثمن السلعة، وذلك قبل شرائها وتملكها، وبعد هذا الاتفاق يذهب صاحب المال فيشتري السلعة ويعطيها لطالباها. هذا البيع باطل لأن الاتفاق على ثمن السلعة قد تم فعلاً قبل تملكها، وفي هذا مخالفة واضحة لقول نبينا صلى الله عليه وسلم: (لا تبع ما ليس عندك).

### صورة البيع المشروعة:

يقوم صاحب المال بشراء السلعة المطلوبة وينقلها إلى مكانه، ثم يعرضها على المشتري قائلاً: هذه السلعة بالتقسيط بمبلغ كذا، فإن رضي المشتري فالحمد لله، وإن لم يوافق، فلا حرج في ذلك، و يقوم صاحب المال بالتصرف في السلعة.

### (٢) بيع الأشياء المحرمة وآلات اللهو:

لا يجوز للمسلم أن يبيع شيئاً محرماً، فلا يجوز بيع الميتة، ولا الدم، ولا الخنزير، ولا تماثيل لذوات الأرواح، ولا عنباً لمن يتخذه خمراً، ولا يجوز بيع الدخان ولا المخدرات، ولا الخمر، ولا آلات اللهو؛ كآلات الموسيقى، وكأشرطة الغناء، والفيديو، التي تشتمل على الأغاني والأفلام، والمسرحيات، والمسلسلات، التي تدعو إلى الرذيلة ومساوئ الأخلاق. (انظر: روضة الطالبين للنووي ج٣ ص٣٥٢).

وكذلك بيع السلاح للمتخاصمين وقت الفتنة، لأن هذا من باب التعاون على الإثم والعدوان. قال الله تعالى: (وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ

وَالْعَدْوَانِ) (المائدة: ٢)، وقال تعالى: (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلِيَ لغيرِ اللَّهِ بِهِ وَالتَّمْتَعَةُ الْمَرْفُودَةُ وَالْمُرْدِيَةُ وَالتَّلَاحُ وَمَا أَكَلَ السَّعِيبُ إِلَّا مَا ذُكِّرْتُمْ وَمَا دُبِحَ عَلَى النُّصَبِ وَأَنْ تَسْتَفْسِمُوا بِالْأَرْزَاقِ ذَلِكُمْ فَسُقُ) (المائدة: ٣).

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عام الفتح وهو بمكة: إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة وشحوم الميتة فإنها يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها الناس فقال: لا هو حرام ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك: قاتل الله اليهود إن الله لما حرم شحومها جعلوه ثم باعوه فأكلوا ثمنه. (البخاري حديث ٢٣٣٦ ومسلم حديث ١٥٨١)

عن أبي عامر أو أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف. (صحيح أبي داود للألباني حديث ٣٤٠٧).

المعازف: اسم لكل آلات الملاهي التي يعزف بها، كالزمر، والطنبور، والشبابية، والصنوج. (سير أعلام النبلاء لذهبي ج١ ص ١٥٨).

### (٤) بيع الغرر:

#### معنى بيع الغرر:

كل بيع اشتمل على شيء مجهول أو تضمن خطراً يلحق أحد المتعاقدين فيؤدي إلى ضياع ماله. وهذا البيع قد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم. (الفقه الإسلامي للزحيلي ج٤ ص ٤٣٥)، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الحصة وعن بيع الغرر. (مسلم حديث ١٥١٣).

قال الإمام النووي (رحمه الله): النهى عن بيع الغرر أصل من أصول الشرع يدخل تحته مسائل كثيرة جداً، ويستثنى من بيع الغرر أمران. أحدهما: ما يدخل في المبيع تبعاً بحيث لو أفرد لم يصح بيعه.

والثاني: ما يتسامح بمثله، إما لحقارته، أو للمشقة في تمييزه، ومن جملة ما يدخل تحت هذين الأمرين بيع أساس البناء (تبعاً للمنزل) واللين في صنع الدابة والجمال في بطنها، (هذه أمثلة للأمر

الأول) والقطن المحشو في الرحبة. (مثال للأمر الثاني). (المجموع للنووي ج ٩ ص ٢٥٨).

ومن أمثلة بيع الغرر المنهي عنه: بيع اللبن في الضرع ، والصوف على ظهر الدابة ، واللؤلؤ في الصدف ، والحمل في البطن، والسّمك في الماء ، والطير في الهواء، وبيع العبد الأبق، والحمل الشارد. وما شابه ذلك من البيوع التي تشمل على الغرر. (المغني لابن قدامة ج ٦ ص ٢٨٩ ص ٣٠٢).

#### (٥) بيع العينة:

##### معنى بيع العينة:

بيع التاجر سلعة ما بثمن محدد إلى أجل مسمى إلى شخص ما وتسلمها إليه ثم يشتريها التاجر من نفس المشتري قبل قبض الثمن المؤجل بثمن نقداً أقل من الثمن المؤجل. (مسلم بشرح النووي ج ٦ ص ١٤).

وسميت بالعينة لأن البائع يشتري نفس العين التي باعها. وهذا النوع من البيع حرام لأنه ذريعة إلى الربا، وإن كان في صورة بيع وشراء. عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم. (حديث صحيح) (صحيح أبي داود للألباني حديث ٢٩٥٦).

#### (٦) بيع الثنبا:

##### معنى بيع الثنبا:

هو أن يبيع الشخص شيئاً ويستثنى بعضه إلا أن يكون هذا الشيء المستثنى معلوماً للمشتري، فإذا باع رجل بستاناً فلا يجوز له أن يستثنى منه نخلة أو شجرة غير معلومة لما في ذلك من الجهالة. عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة والثنبا إلا أن تعلم. (صحيح الترمذي للألباني حديث ١٠٣٦).

قال الشوكاني رحمه الله: فإن كان الذي استثناه معلوماً نحو أن يستثنى واحدة من الأشجار أو منزلاً من المنازل أو موضعاً معلوماً من الأرض صح بالاتفاق، وإن كان مجهولاً نحو أن يستثنى

شيئاً غير معلوم لم يصح البيع. (نيل الأوطار للشوكاني ج ٥ ص ٢٤٨).

#### (٧) تلقي الركبان:

##### معنى تلقي الركبان:

هو أن يقابل الشخص رجلاً يحمل سلعة ما، عند مدخل البلد، فيشتريها منه قبل دخوله السوق ومعرفته بالسعر. وهذا البيع نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم. (روضة الطالبين للنووي ج ٤ ص ٤١٣).

عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه قال: نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن تلقي البيوع. (البخاري حديث ٢١٦٤).

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا يبيع بعضكم على بيع بعض ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها إلى السوق. (البخاري حديث ٢١٦٥).

فائدة مهمة: من حق صاحب السلعة أن يستردها ويفسخ العقد ممن تلقاه، إذا وصل إلى السوق وعلم أن المشتري قد يخسه في الثمن.

عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يتلقى الجلب فإن تلقاه إنسان فابتاعه فصاحب السلعة فيها بالخيار إذا ورد السوق. (حديث صحيح) (صحيح الترمذي للألباني حديث ٩٧٥).

#### (٨) بيع النجش:

##### معنى بيع النجش:

الزيادة في ثمن السلعة ممن لا يريد شراءها ليقع غيره فيها. (فتح الباري للعسقلاني ج ٤ ص ٤١٦).

لا يجوز للتاجر أن يتفق مع شخص ما أن يتقدم أثناء وجود المشتري، فيرفع ثمن السلعة، وهو لا يريد شراءها، ليقتدي به المشتري، فيظن أنه لم يرفع ثمن هذه السلعة إلا أنها تستحق ذلك فيغتر بذلك ويزيد هو أيضاً في ثمن السلعة. وهذا البيع حرام لأن فيه غش للناس.

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النجش. (البخاري حديث ٢١٤٢، ومسلم حديث ١٥١٦).

قال ابن أبي أوفى: النجش أكل ربا خائن. وقال

البخاري عن النجش؛ هو خداع باطل لا يحل.  
(فتح الباري للعسقلاني ج٤ ص ٤١٦).

المزاد العلني والمناقصة:

البيع بالمزاد العلني مشهور معلوم ، حيث تعرض السلعة ، ويُذكر ثمن ، ويطلب البائع الزيادة ، ويستمر المزاد حتى لا يوجد من يزيد ، وبذلك يتحدد سعر السلعة فالمزايدة تأتي تبعاً لعرض البائع ، حيث يريد أعلى ثمن.

وأما المناقصة، هي أن تعلن شركة ما عن حاجتها إلى المعدات أو آلات أو سيارات أو غيرها ، وتذكر المواصفات المطلوبة ، وتعرض هذا في مناقصة لمن يقوم بتوريدها وبيعها بأقل ثمن ، وفي المناقصة يكون العرض من المشتري ليصل إلى أقل ثمن. وكلاً من المزايدة والمناقصة بيع صحيح ، جائز شرعاً ولا ضرر فيه ، طالما خلا من الغش والخداع. (فقه البيع للسالوس ص ٥١ : ص ٥٤).

(٩) عَسَبُ الْفَحْلِ:

معنى عَسَبِ الْفَحْلِ:

هو ماء الذَّكَرِ مِنْ كُلِّ حَيَوَانَ فَرَسًا كَانَ أَوْ جَمَلًا أَوْ تَيْسًا أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ. (فتح الباري للعسقلاني ج٤ ص ٥٣٩).

لا يجوز استئجار الحيوان الذَّكَرَ ليجامع الأنثى لتحمل منه والأجرة حرام لأن ماء الذَّكَرِ غَيْرُ مُتَقَوِّمٍ وَلَا مَعْلُومٍ وَلَا مَقْدُورٍ عَلَى تَسْلِيمِهِ. (المغني لابن قدامة ج٦ ص ٣٠٢).

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَسَبِ الْفَحْلِ. (البخاري حديث ٢٢٨٤).

(١٠) بَيْعُ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ:

معنى بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ:

للبيعتين في بيعه عدة صور ، منها: قول الرجل لآخر بعتك داري هذه بكذا على أن تبيعني دارك هذه بكذا أو توجرتي كذا.

ومنها: أن يقول التاجر للمشتري بعتك هذه الساعة بمائة جنية نقداً أو بمائة وخمسين مؤجلة إلى ثلاثة أشهر ، ثم يفترقا على ذلك دون بيان أي السعر قدم الاتفاق عليه. (شرح السنة للبخاري ج٨ ص ١٤٣)

هذا النوع من البيع نهى عنه رسول الله صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأنه يحتوي على جهالة. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ. (حديث صحيح) (صحيح سنن الترمذي للالباني حديث ٩٨٥).

البيع بالتقسيط:

تجوز الزيادة في الثمن المؤجل عن الثمن الحال ، كما يجوز ذكر ثمن المبيع نقداً وثنمه بالأقساط لمدد معلومة ، ولا يصح البيع إلا إذا جزم العاقدان بالنقد أو التأجيل. (فتوى مجمع الفقه الإسلامي - فقه البيع للسالوس ص ٧٣٥ : ص ٧٣٦).

(١١) بَيْعُ الثَّمَارِ قَبْلَ اكْتِمَالِ نَضْجِهَا:

إذا كان للمسلم ثمار وأراد أن يبيعها ، فلا يجوز بيعها قبل اكتمال نضجها وذلك مخافة التلف وحدوث العاهة بها. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا نَهَى الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعِ. (البخاري حديث ٢١٩٤).

فائدة مهمة:

قال السيد سابق رحمه الله: إن بيعت الثمار قبل بدو صلاحها والزرع قبل اشتداد الحب ، بشرط القطع في الحال ، صح إن كان يمكن الانتفاع بها، ولم تكن مشاعة ، لأنه لا خوف في هذه الحال من التلف ولا خوف من حدوث العاهة. (فقه السنة للسيد سابق ج٤ ص ٥٣).

(١٢) بَيْعُ الْمَصْرَاةِ مِنَ الْأَنْعَامِ:

معنى التصرية: جمع اللبن في الضرع.

لا يجوز للمسلم أن يترك الناقة أو البقرة أو الشاة عدة أيام حتى يجتمع اللبن في ضرعها ، ترغيباً للناس في شرائها لأن في ذلك غش للناس ، وقد نهانا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنه. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُصَرُّوا الْأَبِلَ وَالْغَنَمَ فَمَنْ ابْتَاعَهَا بَعْدَ فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ. (البخاري حديث ٢١٤٨).

قال ابن قدامة (رحمه الله): مَنْ اشْتَرَى مَصْرَاةً مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ، لَمْ يَعْلَمْ تَصْرِيَّتَهَا ، ثُمَّ عَلِمَ فَلَهُ الْخِيَارُ فِي الرَّدِّ وَالْأَمْسَاكِ. رَوَى ذَلِكَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عُمَرَ وَابِي هُرَيْرَةَ وَأَنَسٍ وَإِلَيْهِ ذَهَبَ مَالِكٌ وَابْنُ أَبِي لَيْلَى وَالشَّافِعِيُّ وَأَسْحَقُ وَأَبُو يُونُسَ ، وَعَامَّةُ

أَهْلِ الْعِلْمِ. (المغني لابن قدامة ج ٦ ص ٢١٦).

(١٢) بيع حاضر لباد:

**معنى بيع حاضر لباد:**

هو أن يقدم إلى البلد رجل غريب، بسلعة يريد بيعها بسعر الوقت ليرجع إلى وطنه فيأتيه رجل من أهل البلد فيقول له: ضع سلعتك عندي لأبيعها لك على التدرج بأعلى من هذا السعر. (روضة الطالبين للنووي ج ٣ ص ٤١٢).

هذا النوع من البيع نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ. دَعَا النَّاسَ يَرْزُقُ اللَّهُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ. (مسلم حديث ١٥٢٢).

(١٤) البيع عند أذان الجمعة والصلوات المفروضة:

لا يجوز للمسلم أن يبيع أو يشتري سلعة وقت النداء لصلاة الجمعة من صعود الإمام على المنبر إلى أن ينتهي من الصلاة، وذلك لقول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩﴾ فَإِذَا قُضِيَ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَبِيرًا فَالْمُذَكَّرُ نُفْلِحُونَ) (الجمعة: ٩، ١٠).

قال الإمام القرطبي (رحمه الله): مَنَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْبَيْعَ عِنْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، وَحَرَمَهُ فِي وَقْتِهَا عَلَى مَنْ كَانَ مُحَاطَبًا بِفَرْضِهَا. وَالْبَيْعُ لَا يَخْلُو عَنْ شِرَاءٍ فَانْتَضَى بِذِكْرِ أَحَدِهِمَا. (تفسير القرطبي ج ١٨ ص ١٠٤). قال السيد سابق (رحمه الله): يُقَاسُ عَلَى الْجُمُعَةِ غَيْرُهَا مِنْ سَائِرِ الصَّلَوَاتِ. (فقه السنة للسيد سابق ج ٤ ص ٥٠).

(١٥) البيع في المساجد:

المساجد بيوت الله تعالى أمر الله ببنائها لعبادته، فلا يجوز استخدامها مكانا للبيع والشراء، لأن هذا يتعارض مع قدسيتها والغرض الذي بنيت من أجله ألا وهو الصلاة وذكر الله تعالى. (المغني لابن قدامة ج ٦ ص ٣٨٣).

قال تعالى: ( فِي يَوْمٍ أُذِنَ لِلَّهِ أَنْ تَرْفَعَ وَيَذْكُرَ فِيهَا أَسْمَهُمْ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَا تُلْهِمُهُم مَجْرَةً وَلَا يَبِيعُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَابِ الصَّلَاةِ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِمَهُمُ اللَّهُ

أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ. وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ

حِسَابٍ ) (النور: ٣٦، ٣٨).

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ فَقُولُوا: لَا أَرْبِحُ اللَّهُ تِجَارَتَكَ وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ فِيهِ ضَالَّةً فَقُولُوا لَا رَدَّ لِلَّهِ عَلَيْكَ. (حديث صحيح) (صحيح الترمذي للألباني حديث ١٠٦٦).

(١٦) بيع التلجئة:

**معنى بيع التلجئة:**

هو أن يظهر الإنسان بيع سلعته لفلان، ويكون قد اتفق معه في الباطن أن هذا البيع غير منعقد، أو يظهر أنه قد باعها له بألف جنيهه، مع أنه قد باعها له بخمسمائة جنيهه، وإنما يفعل ذلك إنقاذاً لسلعته من البيع لوفاء ديونه، مثلاً، أو إنقاذاً لها من إنسان ظالم يريد أن يستلب من أمواله، أو ثلثاً يأخذها الشريك أو الجار بالشفعة. (الموسوعة الفقهية لقلعجي ج ١ ص ٣٨٨).

قال ابن قدامة: بَيْعُ التَّلْجِئَةِ بَاطِلٌ، لِأَنَّهُمَا (أي المتعاقدين) ما قصدا البيع فلم يصبح منهما كالهازلين. (المغني لابن قدامة ج ٦ ص ٣٠٨).

(١٧) بيع المسلم على بيع أخيه المسلم:

**معنى بيع المسلم على بيع أخيه المسلم:**

هو أن تقول لمن اشتري سلعة من تاجر آخر بمبلغ مائة جنيهه، ردها إلى صاحبها وأنا أبيع لك أفضل منها بثمانين جنيهها. (فتح الباري للعسقلاني ج ٤١٤: ص ٤١٥).

وهذا النوع من البيوع قد نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم لأنه ينشر العداوة بين الناس. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ. (البخاري حديث ٢١٣٩، ومسلم حديث ٧).

فائدة مهمة: قال ابن حجر العسقلاني: تعليقا على هذا الحديث: قَالَ الْجَمْهُورُ: لَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالذَّمِي، وَذَكَرَ الْأَخْرَجُ خَرَجَ لِلْغَالِبِ فَلَا مَفْهُومَ لَهُ. (فتح الباري للعسقلاني ج ٤ ص ٤١٤).

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

## واحة التوحيد

### من أقوال آل البيت في الصحابة

عن عبد الجبار بن العباس الهمداني  
أن جعفر بن محمد سئل عن أبي بكر  
وعمر، فقال: «إنك تسألني عن رجلين  
قد أكلا من ثمار الجنة»

(سير أعلام النبلاء).

### من نور كتاب الله

#### الصحبة الصالحة خير معين

قال الله تعالى: (وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ  
الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْقُدْرَةِ وَاللَّيْلِ  
يُرِيدُونَ وَجَهَةً وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ  
فِي دَرَجَةِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا)

(الكهف: ٢٨).

### من دلائل النبوة

#### إجابة الدعاء

عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه  
وسلم خرج يوم بدر في ثلاثمائة وخمسة عشر  
قال: «اللهم إنهم حفاة فاحملهم، اللهم إنهم عراة  
فاكسهم، اللهم إنهم جياع فاشبعهم، فضتح الله له  
فانقلبوا وما منهم رجل إلا وقد رجع بجمل أو  
جملين واكتسوا وشبعوا». (سنن أبي داود ٢٧٤٧  
وحسنه الألباني).

### من فضائل الصحابة

عن أنس رضي الله عنه  
أن النبي صلى الله عليه  
وسلم صعد أحدا وأبو بكر  
وعمر وعثمان فرجف بهم  
فضربه برجله، فقال:  
اثبت أحد فإنما عليك نبي  
وصديق وشهيدان». (صحيح البخاري ٣٦٧٥).

### من هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم

#### اتباع سنته

عن المقدم بن معد يكرب عن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أنه قال:  
«ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه،  
ألا يوشك رجل شبعان على أريكته  
يقول: عليكم بهذا القرآن، فما  
وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما  
وجدتم فيه من حرام فحرموه، وإن  
ما حرم رسول الله كما حرم الله».  
(سنن أبي داود ٤٦٠٦ وصححه  
الألباني).

### من حكمة الشعر

اعمل وأنت من الدنيا على حذر  
واعلم بأنك بعد الموت مبعوث  
واعلم بأنك ما قدمت من عمل  
يُحصى عليك، وما خلقت موروث  
(العقد الفريد)

### حكم ومواعظ

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «جزاء  
المصيبة الوهن في العبادة، والضيق في المعيشة، والنقص  
في اللذة، قيل، وما النقص في اللذة؟ قال، لا ينال شهوة  
حلال إلا جاءه ما ينغصه إياها». (تاريخ الخلفاء).

## إعداد / علاء خضر

### من أقوال السلف

عن الزهري قال: «كان من مضي من علمائنا يقولون: الاعتصام بالسنة نجاة، والعلم يُقبض قبضاً سريعاً، فتعش العلم أي (إحياء العلم) ثبات الدين والدنيا، وفي ذهاب العلم ذهاب ذلك كله. (سنن الدارمي).

### فوائد لغوية

الفرق بين الهبوط والنزول. الهبوط: يتبعه إقامة قال تعالى: (اهبطوا مصرأ) فإن لكم ما سألتكم). أي: اذهبوا لمصر للإقامة فيها. أما النزول: فهو النزول المؤقت الذي لا يعقبه استقرار.

### أحاديث باطلة لها آثار سيئة

لا تتفكروا في الله، فإنه لا مثل له، ولا شبيه ولا نظير، ولا تضربوا لله الأمثال، ولا تصفوه بالزوال، فإنه بكل مكان. (هذا الحديث موضوع) وبخاصة الجملة الأخيرة منه فإنها باطلة، وهي من وضع الجهمية المعطلة لصفات الله عز وجل. (السلسلة الضعيفة للألباني).

### من دعائه صلى الله عليه وسلم

عن عائشة رضي الله عنها قالت: فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فلمست المسجد، فإذا هو ساجد وقدماه منصوبتان، وهو يقول: أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بمعافاتك من عقوبتك، وأعوذ بك منك لا أحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك.. (سنن أبي داود ٨٧٩).

### من غريب الأحاديث

(شحم) فيه «ومنهم من يبلغ العرق إلى شحمة أذنيه، شحمة الأذن: موضع خرق القرط، وهو ما لان من أسفلها. ومنه حديث الصلاة «إنه كان يرفع يديه إلى شحمة أذنيه.. (الغريب لابن الأثير).

### خلق حسن فالزمه

قال الحسن البصري رحمه الله تعالى: «بذل المجهود في بذل الموجود منتهى الجود، (إحياء علوم الدين).

### خلق سيئ فاحذره

قال علي- رضي الله عنه-: «أكثر مصارع العقول تحت بروق المطامع» (المستطرف).

# دراسات شرعية أثر السياق في فهم النص

(الحلقة ٧٩)

تنوع قرائن السياق وأثره على الأحكام الفقهية

## الطلاق في الحيض

الحلقة  
الخامسة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد؛

ما زال الحديث موصولاً حول الطلاق في الحيض، وقد ذكرنا أدلة الجمهور القائلين بوقوع الطلاق في الحيض، وأدلة المانعين لوقوعه، مع مناقشة هذه الأدلة.

ووصلنا في أدلة المانعين إلى الدليل الرابع، وهي زيادة أبي الزبير في روايته لحديث ابن عمر رضي الله عنهما، «فردّها عليّ ولم يرها شيئاً». وقلنا: إن هذا الدليل هو أقوى ما احتج به المانعون لوقوع الطلاق في الحيض، وذكرنا أقوال بعض أهل العلم حول تضرد أبي الزبير بهذه الزيادة، وأن الزيادة منكراً. ونستأنف البحث بإذن الله تعالى.

متولي البراجيلي

إعداد/

وروى البخاري حديثه مقروناً بغيره (انظر تهذيب التهذيب ٩/٤٤٠-٤٤٣).

وقال الجافظ في التقریب: صدوق إلا أنه يدلس (تقریب التهذيب ص ٥٠٦ ت ٦٢٩١).

وقال ابن أبي حاتم: صدوق أو محله الصدق، أولاً بأس به، فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه، وقال أبو زرعة عندما سئل يحتج بحديثه؟ قال: إنما يحتج بحديث الثقات (الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨/٧٦).

فهو ليس في الدرجة العليا من الرواة، فإذا كان انتفى عنه التدليس بتصريحه بالسمع، كما قال أكثر من واحد من أهل العلم، إلا أنه خالف الرواة الآخرين في هذه الزيادة فقد خالف الإمام مالكا الذي روى الحديث عن نافع عن ابن عمر بغير زيادة أبي الزبير، وطريق

أورد الشيخ أحمد شاکر زیادة أبي الزبير التي انفرد بها، وقال: إن أبا الزبير ثقة ثبت، ويخشى من تدليسه، إلا أنه صرح بأنه سمعه من ابن عمر، ويؤيد صحة رواية أبي الزبير أنه روى هذه القصة نفسها سماعاً عن جابر بن عبد الله في مسند أحمد (انظر: نظام الطلاق في الإسلام ص ١٩).

قلت: أبو الزبير، نقل أحمد تضعيفه، وضعفه شعبة، وترك مالك حديثه، وقال الشافعي: إن حديثه يحتاج إلى دعامة، وقال أبو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به، وضعفه غير واحد من أهل العلم. وعدله آخرون، فقال النسائي: ثقة، وقال ابن عدي: روى مالك عن أبي الزبير أحاديث، وقال ابن المديني ثقة ثبت. وقال ابن معين: لم يسمع من عبد الله بن عمر،

التوحيد

ربيع الآخر العدد ٨٨٦ هـ - السنة الخامسة والأربعون

٢٨

مالك عن نافع عن ابن عمر، يسميه العلماء بالسلسلة الذهبية وخالف سعيد بن جبير الذي أثبت عن ابن عمر احتساب التطليقة، وخالف يونس بن جبير، وابن أبي ذئب، ونافع، وسالم بن عبد الله بن عمر.

فزيادة أبي الزبير تدور بين أن تكون زيادة ثقة أو تكون شاذة، فرأينا من علماء الحديث من رد زيادة أبي الزبير وقال إنها مخالفة لروايات الآخرين؛ كابي داود بعد إيراده الحديث، وابن عبد البر قال عن أبي الزبير: ليس بحجة فيما خالفه فيه مثله، فكيف بمن هو أثبت منه؟! والشافعي ذكر أن رواية نافع أثبت من رواية أبي الزبير وقد وافق نافعاً غيره من أهل التثبت (راجع المقالة السابقة). وقال الخطابي: وقال أهل الحديث: لم يرو أبو الزبير حديثاً أنكر من هذا (معالم السنن ٢٣٥/٣).

ومن العلماء من قال بصحتها، لكن أولها كالحافظ ابن حجر، فإنه قال: وإسناده: (حديث أبي الزبير) على شرط الصحيح... ونقل كلام العلماء في رد الحديث، ثم تأويلهم على افتراض صحته: بأن قوله: ولم يرها شيئاً: أي شيئاً مستقيماً لكونها لم تقع على السنة... أو ولم يرها شيئاً تحرم معه المراجعة أو لم يرها شيئاً جائزاً في السنة ماضياً في الاختيار وإن كان لازماً له مع الكراهة.

ثم نقل كلام الشافعي: لم يرها شيئاً على أنه لم يعدها شيئاً صواباً غير خطأ بل يؤمر صاحبه أن لا يقيم عليه لأنه أمره بالمراجعة، ولو كان طلقها طاهراً لم يؤمر بذلك... وقول ابن عبد البر: إنما معناه لم تعتد المرأة بتلك الحيضة في العدة، كما روى ذلك عنه منصوصاً أنه قال يقع عليها الطلاق ولا تعتد بتلك الحيضة....

ثم قال الحافظ ابن حجر: «وهذا الجمع الذي ذكره ابن عبد البر وغيره يتعين وهو أولى من تغليب بعض الثقات... ثم قال: ولا

شك أن الأخذ بما رواه الأكثر والأحفظ أولى من مقابله عند تعذر الجمع عند الجمهور» (انظر فتح الباري ٣٥٣/٩ - ٣٥٤).

فزيادة أبي الزبير (ولم يرها شيئاً) - الراجح أنها شاذة - لأن حديث ابن عمر في قصة تطليق امرأته رواه جمع غفير، وهو ثابت في الصحيحين بغير هذه الزيادة، فالحديث رواه عن ابن عمر: يونس بن جبير، وأنس بن سيرين، وطاووس، ونافع مولى ابن عمر، وسالم بن عبد الله بن عمر، وعبد الله بن دينار، وسعيد بن جبير... وغيرهم ولم يرو هذه الزيادة إلا أبو الزبير، وقد رأينا من ترجمته أن حاله لا يحتمل تفرد عن كل هؤلاء المذكورين وغيرهم ممن رووا الحديث، والأثبات في ابن عمر كنافع مولا، وسالم ابنه. بل قد اختلف فيه على أبي الزبير، فرواه عنه ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز) رواه عبد الرزاق (ح ١٠٩٦٠)، وروح بن عباد (مسند أحمد ح ٥٥٢٤) بإثبات هذه الزيادة. بينما أخرجه مسلم (ح ١٤٧١) والطحاوي في شرح معاني الآثار (ح ٤٤٥٧) وابن الجارود في المنتقى (ح ٧٣٣) والنسائي في الكبرى (ح ٥٥٥٥) والصغرى (ح ٣٣٩٢) من طرق عن ابن جريج عن أبي الزبير، بدون هذه الزيادة. مما يرجح أن هذه الزيادة شاذة ليست ثابتة، والله أعلم.

#### الدليل الخامس للمانعين:

العبادات إذا فعلت على وجه محرّم وكذلك العقود لم تكن صحيحة ولا لازمة؛ لأن النهي يقتضي الفساد. فالطلاق في الحيض نهى عنه الشرع مما يعني فساده وعدم وقوعه. فالصحابة رضي الله عنهم استدلوا على فساد العقود بالنهي عنها، فاستدلوا على فساد عقود الرضا بقوله صلى الله عليه وسلم: «لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا مثلاً بمثل...» (أخرجه مسلم وغيره من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه).

واحتج ابن عمر رضي الله عنهما في

فساد نكاح المشركات بقوله تعالى: (ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمنن)، وفي نكاح المحرم بالنهاي، وفي بيع الطعام قبل قبضه بالنهاي... (روضة الناظر لابن قدامة ٦٠٩/١ - ٦١٠).

والقول بأن النهي يقتضي الفساد فيه تفصيل، وقد ذكر العلائي هذا التفصيل في كتابه: تحقيق المراد في أن النهي يقتضي الفساد. ورجح القول القائل بأن النهي عن الشيء إن كان بعينه أو لوصفه اللازم فهو مقتض للفساد بخلاف ما إذا كان لغيره، وسواء في ذلك العبادات أو العقود. (انظر ص ٩٠-٩١).

**فوائد: ١-** المنهي عنه لعينه أو لذاته، كالخمر والزنا، فهو حرام قولاً واحداً.

**٢-** المنهي عنه لغيره، وهو في ذاته ليس بمحرم لكن حرمة جاءت من غيره، مثل بيع العنب لرجل يعصره خمراً وأنت تعلم.... فبيع العنب حلال لكن حرمة يبعه عنه لأنه وسيلة إلى محرم وهو الخمر.

**٣-** المنهي عنه لوصف لازم له (قائم به) (كالإسكار في الخمر).

والقول بأن النهي يقتضي الفساد هو قول أكثر أهل العلم، أن ما نهى عنه يقتضي الفساد سواء في العبادات أو المعاملات ولم يفرقوا بين المحرم لذاته أو المحرم لغيره، إذ كل نهى للفساد وهذا العموم قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي روته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) (مسلم).

ولكون المنهي عنه مفسدته راجحة أو خالصة لذا حرمه الله تعالى، والله عز وجل ينهى عما لا يحبه وهو لا يحب الفساد ( سبحانه وتعالى). والفساد هو الذي لا يترتب عليه آثاره، لكن هناك فرق بين ما نهى عنه لأجل حق الله تعالى كالشرك، ونكاح المحرمات، والربا.... فهذا لا يجوز للعبد إسقاطه. وبين ما نهى عنه لأجل حق آدميين: كتحريم الخطبة على الخطبة، وبيع النجش.... فمع فساد العمل إلا أنه موقوف على إذن المظلوم، فلو أذن مضى

العمل وترتب عليه آثاره.

وباعتبار آخر ينقسم النهي إلى عبادات ومعاملات، والنهي يقتضي الفساد في هذه وتلك إلا ما كان من المعاملات في حق الأدمي فهو موقوف على إذن صاحبه.

ويجاب عن هذا بأن النهي نعم يقتضي الفساد، لكن هذا مبني على أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى ابن عمر رضي الله عنهما عن طلاق الحائض، وإن ذلك الطلاق لم يقع، ونحن رأينا أن النصوص تؤكد أن الطلقة قد احتسبت، وبالتالي لا يستخدم القياس على هذه القاعدة مقابل النص فالمرجع الذي نهى عن إيقاع الطلاق في الحيض، هو الذي أمر باحتساب تطليقة ابن عمر رضي الله عنهما، وبالتالي لا وجه لاستخدام هذه القاعدة.

قال الحافظ ابن حجر: ثم أطلال - أي: ابن القيم - من هذا الجنس - أي القياس - بمعارضات كثيرة لا تنهض مع التنصيص على صريح الأمر بالرجعة، فإنها فرع وقوع الطلاق على تصريح صاحب القصة - يعني ابن عمر رضي الله عنهما - بأنها حُسبت عليه تطليقة، والقياس في معارضة النص فاسد الاعتبار، والله أعلم. وقد عورض بقياس أحسن من قياسه فقال ابن عبد البر: ليس الطلاق من أعمال البر التي يتقرب بها، وإنما هو إزالة عصمة حق آدمي، فكيفما أوقعه وقع، سواء أجز في ذلك أم أتم. ولو لزم المطيع ولم يلزم العاصي، لكان أخف حالاً من المطيع. (فتح الباري ٣٥٥/٩).

وبعد: بعد أن استعرضنا أقوال العلماء في مسألة الطلاق في الحيض، من إيقاعه أو عدم إيقاعه بقي لنا في هذا المبحث نتيجته والغرض الذي من أجله كتبته، وهي كيفية استخراج واستخدام القرائن بأنواعها المختلفة في التوجيه والترجيح. القرائن العامة:

#### أولاً: الأحكام الشرعية

#### لا تؤخذ من الأحاديث الضعيفة:

وعندنا في هذا البحث عدة أحاديث ضعيفة:

**١-** حديث ابن عباس رضي الله عنهما،

قال: الطلاق على أربعة أوجه: وجهان حلال ووجهان حرام، فأما اللذان هما حلال فإن يطلق الرجل امرأته طاهرًا من غير جماع أو يطلقها حاملًا مستبينًا حملها، وأما اللذان هما حرام: فإن يطلقها حائضًا أو يطلقها عند الجماع، لا يدري اشتمل الرحم على ولد أم لا؟ (الحديث أخرجه عبد الرزاق ح ١٠٩٥٠، ١٠٩٣٠ والدارقطني في السنن ح ٣٨٩٠، ٣٩٩٠، والبيهقي في الصغرى ح ٢٦٥٨ والكبرى ح ١٤٩١٦ والحديث مداره على وهب بن نافع الصنعاني، وهو مجهول.

- وقال الحافظ ابن حجر: موقوف، (إتحاف المهرة ح ٨٤١٦): «وقد بينا حكم العمل بالموقوف قبل ذلك ولو صح موقوفًا على ابن عباس رضي الله عنهما؛ فإن معناه لم يختلف عليه أحد، فقد اتفق الجميع على حرمة الطلاق في الحيض، وأن موقعه آثم، وإنما النزاع في وقوعه أم عدم وقوعه».

٢- في رواية للحديث... قال (عبدالله ابن عمر) فقلت يا رسول الله، لو طلقته ثلاثًا، كان لي أن أراجعها؟ قال: إذا بانك منك وكانت معصية. (في سنده على بن سعيد الرازي) وهو ضعيف، انظر مجمع الزوائد ٣٣٦/٤، إرواء الغليل ح ٢٠٥٤، لسان الميزان ٢٣١/٤-٢٣٢.

ولو صحَّ هذا الحديث لكان فيه الرد على من قال باحتمال أن من احتسب التطليقة هو ابن عمر أو عمر رضي الله عنهما وليس رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٣- رواية أبي الزبير (محمد بن مسلم بن تدرس) لحديث ابن عمر (عن طلاق زوجته في الحيض) والتي فيها زيادة: قول ابن عمر رضي الله عنهما: فردها عليّ ولم يرها شيئاً (ضعف هذه الزيادة أبو داود وابن عبد البر انظر فتح الباري ٣٥٤/٩، والخطابي - انظر معالم السنن ٢٣٥/٣، والشافعي، والحديث رواه جماعة من الثقات عن ابن عمر بغير هذه الزيادة، بل واختلف فيه على أبي الزبير

- راجع التفصيل فيما سبق).

### ثانياً: جمع روايات الحديث؛

١- وهذه طريقة المحدثين، كما يقول ابن المديني: الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه (مقدمة ابن الصلاح ص ١٩)، فالحديث يفسر بعضه بعضاً (انظر فتح الباري ٤٧٥/٦).

وقد قمت بجمع روايات حديث ابن عمر - العمدة في هذا الباب - في العدد الأول من البحث وجمع المرويات بين لنا اتفاق الرواة واختلافهم، وكما بين لنا روايات صريحة في احتساب طلاق الحائض كرواية سعيد ابن جبير، وفيها تصريح ابن عمر رضي الله عنهما: حُسبت عليّ تطليقة. ورواية نافع مولى ابن عمر، وفيها قول نافع عن الطلقة: فجعلها واحدة، ورواية سالم بن عبدالله بن عمر عن أبيه أنه قال: فراجعتها وحُسبت لها التطليقة، ورواية نافع مولى ابن عمر وفيها: أن عبدالله بن عمر إذا سئل عن ذلك (طلاق الحائض) يقول: إن كنت طلقته ثلاثاً فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجاً غيرك، ولو طلقته مرة أو مرتين، بأن النبي صلى الله عليه وسلم أمرني بهذا (أي بالمراجعة)، (وقد سبق تخريج هذه المرويات في ثنايا البحث فليرجع إليها).

٢- كما أن جمع مرويات الحديث وأسانيده، بينت لنا أن زيادة أبي الزبير (فردها عليّ ولم يرها شيئاً) - شاذة تضرد بها، وقد وقفنا على كلام علماء الجرح والتعديل في بيان حاله، وخلصنا أن حاله لا يسمح بتضرده مخالفاً جميع الذين رووا الحديث بدون هذه الزيادة.

٣- كما أن جمع أسانيد رواية أبي الزبير بيّنت لنا أن الرواة عنه اختلفوا في إثبات هذه الزيادة وعدم إثباتها (فأثبتت هذه الزيادة ابن جريج وروح بن عباد، بينما لم يثبتها جمع رووا عنه هذا الحديث، ارجع للتفصيل في البحث).

وللحديث بقية، والحمد لله رب العالمين.




## باب العقيدة

# وسطية أهل السنة في مسائل الاعتقاد

## الحلقة الثانية

د. عبد الله شاکر

إعداد/



الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:  
فقد بدأنا في العدد السابق بيان وسطية أهل السنة  
والجماعة في مسائل الاعتقاد فتكلمنا عن وسطية  
أهل السنة في الاسماء والصفات وبدأنا الكلام عن  
وسطية أهل السنة والجماعة في القدر فتكلمنا عن  
نشأة الكلام في القدر ونزاع الناس فيه ونكمل في  
هذا العدد فنقول وبالله تعالى التوفيق:

### إبراز وسطية أهل السنة والجماعة

#### في مسألة القدر،

أهل السنة والجماعة توسطوا (رحمهم الله تبارك  
وتعالى) في هذه المسألة؛ فأثبتوا مسئولية العبد  
عن أفعاله وقالوا بأن العبد يثاب ويعاقب على  
أفعاله، وله إرادة ترجح له الفعل أو الترك، وإن  
كانوا يقولون: إن هذه الإرادة ليست مؤثراً كاملاً أو  
تماماً يوجب وجود الفعل؛ فالله خالق أفعال العباد  
كما هو الخالق للفاعلين، وهو سبحانه لا يكون في  
ملكه إلا ما يريد كوناً وقدرًا، وقدرته هي المؤثر  
التمام في الوجود والإعدام؛ لذا فإن العبد له علاقة  
بقدرته من حيث هي مؤثر ناقص في الوجود،  
وله علاقة بقدرته الرب من حيث هي المؤثر التام  
للوجود.

وهم بذلك -أهل السنة والجماعة- يجمعون بين  
النصوص ويولفون بينها فإنه-أي: رب العالمين  
سبحانه نص في كتابه على خلقه لأفعال عباده  
فقال: «وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَحْسُرُونَ» (الصفات: ٩٦)، ونص  
على أنه لا يكون في ملكه إلا ما يشاء فقال سبحانه:  
«وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ» (التكوير: ٢٩)؛  
فأثبت للعبد مشيئة مؤثرة في فعله، وجعل وجود  
متعلقها خلقًا وإيجادًا تابعًا لمشيئة الله- تبارك  
وتعالى- فالعبد له مشيئة وإرادة فيما يفعل،  
كما أثبت الآية السابقة، إلا أن مشيئته وإرادته  
تدور في فلك المشيئة العامة المطلقة لرب العالمين  
سبحانه.

وبالتالي نقول: إن العبد له إرادة وله اختيار  
فيما يفعل، ولكنه لا يخرج عن إرادة رب العالمين  
سبحانه، وعن خلق الله عز وجل لأفعاله.

### وسطية أهل السنة في نصوص الوعد والوعيد؛

أهل السنة والجماعة أيضًا توسطوا في نصوص الوعد والوعيد بين الوعيدية- ونعني بهم الخوارج- والمرجئة الذين يؤخرون الأعمال عن الإيمان، وتفصيل ذلك وتوضيحه في النقاط التالية:

جاء في كتاب الله وعلى لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير من الآيات والأحاديث التي تدل على وعد الله للمؤمنين

والمطيعين بالثواب الجزيل، وأنه أعد لهم جنات تجري من تحتها الأنهار، ووعدهم بألوان من الأجر والجزاء، ووعدهم أيضًا بمغفرة الذنوب فيما دون الشرك، وتكفير السيئات، بل وعد رب العالمين عباده بإبدال السيئات حسنات إن قبلها رب العالمين منهم.

ومن هذه النصوص قوله- تبارك وتعالى:-

«قُلْ يٰعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيَّ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْلُوبُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» (الزمر: ٥٣)، وقال صلى الله عليه وسلم لأبي ذر الغفاري رضي الله عنه: «ما من عبد قال: لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة». وهذه يقال لها: نصوص الوعد.

وجاء أيضًا كذلك في الكتاب والسنة آيات وأحاديث كثيرة، تتضمن الوعيد الشديد بالعذاب الأليم، والخلود في النار لأهل الفسق والمعاصي وأصحاب الكبائر، وقد وصفوا في بعض الآيات بالكفر والفسق والضلال ونحو ذلك، ومن هذه النصوص ما جاء في قول الله (جل ذكره): «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَعَظِمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وِلْمَتَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا» (النساء: ٩٣)، وما جاء في قول النبي صلى الله عليه وسلم: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»، وهذه

**أهل السنة والجماعة وسط بين المرجئة والوعيدية وهم يأخذون بنصوص الوعد والوعيد، فيجمعون بين الخوف والرجاء ولا يفرضون في نصوص الوعيد ولا يغفلون غلو الخوارج والمعتزلة.**

تسمى نصوص الوعيد. والناس قد اختلفوا في هذه النصوص إلى طرفين، ووسط؛ فالمرجئة أخذوا بنصوص الوعد، وتركوا نصوص الوعيد، وقالوا: كل ذنب سوى الشرك فهو مغفور؛ فالإيمان لا تضر معه معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة؛ وإنما ضلوا في هذا الباب بسبب عبادتهم الله- تبارك وتعالى- بالرجاء وحده،

واهمال جانب الخوف، وكما هو معلوم عن المرجئة أنهم لم يدخلوا الأعمال في الإيمان، وقالوا: بأن إيمان الناس كلهم سواء؛ فإيمان أبي بكر وعمر (رضوان الله عليهم) كإيمان آحاد الناس، وأن الناس لا يتفاضلون في الإيمان، وقالوا بأن المعاصي والذنوب لا تؤثر في الإيمان، لأن الأعمال لا تدخل فيه، وأخذوا بنصوص الوعد أو بنصوص الرجاء؛ هذا طرف.

قابل هذا الطرف طرف آخر: ألا وهم الوعيدية من الخوارج والمعتزلة، وهؤلاء أخذوا بنصوص الوعد والوعيد ولكنهم غلوا في نصوص الوعيد، وقالوا: لا بد أن ينجز الله وعده ووعيده، ولا يصح أن يخلف أيًا منهما، وسبب ضلالهم في هذا الباب: عبادتهم الله بالخوف وحده، واهمال جانب الرجاء.

أما أهل السنة والجماعة: فهم وسط في هذا الباب بين المرجئة والوعيدية من الخوارج والمعتزلة، وهم يأخذون بنصوص الوعد والوعيد، فيجمعون بين الخوف والرجاء ولا يفرضون في نصوص الوعيد كالمرجئة الخالصة الذين قالوا: لا يضر مع الإيمان ذنب. ولا يغفلون غلو الخوارج والمعتزلة في نصوص الوعيد، ويقولون (أي أهل السنة) في الوعيد: يجوز أن يعفو الله عن المذنب،

وأن يخرج أهل الكباثر من النار؛ فلا يخلد فيها أحداً من أهل التوحيد.

**وسطية أهل السنة في باب الأسماء والأحكام:**

مراد بالأسماء أسماء الدين؛ وهي تلك الألقاب التي رتب الله عز وجل - عليها وعداً ووعيداً مثل: مؤمن، ومسلم، وكافر، وفاسق، وأيضاً المراد بالأحكام أحكام أصحاب هذه الأسماء في الدنيا والآخرة.

والناس في أحكام عصاة المسلمين وأسمائهم، قد انقسموا إلى طرفين؛ وعيدية، ومرجئة، وأيضاً وسط بين هؤلاء؛ وهم أهل السنة والجماعة.

فالوعيدية ونعني بهم الخوارج، ومن سار في ركابهم كالمعتزلة، سلبوا اسم الإيمان عن العاصي في الدنيا وسموه إما كافراً كالخوارج، أو في منزلة بين المنزلتين - أي: بين الإيمان والكفر؛ كما هو عند المعتزلة - فمرتكب المعاصي عند المعتزلة يقولون عنه: بأنه ليس بمؤمن وليس بكافر؛ وإنما هو في منزلة بين المنزلتين.

والمرجئة والجهمية زعموا أن العاصي مؤمن كامل الإيمان؛ لأن الإيمان عندهم مجرد ما في القلب أو المعرفة القلبية فحسب، وهؤلاء هم الذين قالوا: لا تضر مع الإيمان معصية كما لا تنفع مع الكفر طاعة.

أما أهل السنة والجماعة؛ فقد أطلقوا على مرتكب الكبيرة اسم مؤمن عاص، أو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته؛ فلا يزيلون عنه اسم الإيمان بالكلية بذهاب بعضه، ولا يعطونه اسم الإيمان المطلق، والله عز وجل قد سمى المقتتلين مؤمنين فقال:

« وَإِنْ كَانُوا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ أَلْقَيْنَاهُمْ فَأَصْلِحُوا مِنْهُمْ »

## أهل السنة والجماعة

### وسط بين الغلاة والجفاة

### في صحابة النبي صلى

### الله عليه وسلم.

(الحجرات: ٩) وقال: « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ » (الحجرات: ١٠)؛ فالله عز وجل لم يسلب اسم الإيمان على الذين ارتكبوا هذه المعاصي والآثام حتى ولو وقع بينهم شيء من القتال؛ فدل ذلك على أن المعاصي لا تزيل اسم الإيمان عن العبد.

أيضاً: انقسم هؤلاء الناس في أحكام مرتكبي الكباثر

في الدار الآخرة؛ فالوعيدية حكموا بخلود أصحاب الكباثر في النار في الآخرة؛ مثلاً الخوارج قالوا: إن أهل الكباثر خالدون مخلدون في النار لا يخرجون منها أبداً. والمعتزلة قالوا: يدخلون النار أيضاً ويخلدون فيها أبد الأبد.

وأهل السنة والجماعة توسطوا بين هؤلاء وهؤلاء وقالوا: إن حكم مرتكب الكبيرة في الآخرة أنه يخاف عليه العقاب، ويرجى له الرحمة؛ فمن لقي الله مصراً غير تائب من الذنوب التي استوجب بها العقوبة؛ فأمره إلى الله عز وجل إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له؛ فإن غفر له وأدخله الجنة دون عذاب ولا عقاب فبفضل الله ورحمته، وإن أدخله النار وعذبه بقدر ذنوبه، فبعده، ثم إنه لا يخلد في النار كالكفار، وهم في ذلك ينطلقون من قول الحق تبارك تعالي: « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ » (النساء: ٤٨).

**وسطية أهل السنة في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم**

أهل السنة والجماعة وسط بين الغلاة والجفاة في صحابة النبي صلى الله عليه وسلم.

تعريف لفظ الصحابي، والغلاة، والجفاة؛

الصحابي هو: من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به، ومات على الإسلام. الغلاة: الذين يقولون بألوهية أمير المؤمنين أبي السبطين علي بن أبي طالب رضي الله عنه أو يقولون بعصمته، أو يفضلونه على أبي بكر وعمر- رضي الله عن جميع أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

## ” الصحابة (رضوان الله عليهم)

كانوا فيما دار بينهم على رسم

الاجتهاد قائمين، فهم مجتهدون

(رحمهم الله) للمصيب منهم

أجران وللمخطئ أجر واحد.

“

والمرسلين؛ وإن كان فضلهم كبيراً عظيماً.

ونعتقد أن الصحابة

(رضوان الله عليهم) كانوا

فيما دار بينهم على رسم

الاجتهاد قائمين، فهم

مجتهدون (رحمهم الله)

للمصيب منهم أجران

وللمخطئ أجر واحد؛ كما

قال صلى الله عليه وسلم: «إذا اجتهد الحاكم فأصاب

فله أجران؛ وإذا أخطأ فله

أجر واحد» والصحابة

(رضوان الله عليهم) لا يخرجون عن ذلك؛

فهم إما مصيبون مأجورون أو مخطئون

معدورون، وهم (رضوان الله عليهم) بما لهم

من السبق إلى الإسلام والعلم به والعمل

والاستغفار والتوبة إلى الله، ما يعتبر ما

وقعوا فيه أو ما حصل بينهم قطرة في بحر

لحي؛ أنى لها أن تكدر صفوه أو تغير لونه؛

لاسيما وأن رب العالمين سبحانه قد رضي

عنهم وأخبر بذلك عنهم في كتابه فقال:

«وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ

وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ يَلْحَسَنُ رِزْقِ اللَّهِ عَنْهُمْ وَرِزْقاً

عَنْهُ» (التوبة: ١٠٠)، ووصفهم رب العالمين

سبحانه بعدم التبديل والتغيير في شيء

من دينه وشرعه فقال: «مِنَ الْمُتَّقِينَ رِجَالٌ

صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَبِهِمْ مَن قَصَحَ بَعِيدهُمْ وَمَنْهُمْ

مَنْ يَنْظُرُ وَمَا بَدَلُوا بَدِيلًا» (الأحزاب: ٢٣).

ومع حب الصحابة (رضوان الله عليهم)

وحب أهل السنة لهم، إلا أنهم أيضاً لم

يغلوا فيهم ولم يرفعوا واحداً منهم إلى

درجة النبوة أو إلى درجة الألوهية؛ بل

كانوا يحذرون من الغلو في الدين بصورة

عامة.

وللحديث بقية إن شاء الله،

والحمد لله رب العالمين.

الرجفة؛ فهم الذين جفوا الصحابة؛ حتى كفروهم، ولعنوهم، ورموهم بالعظام، ولم ينج من تكفيرهم إلا النزر اليسير. وقد وقع هذا من الروافض كما وقع من الخوارج في حق أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه وبعض الصحابة، وكفعل المعتزلة في تفسيرهم لطوائف من الصحابة، وردهم لشهادتهم، وقلنا بأن الرافضة يسبون أيضاً كثيراً من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم.

وتوسط أهل السنة بين هؤلاء وهؤلاء؛ فأحبوا جميع صحابة النبي صلى الله عليه وسلم وترضوا عنهم، واعتقدوا عدالتهم، وأنهم أفضل هذه الأمة بعد نبيها صلى الله عليه وسلم وأن الله - تبارك وتعالى - قد حفظ بهم دينه، وأقام بهم عقيدة الإيمان صافية نقية، ونحن لم نعرف - وكان لا يمكن لنا أن نعرف - هذا الدين إلا بعد اجتهاد صحابة النبي الأمين صلى الله عليه وسلم، فهم الذين حملوا إلينا دين الله، وهم الذين جاهدوا مع النبي صلى الله عليه وسلم، فكيف يقع إنسان في تكفيرهم أو تفسيرهم، ومع قولنا ذلك أيضاً لا نقول بأنهم فوق الأنبياء

# عِظَمُ مَكَانَةِ كَافِلِ الْيَتِيمِ

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله «صلى الله عليه وسلم»: أما بعد:  
لقد رَغِبَ الإسلامُ القادرين من أهل البر والصلاح في كفاية اليتامى، والإحسان إليهم، والعطف عليهم،  
وحفظ أموالهم، والعمل على إعادتهم جسمياً ونفسياً وعقلياً، حتى يصيروا رجالاً صالحين.

د/محمود محمود سرحان

اعداد

بل لقد أخذ الله الميثاق على بني إسرائيل بالإحسان إلى اليتامى فقال تعالى: «**وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالسَّكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنتُمْ مُّعْرِضُونَ**» (البقرة: ٨٣).  
ونحن والله أحق بأن نقوم ونعمل بهذا الميثاق الأخلاقي الكبير.

**ثانياً:** ولعظم مكانة اليتيم في المجتمع، وعِظَمُ أجر الإحسان إليه، أرسل الله عز وجل الخضر وموسى عليه السلام لبناء الجدار على كثرهما. قال تعالى: «**وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِن رَّبِّكَ**» (الكهف: ٨٢).

والابتسامة، وأصبح ضعيفاً كما سماه النبي «صلى الله عليه وسلم» فقال: «اللهم إني أحرَجُ حق الضعيفين: اليتيم والمرأة (حسن: صحيح ابن ماجه ٢٩٦٧)، وسبب ضعفه أنه فقد العائل والمعين والمرى، فقد أباه وهو أعظم من يحن عليه ويعطف، وهو أعظم من يوثره على نفسه، فيجوع ليشبع، ويظلم ليروى، ويسهر لينام، ويتعري ليكسى، فمن مثل الأب؟ ولذلك كان فقده مصيبة عظيمة، ووزية كبرى.  
من هنا اهتم الإسلام باليتيم اهتماماً بالغاً؛ ليعوضه ما فقد، ويظهر ذلك مما يلي:  
**أولاً:** أمر الله سبحانه بالإحسان إلى اليتيم في كل زمان ومكان، بل وعلى مستوى كل الأمم والشعوب،

١- قال تعالى: «**وَسَأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ**» (البقرة: ٢٢٠).

٢- وقال تعالى: «**وَأَتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْوَلِيَّةَ بِالْكَلِيمِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا**» (النساء: ٢).

٣- وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا، وأشار بأصبعيه السبابة والوسطى» (البخاري ٦٠٠٥).

واليتيم في اللغة هو من مات أبواه أو أحدهما فانضرد عنهما أو عن واحد منهما، فاليتيم في اللغة الإنفراد - يقال درة يتيمة أي فريدة من نوعها.

وأما في اصطلاح الفقهاء؛ فمعناه أخص من هذا المعنى، فاليتيم عندهم هو الصغير الذي فقد أباه.

والصغير إذا فقد أباه فقد فقد الرحان والعطف والرحمة

**ثالثاً:** جعل الله حق اليتيم بعد حق الأرحام وقبل حق الضعفاء والمساكين فقال تعالى: «وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ سَمِيحًا وَالْبَالِغِينَ إِحْسَانًا وَيَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ» (النساء: ٣٦).

**رابعاً:** جعل الله تعالى لليتامى حقاً في المال العام وحقاً في المال الخاص فقال تعالى: «وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ مِنْهُ حُسْبُهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ» (الأنفال: ٤١)، وقال تعالى: «مَا آفَأَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ فَأَنَّ لِلَّهِ الْفُرْقَانَ فَلِلَّهِ وَاللرَّسُولِ وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ» (الحشر: ٧).

هذا في المال العام، أما في المال الخاص فقد جعل الله تعالى لليتامى حقاً في أموال الأغنياء، قال تعالى: «يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِللَّذِينَ وَاللَّذِينَ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ» (البقرة: ٢١٥).

**خامساً:** جعل الله تعالى الإحسان إلى اليتيم من البر الذي هو عنوان صدق الإيمان، فقال تعالى: «يَسَّ أَلِيراً أَنْ تُولُوا وَجوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ أَلِيراً مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْتُونَ بِمَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّادِقِينَ فِي الْبَأْسَاءِ

وَالْفُرْقَاءِ وَجِنَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ» (البقرة: ١٧٧).

**سادساً:** حض الله سبحانه وتعالى المسلمين على إطعام اليتيم. قال تعالى: «فَلَا أَقْنَمِ الْعَقَبَةَ ۗ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ۗ فَكُ رَقَبَةً ۗ أَوْ يُطْعَمَ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ ۗ تَبِيحًا ذَا مَقْرَبَةٍ ۗ أَوْ مِنْ مَسْكِنَةٍ ذَا مَقْرَبَةٍ ۗ» (البلد: ١١-١٦).

**سابعاً:** مدح الله المطعمين اليتامى ووعدهم بالجنة والنجاة من شر يوم القيامة فقال تعالى: «وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَنْ حُبِّهِمْ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ۗ إِنَّمَا يُطْعِمُونَ لِيُوبِئَهُمُ اللَّهُ لَا يُزِيدُهُمْ مَكْرًا ۗ حَرْجًا وَلَا شُكُورًا ۗ إِنَّا نَخَافُ مِنْ رَبِّنَا يَوْمًا غَمًوسًا ۗ فَطَّرَبُوا ۗ لَقَدْ نَصَرَهُمُ اللَّهُ بِمَا صَبَرُوا ۗ وَجَزَّاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَجَنَّتِيحًا ۗ» (الإنسان: ٨: ١٢).

**ثامناً:** نهى الله المسلمين عن إهانة اليتيم أو الإساءة إليه أو الغلظة عليه، فقال تعالى لرسوله «صلى الله عليه وسلم»: «فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ» (الضحى: ٩) وشدد ربنا جل وعلا في النهي عن إهانة اليتيم وجعلها من شيم الكافرين المكذابين بيوم الدين، قال تعالى: «أَرَأَيْتَ الَّذِي يَكْذِبُ بِاللَّيْلِ ۗ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ ۗ» (الماعون: ١-٢).

وقال متوعداً هؤلاء: «كَلَّا ۗ بَلْ لَا تُكْرَهُونَ الْيَتِيمَ» (الضحج: ١٧).

**تاسعاً:** حافظ الإسلام على

أموال اليتامى وشدد في ذلك فقال تعالى في أول الآيات: «وَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَبَدَّلُوا لِحَيْبِهِ ۗ وَالطَّيِّبَ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ ۗ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا» (النساء: ٢) وفي آخر الآيات قال تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا» قال ابن كثير رحمه الله: «أي إذا أكلوا أموال اليتامى بلا سبب فإنما يأكلون نارا تتأجج في بطونهم يوم القيامة. (مختصر صحيح تفسير ابن كثير ١/٢٩٨).

بل عد النبي - صلى الله عليه وسلم - أكل مال اليتيم من أكبر الكبائر، ومن الموبقات فقال «صلى الله عليه وسلم: اجتنبوا الكبائر السبع، الشرك بالله وقتل النفس والفرار من الزحف وأكل مال اليتيم. (صحيح الجامع: ١٤٥).

وقال صلى الله عليه وسلم: «اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا يا رسول الله وما هن؟ فذكرها النبي صلى الله عليه وسلم: «وعد منها أكل مال اليتيم» (البخاري ٢٦١٥) ومسلم ٨٩).

**عاشراً:** جعل الله عز وجل ثواب الذي يتعهد اليتيم ويرعاه عظيماً، وهو مرافقة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة، قال صلى الله عليه وسلم: «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا، وأشار بإصبعه السبابة والوسطى

« (البخاري: ٦٠٠٥). ولا درجة أعلى من هذه الدرجة، ولا منزلة أفضل من هذه المنزلة قال تعالى: « وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴿١١﴾ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ » (النساء: ٦٩-٧٠).

فهو الذي وفقهم لذلك وأعانهم عليه، وأعطاهم من الثواب فوق ما يستحقون، « وَكَفَى بِاللَّهِ عَليماً » (النساء: ٧٠) بمن يستحق الهداية من العباد ومن لا يستحقها، ومن يستحق منهم الثواب ومن لا يستحقه.

فهنيئاً لك كافل اليتيم صحبة النبي صلى الله عليه وسلم ومرافقته في الجنة، قال ابن بطال: حق على من سمع هذا الحديث أن يعمل به ليكون رفيق النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة ولا منزلة في الآخرة أفضل من ذلك. (الفتح ٤٥١/١٠).

- يا كافل اليتيم!! أبشر برقة قلبك وقضاء حاجتك. يقول أبو الدرداء رضي الله عنه: « أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل يشكو قسوة قلبه، فقال صلى الله عليه وسلم: أنتحب أن يلين قلبك وتدرى حاجتك؟ أرحم اليتيم، وامسح رأسه وأطعمه من طعامك يلين قلبك وتدرى حاجتك » (صحيح الترغيب والترهيب ٢٥٤٤).

- يا كافل اليتيم!! أبشر

برحمة الله فإن من يرحم اليتيم يرحمه الله لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى؛ أرحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء » (صحيح الجامع ٣٥٢٢).

- يا كافل اليتيم!! أبشر فإن الجزء من جنس العمل. والله عز وجل يقول « هل جزء الإحسان إلا الإحسان » فالذي يتقى الله في يتامى الناس يجعل الله لأولاده مخرجاً بعد موته قال تعالى « وَلْيَحْضِرْ أَلْيَتَكَ نُفُوسٌ كَافَّةً خَائِفَاتٌ عَلَيْهِمْ يَنْفَقُوا اللَّهَ لِيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا » (النساء: ٩).

قال ابن كثير رحمه الله: « أي كما تحب أن تعامل ذريتك من بعدك، فعامل الناس في ذرياتهم إذا وليتهم، ثم أعلمهم أن من أكل أموال اليتامى ظلماً فإنما يأكل في بطنه ناراً » (مختصر صحيح تفسير ابن كثير ٢٩٨/١).

- يا كافل اليتيم!! فإنك من أحب الناس إلى الله وتؤدي أحب الأعمال إلى الله. جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: « يا رسول الله أي الناس أحب إلى الله؟ وأي الأعمال أحب إلى الله؟ فقال صلى الله عليه وسلم: « أحب الناس إلى الله تعالى أنفعهم للناس، وأحب الأعمال إلى الله عز وجل سرور تدخله على مسلم أو تكشف عنه كربه، أو تقضي عنه ديناً أو تطرد عنه جوعاً ولأن أمشي مع أخ في

حاجة أحب إلي من أن أعتكف في هذا المسجد - (يعني مسجد المدينة) - شهراً...» (السلسلة الصحيحة ٩٠٦).

- يا كافل اليتيم!! أنت تساهم في بناء مجتمع سليم خال من الحقد والكراهية، وتسوده روح المحبة والود.

- يا كافل اليتيم!! إكرامك له، إكرام لمن شارك رسول الله صلى الله عليه وسلم في صفة اليتيم، وفي هذا دليل على محبته صلى الله عليه وسلم. - يا كافل اليتيم!! أعلم أن في كفاتك له بركة تحل عليك وتزيد من رزقك.

- يا كافل اليتيم!! كفاتك تزكي المال وتطهره وتجعله نعم الصاحب للمسلم.

- يا كافل اليتيم!! كفاتك دليل على ما تتمتع به من طبع سليم وفطرة نقية. (انظر نضرة النعيم ص ٣٢٦٤).

- فاتقوا الله عباد الله في أبناء إخوانكم، ماتوا وتركوا ذرية ضعافاً، وقد كانوا في حياة آبائهم في سعة من الرزق، ورغد من العيش فانقلبت حالهم، ويُدُّوا من بعد الغنى فقراً، ومن بعد العز ذلاً فاعطفوا عليهم، وامسحوا برؤوسهم، وأزيلوا عنهم سيما الذل والمسكنة، واكسوهم كما تكسون أبناءكم، وأطعموهم مما يطعمون، وقولوا لهم قولاً معروفاً، كما تحبون أن يقال لأولادكم بعد موتكم هذا ما وفقني الله إليه،

وهو وحده من وراء القصد.

# الخوارج شر الخليفة

## الحلقة الثانية

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.. وبعد؛  
 وَعَنْ أَبِي سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ فِي الْحُرُورِيَّةِ شَيْئًا؟ فَقَالَ: سَمِعْتُهُ يَذْكُرُ:  
 قَوْمًا يَتَعَبَّدُونَ، يَحْقِرُ أَحَدَكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصَوْمَهُ مَعَ صَوْمِهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا  
 يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ.. صححه الألباني. (الحرورية) نسبة إلى حروراء وهو موضع قريب من  
 الكوفة وهم الخوارج لأن خروجهم كان منها. (يتعبدون) أي يتكلفون العبادة. (يحقر) أي يعد  
 صلاته حقيرة قليلة بالنظر إلى صلاتهم. (حاشية السندي على سنن ابن ماجه: ٧٢/١).

جمال عبد الرحمن

اعداد

طائفة منهم. (قطع) أي  
 استحق أن يقطع. (في  
 عراضهم) في خداعهم. وفي  
 بعض النسخ «أعراضهم»  
 جمع عرض بمعنى الجيش  
 العظيم. وهو مستعار من  
 العرض بمعنى ناحية من  
 الجبل أو بمعنى السحاب  
 الذي يسد الأفق). وهذه  
 النسخة أظهر معنى وفي  
 الزوائد إسناده صحيح وقد  
 احتج البخاري بجميع  
 رواته.

١١- وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ  
 الزَّمَانِ أَوْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ  
 يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ

نَشْءٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ  
 تَرَاقِيهِمْ.  
 كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ.. قَالَ  
 ابْنُ عُمَرَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:  
 «كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قُطِعَ، أَكْثَرَ  
 مِنْ عَشْرِينَ مَرَّةً، حَتَّى يَخْرُجَ  
 فِي عَرَاضِهِمُ الدَّجَالُ».. حسنه  
 الألباني، وفي الزوائد إسناده  
 صحيح. وقد احتج البخاري  
 بجميع رواته.

(وهذا يدل على بقاء  
 فكرهم ودوامه، لكن يحمل  
 طوائف تختلف على بعضها  
 في مادتها وأسمائها ولا يكتب  
 لكل فرقة منهم الدوام.  
 (نشء): يريد جماعة  
 أحداشا. (انظر: النهاية).  
 (كلما خرج قرن) أي ظهرت

٨- وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ  
 بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي...  
 هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ».  
 صححه الألباني.

قَوْلُهُ (هُمُ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ)  
 وَالْخَلِيقَةِ (الْخَلْقِ النَّاسِ،  
 وَالْخَلِيقَةُ الْبِهَائِمُ، وَقِيلَ هُمَا  
 بِمَعْنَى وَيُرِيدُ بِهِمَا جَمِيعَ  
 الْخَلْقِ.

٩- وَعَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:  
 الْخَوَارِجُ كَالأَبِ النَّارِ».  
 صححه الألباني.

١٠- عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَنْشَأُ

تَرَاقِيهِمْ أَوْ حُلُوقِهِمْ.

سَيَمَاهُمْ التَّخْلِيقُ إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ أَوْ إِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ».

(سَيَمَاهُمْ التَّخْلِيقُ) قَالَ النُّوويُّ: عَلَامَتُهُمْ، وَالْمُرَادُ بِالتَّخْلِيقِ حَلْقُ الرَّأْسِ، وَلَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى كِرَاهَةِ الْحَلْقِ فَإِنَّ كَوْنَ الشَّيْءِ عَلَامَةً لَهُمْ لَا يَنَالُ فِي الْإِيحَاةِ كَقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَأَيْتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدٌ إِحْدَى عَضْدِيهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ، مَعْلُومٌ أَنَّ هَذَا لَيْسَ بِحَرَامٍ وَلَا مَكْرُوهٍ. حَاشِيَةٌ السَّنْدِيِّ عَلَى سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ (٧٤/١).

١٢- وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: «شَرُّ قَتْلَى قَتَلُوا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ، وَخَيْرُ قَتِيلٍ مَنْ قَتَلُوا، كَلَابُ أَهْلِ النَّارِ، قَدْ كَانَ هَوْلَاءُ مُسْلِمِينَ فَصَارُوا كَفَّارًا، قُلْتُ: يَا أَبَا أَمَامَةَ، هَذَا شَيْءٌ تَقُولُهُ؟ قَالَ: بَلْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. قَوْلُهُ (شَرُّ قَتْلَى إِيحَاةٍ) قَالَهُ حِينَ رَأَى رُوؤُسَ الْخَوَارِجِ، فَالتَّقْدِيرُ لَهُمْ شَرُّ قَتْلَى (قَتَلُوا). قَوْلُهُ: (وَخَيْرُ قَتِيلٍ مَنْ قَتَلُوا) أَيِ خَيْرِ قَتِيلٍ مَنْ قَتَلَهُ الْخَوَارِجُ، فَإِنَّهُ شَهِيدٌ، (كَلَابُ أَهْلِ النَّارِ)، وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْخَوَارِجَ كَفَرَةٌ، وَيُؤَيِّدُهُ يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ وَنَحْوَهُ، وَالْجَمْهُورُ عَلَى عَدَمِ تَكْفِيرِهِمْ، فَيُؤَوَّلُ هَذَا بِكُفْرَانِ نِعْمَةِ الْإِيْمَانِ، وَيُؤَوَّلُ يَخْرُجُونَ مِنَ الدِّينِ بِالْخُرُوجِ مِنْ كَمَالِهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ». (حَاشِيَةٌ السَّنْدِيِّ عَلَى سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ

## يَنْشَأُ نَشْءٌ يَقْرَوُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ كُلَّمَا خَرَجَ قَرْنٌ قَطِعَ.

“

بِتَصْرِيفٍ: (٧٥/١).

١٣- «وَأَخْرَجَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هَلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ قَالَ: لِحَقَّتْ بِأَهْلِ النَّهْرِ (الْخَوَارِجِ)، فَأَنِي أُسِيرُ مَعَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ، إِذْ أَتَيْنَا عَلَى قَرْيَةٍ، بَيْنَنَا نَهْرٌ فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنَ الْقَرْيَةِ مُرَوِّعًا فَقَالُوا لَهُ: لَا رَوْعَ عَلَيْكَ، وَقَطَعُوا إِلَيْهِ النَّهْرَ فَقَالُوا لَهُ: أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ حَبَابٍ صَاحِبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: فَحَدَّثْنَا عَنْ أَبِيكَ فَحَدَّثْتَهُمْ بِحَدِيثٍ: يَكُونُ قَتْنَةً، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ عَبْدَ اللَّهِ الْمُقْتُولَ فَكُنْ، قَالَ فَقَدَّمُوهُ فَضَرَبُوا عُنُقَهُ ثُمَّ دَعَا سُرَيْتَهُ (جَارِيَتَهُ) وَهِيَ حَبْلَى فَبَضَرُوا عَمَّا فِي بَطْنِهَا.. وَكَانُوا قَدْ أَخَذُوا وَاحِدًا مِنْهُمْ تَمْرَةً فَوَضَعَهَا فِي فِيهِ فَقَالُوا لَهُ: تَمْرَةٌ مُعَاهَدٌ فِيهِمْ اسْتَحْلَلْتَهَا؟ فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبَابٍ: أَنَا أَعْظَمُ حَرَمَةً مِنْ هَذِهِ التَّمْرَةِ؟ فَأَخَذُوهُ فَذَبَحُوهُ فَبَلَّغَ عَلِيًّا فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَقِيدُونَا بِقَاتِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبَابٍ؟ فَقَالُوا: كُلَّنَا قَتَلَهُ،

فَإِذَنْ حِينْتِذَ فِي قِتَالِهِمْ. وَعِنْدَ الطَّبْرِيِّ مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَلِيًّا سَارَ إِلَيْهِمْ حَتَّى إِذَا كَانَ حِذَاءَهُمْ عَلَى شَطِّ النَّهْرِ وَأَرْسَلَ يُنَاشِدُهُمْ فَلَمْ تَزَلْ رُسُلُهُ تَحْتَلِفُ إِلَيْهِمْ.

حَتَّى قَتَلُوا رَسُولَهُ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَهَضَ إِلَيْهِمْ فَجَاتَلَهُمْ حَتَّى فَرَّغَ مِنْهُمْ كُلَّهُمْ... (فتح الباري لابن حجر بتصرف: ٢٩٨/١٢).  
١٤- قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَوُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ثُمَّ لَا يَعودُونَ فِيهِ فَاقْتُلُوهُمْ. هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ.

وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفَوَائِدِ غَيْرُ مَا تَقَدَّمَ: مَنْقِبَةٌ عَظِيمَةٌ لِعَلِيِّ وَأَنَّهُ كَانَ الْإِمَامَ الْحَقَّ وَأَنَّهُ كَانَ عَلَى الصَّوَابِ فِي قِتَالِ مَنْ قَاتَلَهُ فِي حُرُوبِهِ فِي الْجَمَلِ وَصَفَيْنَ.

- وَفِيهِ الْكُفُّ عَنْ قِتْلِ مَنْ يَعْتَقِدُ الْخُرُوجَ عَلَى الْإِمَامِ مَا لَمْ يَنْصَبْ لِدَلِيلِكَ حَرْبًا أَوْ يَسْتَعِدَّ لِدَلِيلِكَ لِقَوْلِهِ فَإِذَا خَرَجُوا فَاقْتُلُوهُمْ. وَحَكَى الطَّبْرِيُّ الْإِجْمَاعَ عَلَى ذَلِكَ فِي حَقِّ مَنْ لَا يَكْفُرُ بِاعْتِقَادِهِ.

وَأَسْنَدٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّهُ كَتَبَ فِي الْخَوَارِجِ بِالْكَفِّ عَنْهُمْ مَا لَمْ يَسْفِكُوا دَمًا حَرَامًا أَوْ يَأْخُذُوا مَا لَا فَإِنْ فَعَلُوا فَجَاتَلُوهُمْ وَلَوْ كَانُوا وَلَدِي. وَمِنْ طَرِيقِ بْنِ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ مَا يَحِلُّ فِي قِتَالِ الْخَوَارِجِ قَالَ: إِذَا قَطَعُوا السَّبِيلَ وَأَخَافُوا الْأَمْنَ

وَأَسْنَدَ الطَّبْرِيُّ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ كَانَ يَرَى رَأْيَ الْخَوَارِجِ وَلَمْ يَخْرُجْ؟ فَقَالَ: الْعَمَلُ أَمْلَكَ بِالنَّاسِ مِنَ الرَّأْيِ. يعني: لا قتال على الرأي ما لم يكن عمل بمقتضاه فيه سفك دم أو قطع طريق.

- وفيه أنه لا يجوز قتال الخوارج وقتلهم إلا بعد إقامة الحجّة عليهم بدعائهم إلى الرجوع إلى الحقّ والإعذار إليهم وإلى ذلك أشار البخاري في الترجمة بالآية المذكورة فيها.

حكم الخوارج عند أهل السنة، واستدل به من قال بتكفير الخوارج وهو مقتضى صنيع البخاري حيث قرنهم بالملاحدين وأفرد عنهم المتأولين بترجمة وبذلك صرح القاضي أبو بكر بن العربي في شرح الترمذي، فقال: الصحيح أنهم كفار لقوله صلى الله عليه وسلم: «يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ». ولقوله: «لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ». وفي لفظ: «ثمود»، وكلّ منهما إنما هلك بالكفر، ويقول:

١٥- هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ، وَلَا يُوصَفُ بِذَلِكَ إِلَّا الْكُفَّارُ، ولقوله:

١٦- إِنَّهُمْ أَبْغَضُ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

١٧- وَلِحُكْمِهِمْ عَلَى كُلِّ مَنْ خَالَفَ مُعْتَقِدَهُمْ بِالْكَفْرِ وَالتَّخْلِيدِ فِي النَّارِ، فَكَانُوا هُمْ أَحَقُّ بِالْإِسْمِ مِنْهُمْ،

## ذهب أكثر أهل الأصول من أهل السنة إلى أن الخوارج فساق وأن حكم الإسلام يجري عليهم.

وَمِمَّنْ جَنَحَ إِلَى ذَلِكَ مِنْ أئِمَّةِ الْمُتَأَخِّرِينَ الشَّيْخُ تَقِيُّ الدِّينِ السُّبْكِيُّ، فَقَالَ فِي فَتَاوِيهِ: اخْتَجَّ مِنْ كُفْرِ الْخَوَارِجِ وَغَلَاةِ الرُّوَافِضِ بِتَكْفِيرِهِمْ أَعْلَامَ الصَّحَابَةِ لِتَضَمُّنِهِ تَكْذِيبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَهَادَتِهِ لَهُمْ بِالرَّجْنَةِ. قَالَ: وَهُوَ عِنْدِي اخْتِجَاجٌ صَحِيحٌ. قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي الْمُفْهَمِ: يُؤَيِّدُ الْقَوْلَ بِتَكْفِيرِهِمْ؛ التَّمَثِيلُ الْمَذْكُورُ يَعْنِي أَنَّ ظَاهِرَ مَقْصُودِهِ أَنَّهُمْ خَرَجُوا مِنَ الْإِسْلَامِ وَلَمْ يَتَّعَلَّقُوا مِنْهُ بِشَيْءٍ كَمَا خَرَجَ السُّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ لِسُرْعَتِهِ وَقُوَّةِ زَامِيهِ بَحَيْثُ لَمْ يَتَّعَلَقْ مِنَ الرَّمِيَةِ بِشَيْءٍ وَقَدْ أُشَارَ إِلَى ذَلِكَ بِقَوْلِهِ سَبَقَ الْفَرْثُ وَالدَّمُ، وَقَالَ صَاحِبُ الشِّقَاءِ فِيهِ: وَكَذَا نَقَطَعَ بِكُفْرِكُمْ كُلِّ مَنْ قَالَ قَوْلًا يَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى تَضَلِيلِ الْأُمَّةِ أَوْ تَكْفِيرِ الصَّحَابَةِ وَحِكَاةِ صَاحِبِ الرُّؤُوسَةِ فِي كِتَابِ الرِّدَّةِ عَنْهُ وَأَقْرَهُ.

وذهب أكثر أهل الأصول من أهل السنة إلى أن الخوارج فساق وأن حكم الإسلام يجري عليهم.

يَجْرِي عَلَيْهِمْ لِتَلَفُّظِهِمْ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَمَوَاطَبَتِهِمْ عَلَى أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ وَإِنَّمَا فَسَقُوا بِتَكْفِيرِهِمْ الْمُسْلِمِينَ مُسْتَنْدِينَ إِلَى تَأْوِيلِ فَاسِدٍ وَجَرَّهُمْ ذَلِكَ إِلَى اسْتِبَاحَةِ دِمَائِهِمْ مَخَالِضِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَالشَّهَادَةِ عَلَيْهِمْ بِالْكَفْرِ وَالشِّرْكِ.

- وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ أَجْمَعَ عُلَمَاءَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّ الْخَوَارِجَ مَعَ ضَلَالَتِهِمْ فِرْقَةٌ مِنْ فِرْقِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَجَازُوا مَنَاقِحَتَهُمْ وَأَكَلْ ذَبَابِحَهُمْ، وَأَنَّهُمْ لَا يَكْفُرُونَ مَا دَامُوا مُتَمَسِّكِينَ بِأَصْلِ الْإِسْلَامِ.

- وَقَالَ عِيَّاضُ كَادَتِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ تَكُونُ أَشَدَّ إِشْكَالًا عِنْدَ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنْ غَيْرِهَا حَتَّى سَأَلَ الْفَقِيهَ عَبْدَ الْحَقِّ الْإِمَامَ أَبِي الْمَعَالِي عَنْهَا فَاعْتَدَرَ بِأَنَّ إِدْخَالَ كَافِرٍ فِي الْمِلَّةِ وَأَخْرَاجَ مُسْلِمٍ عَنْهَا عَظِيمٌ فِي الدِّينِ.

- قَالَ وَقَدْ تَوَقَّفَ قَبْلَهُ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ الْبَاقِلَانِيُّ، وَقَالَ: لَمْ يُصْرَحِ الْقَوْمُ بِالْكَفْرِ وَإِنَّمَا قَالُوا أَقْوَالًا تُوَدِّي إِلَى الْكُفْرِ.

- وَقَالَ الْغَزَالِيُّ فِي كِتَابِ التَّضَرُّقَةِ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالتَّزْدِيقَةِ: وَالَّذِي يَنْبَغِي الْإِحْتِرَازَ عَنِ التَّكْفِيرِ مَا وَجَدَ إِلَيْهِ سَبِيلًا فَإِنَّ اسْتِبَاحَةَ دِمَائِ الْمَصْلِحِينَ الْمُقْرِينِ بِالتَّوْحِيدِ خَطَأٌ وَالْخَطَأُ فِي تَرْكِ الْكَافِرِ فِي الْحَيَاةِ أَهْوَنُ مِنَ الْخَطَأِ فِي سَفْكِ دَمٍ لِمُسْلِمٍ وَاحِدٍ. وَمِمَّا اخْتَجَّ بِهِ مَنْ لَمْ يَكْفُرْهُمْ قَوْلُهُ فِي ثَالِثِ

تَنْشُرُ صُدُورَهُمْ بِنُورِ الْعِلْمِ  
وَلَمْ يَتَمَسَّكُوا بِجَبَلٍ وَثِيقٍ مِنَ  
الْعِلْمِ وَكَفَى أَنْ رَأَسَهُمْ رَدٌّ عَلَى  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ أَمْرُهُ وَنَسَبَهُ إِلَى الْجَوْرِ  
نَسَأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ.

- قَالَ ابْنُ هُبَيْرَةَ: وَفِي  
الْحَدِيثِ أَنَّ قِتَالَ الْخَوَارِجِ  
أَوْلَى مِنْ قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ..  
وَالْحِكْمَةُ فِيهِ أَنْ فِي قِتَالِهِمْ  
حِفْظُ رَأْسِ مَالِ الْإِسْلَامِ وَفِي  
قِتَالِ أَهْلِ الشَّرْكِ طَلَبُ الرِّيحِ  
وَحِفْظُ رَأْسِ الْمَالِ أَوْلَى.

- وَفِيهِ الزُّجْرُ عَنِ الْأَخْذِ  
بِظَوَاهِرِ جَمِيعِ الْآيَاتِ الْقَابِلَةِ  
لِلتَّأْوِيلِ الَّتِي يُفْضِي الْقَوْلُ  
بِظَوَاهِرِهَا إِلَى مَخَالَفَةِ إِجْمَاعِ  
السَّلَفِ.

- وَفِيهِ التَّحْذِيرُ مِنَ الْغُلُوبِ فِي  
الدِّيَانَةِ وَالتَّنَطُّعِ فِي الْعِبَادَةِ  
بِالْحَمْلِ عَلَى النَّفْسِ فِيمَا  
لَمْ يَأْذَنْ فِيهِ الشَّرْعُ، وَقَدْ  
وَصَفَ الشَّارِعَ الشَّرِيعَةَ بِأَنَّهَا  
سَهْلَةٌ سَمْحَةٌ وَإِنَّمَا نَدَبٌ  
إِلَى الشَّدَةِ عَلَى الْكُفَّارِ وَإِلَى  
الرَّافَةِ بِالْمُؤْمِنِينَ فَعَكَسَ ذَلِكَ  
الْخَوَارِجُ كَمَا تَقَدَّمَ بَيَانُهُ.

- وَفِيهِ جَوَازُ قِتَالِ مَنْ خَرَجَ  
عَنِ طَاعَةِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ  
وَمَنْ نَصَبَ الْحَرْبَ فَقَاتَلَ  
عَلَى اعْتِقَادِ فِاسِدٍ، وَمَنْ  
خَرَجَ يَقْطَعُ الطَّرِيقَ وَيُخَيِّفُ  
السَّبِيلَ وَيَسْعَى فِي الْأَرْضِ  
بِالْفُسَادِ.

- وَفِيهِ إِبَاحَةُ قِتَالِ الْخَوَارِجِ  
بِالشَّرْطِ الْمَتَقَدِّمَةِ وَقِتَالِهِمْ  
فِي الْحَرْبِ وَثُبُوتِ الْأَجْرِ لِمَنْ  
قَتَلَهُمْ.

والحمد لله رب العالمين.

## الخوارج عباد جهال لهم

### تنشرح صدورهم بنور

### العلم ولم يتمسكوا

### بجبل الله.

الْحَدِيثُ قَالَ فَعَلَى الْقَوْلِ  
بِتَكْفِيرِهِمْ يِقَاتِلُونَ وَيُقْتَلُونَ  
وَيَنْسَبُ أَمْوَالُهُمْ وَهُوَ قَوْلُ  
طَائِفَةٍ مِنَ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي  
أَمْوَالِ الْخَوَارِجِ. وَعَلَى الْقَوْلِ  
بِعَدَمِ تَكْفِيرِهِمْ يُسَلِّكُ بِهِمْ  
مَسَلِّكُ أَهْلِ الْبَغْيِ إِذَا شَقُوا  
الْعَصَا وَنَصَبُوا الْحَرْبَ فَأَمَّا  
مَنْ اسْتَسْرَمَ مِنْهُمْ بِبِدْعَةٍ فَإِذَا  
ظَهَرَ عَلَيْهِ هَلْ يُقْتَلُ بَعْدَ  
الِاسْتِتَابَةِ أَوْ لَا يُقْتَلُ بَلْ  
يُجْتَهَدُ فِي رَدِّ بَدْعَتِهِ، اخْتَلَفَ  
فِيهِ بِحَسَبِ الْأَخْتِلَافِ فِي  
تَكْفِيرِهِمْ.

- وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ أَيْضًا:  
وَبَابُ التَّكْفِيرِ بَابٌ خَطِرٌ وَلَا  
تُعَدَّلُ بِالسَّلَامَةِ شَيْئًا.

- قَالَ وَفِي الْحَدِيثِ عِلْمٌ مِنْ  
أَعْلَامِ النَّبُوءَةِ حَيْثُ أَخْبِرَ بِمَا  
وَقَعَ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ، وَذَلِكَ أَنَّ  
الْخَوَارِجَ لَمَّا حَكَمُوا بِكُفْرٍ مِنْ  
خَالْفِهِمْ اسْتَبَاحُوا دِمَاءَهُمْ،  
وَتَرَكُوا أَهْلَ الدِّمَةِ، فَقَالُوا:  
نَحْيَ لَهُمْ بَعْدَهُمْ، وَتَرَكُوا  
قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ وَاسْتَعْلَمُوا  
بِقِتَالِ الْمُسْلِمِينَ، وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ  
أَثَارِ عِبَادَةِ الْجَهَالِ الَّذِينَ لَمْ

أَحَادِيثِ الْبَابِ يُعَدُّ وَصَفَهُمْ  
بِالْمُرُوقِ مِنَ الدِّينِ كَمُرُوقِ السَّهْمِ  
فَيَنْظُرُ الرَّامِي إِلَى سَهْمِهِ إِلَى أَنْ  
قَالَ فَيَتِمَّارِي فِي الْفَوْقَةِ هَلْ  
عَلِقَ بِهَا شَيْءٌ.

- قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ ذَهَبَ  
جَمْهُورُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ الْخَوَارِجَ  
غَيْرُ خَارِجِينَ عَنْ جُمْلَةِ  
الْمُسْلِمِينَ، لِقَوْلِهِ: «يَتِمَّارِي  
فِي الْفُوقِ لِأَنَّ التَّمَّارِي مِنْ  
الشَّكِّ وَإِذَا وَقَعَ الشَّكُّ فِي ذَلِكَ  
لَمْ يَقْطَعْ عَلَيْهِمْ بِالْخُرُوجِ مِنَ  
الْإِسْلَامِ لِأَنَّ مَنْ ثَبِتَ لَهُ عَقْدُ  
الْإِسْلَامِ بَيِّقِينَ لَمْ يَخْرُجْ مِنْهُ  
إِلَّا بَيِّقِينَ.

- قَالَ وَقَدْ سُئِلَ عَلِيٌّ عَنْ  
أَهْلِ النَّهْرِ هَلْ كَفَرُوا؟ فَقَالَ:  
مَنْ الْكُفْرُ فَرُّوا.

قُلْتُ: وَهَذَا إِنْ ثَبِتَ عَنْ عَلِيٍّ  
حُمِلَ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ اطَّلَعَ  
عَلَى مُعْتَقَدِهِمُ الَّذِي أَوْجَبَ  
تَكْفِيرَهُمْ عِنْدَ مَنْ كَفَرَهُمْ وَفِي  
اِحْتِجَاجِهِ بِقَوْلِهِ يَتِمَّارِي فِي  
الْفُوقِ نَظَرٌ فَإِنَّ فِي بَعْضِ طُرُقِ  
الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ كَمَا تَقَدَّمَ  
الِإِشَارَةُ إِلَيْهِ وَكَمَا سَيَأْتِي لَمْ  
يَعْلُقْ مِنْهُ بِشَيْءٍ وَفِي بَعْضِهَا  
سَبَقَ الْفُزْرَةُ وَالِدَمُّ وَطَرِيقُ  
الْجَمْعِ بَيْنَهُمَا أَنَّهُ تَرَدَّدَ هَلْ  
فِي الْفُوقِ شَيْءٌ أَوْ لَا ثُمَّ تَحَقَّقَ  
أَنَّهُ لَمْ يَعْلُقْ بِالسَّهْمِ وَلَا  
بِشَيْءٍ مِنْهُ مِنَ الرَّمِيِّ بِشَيْءٍ  
وَيُمْكِنُ أَنْ يُحْمَلَ الْأَخْتِلَافُ  
فِيهِ عَلَى اخْتِلَافِ أَشْخَاصٍ  
مِنْهُمْ وَيَكُونُ فِي قَوْلِهِ يَتِمَّارِي  
إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ بَعْضَهُمْ قَدْ يَبْقَى  
مَعَهُ مِنَ الْإِسْلَامِ شَيْءٌ.

- قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي الْمَفْهُمِ  
وَالْقَوْلُ بِتَكْفِيرِهِمْ أَظْهَرَ فِي



# الواهيات المتكررة في آفات المناظرة

## رواية المبتدع منكر الميزان يوم القيامة

الحلقة (١٨٦)

نواصل في هذا التحذير تقديم البحوث العلمية الحديثية للقارئ الكريم حتى يقف على حقيقة هذه الواهيات التي اشتهرت وانتشرت على ألسنة المدرسين والطلاب خاصة في هذا العام، وإلى القارئ الكريم التحريخ والتحقيق.

علي حشيش

إعداد /

لجنة إعداد وتطوير المناهج بنقل هذا الموضوع «آفات المناظرة» من كتاب «الإحياء» في أكثر من مائة سطر لطلبة علم في أهم مرحلة من مراحل التعليم في «الأزهر الشريف»، والذي انتشرت معاهده في البلاد.

فهذا من مقتضيات وموجبات تقديم هذه البحوث العلمية الحديثية، ولو أن الأمر اقتصر على أبي حامد الغزالي وكتابه هذا لتركناه فقد مضى عليه ما يقرب من ألف عام، ولكن الأمر عندما أصبح منهجاً يُدرّس لطلبة علم في أكثر البيوتات أوجب علينا حتمية هذه التحقيقات.

### ثانياً: التعريخ:

١- الحديث أخرجه الحافظ الطبراني في «المعجم الصغير» (١٨١/١) باب «الطاء» (٥٠٧/٣) قال: حدثنا طاهر بن عبد الله الباستري، حدثنا علي بن موسى بن مروان الرازي، حدثنا عبد الله بن عاصم الحماني، حدثنا عثمان بن مقسم البري عن سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه». وقال الطبراني: «لم يروه عن المقبري إلا عثمان البري». اهـ.

### أولاً: الحديث الرابع من الواهيات:

«أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لا ينفعه الله بعلمه».

هذا الحديث أورده أيضاً أبو حامد الغزالي في «الإحياء» (٤٨/١) باب «آفات المناظرة» تحت «الفرع المتشعبة من الآفات» بصيغة الجزم، فقال: «ولذلك قال صلى الله عليه وسلم: أشد الناس عذاباً يوم القيامة..» الحديث.

قلت: ولقد نقلته لجنة إعداد وتطوير المناهج من المتخصصين بالأزهر الشريف- حفظه الله من الواهيات والمنكرات- في كتاب «المطالعة والإنشاء» (ص ٤٤) المقرر على الصف الثالث الثانوي بالأزهر الشريف هذا العام بصيغة الجزم أيضاً، وخرجته في حاشية الكتاب فقالت: «أخرجه الطبراني في الصغير، والبيهقي في شعب الإيمان». اهـ.

قلت: فهذا تحريخ بغير تحقيق لا يليق بمعاهد علمية في أشد الحاجة إلى التحقيقات العلمية الحديثية، حتى يستطيع الطالب أن يعرف درجة الحديث من حيث الصحة والضعف، خاصة وأن المصنف أبا حامد الغزالي قد أورده بصيغة الجزم: «قال صلى الله عليه وسلم»، ولقد بينا من قبل الأثر السني للتحريخ بغير تحقيق حيث قامت

٢- وأخرج الحافظ البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٨٤/٢) حديث (١٧٧٨) الحديث من طريقين:

أ- ففي الطريق الأول: الوليد بن صالح عن عثمان بن مقسم البري.

والطريق الثاني: يحيى بن سلام عن عثمان بن مقسم البري.

وبهذا يجتمع الوليد بن صالح، ويحيى بن سلام في الرواية عن عثمان بن مقسم والرمز (ح) مأخوذ من التحويل لتحواله من إسناد إلى إسناد كذا في «قواعد التحديث» (ص ٢٠٩) للقاسمي.

ب- الطريق الأول عدد رجاله سبعة، والطريق الثاني عدد رجاله تسعة، وبما أن السند العالي:

«هو الذي قل عدد رجاله بالنسبة إلى أي سند آخر يرد به هذا الحديث بعينه بعدد كثير، قاله

الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» (ص ٥٨)، فالحافظ البيهقي أخرج الحديث بالسند العالي

ثم أخرجه من الطريق الآخر بالسند النازل. ويتطابق قول الإمام الحافظ الطبراني الذي

أوردناه أنفاً على الطريقين يتبين أن الحديث: «لم يروه عن المقبري إلا عثمان البري». اهـ.

#### ثالثاً: التحقيق:

١- مما أوردناه أنفاً يتبين من التخريج طرق الحديث والرواية في كل طريق، وأن الحديث غريب عن سعيد المقبري تضرد به عثمان بن مقسم البري عنه.

إذن لا يوجد متابع لعثمان بن مقسم البري. وإن تعددت الرواية عن عثمان البري حيث رواه

عنه: عبد الله بن عاصم الجعاني، والوليد بن صالح، ويحيى بن سلام كما هو مبين من التخريج.

وبهذا تتركز علة هذا الحديث في عثمان بن مقسم البري ولا متابع له.

ولذلك أخرج الحافظ ابن عدي في «الكامل» (١٥٥/٥) (١٣١٩/٣٥١): أحد عشر حديثاً من

منكرات عثمان بن مقسم البري منها هذا الحديث حيث قال:

حدثنا أحمد بن عامر البرقعدي قال: حدثنا محمد بن عبد الرحمن قال: حدثنا أبو أسامة

عن عثمان بن مقسم، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

«إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالم لم ينفعه علمه».

ثم قال الإمام الحافظ ابن عدي: «ولعثمان البري غير حديث كثير عن من يروي عنه، وعامة

حديثه مما لا يتابع عليه إسناداً أو متناً، وهو ممن يغلط الكثير». اهـ.

قلت: وإثبات أن الحديث من الغرائب والأفراد، وأن مدار الحديث على عثمان بن مقسم البري،

وأنه لا يتابع عليه إسناداً ولا متناً، وهذا أمر مهم جداً يعرفه من الحديث صناعته عند التحقيق

للقوقوف على درجة الحديث والحكم بالتفرد لا ينقاد إلا لإمام جهيد من جهابذة هذا الفن

الدقيق الواسع يتبين ذلك من الذين حكموا على هذا الحديث بأنه من الغرائب والأفراد.

أ- فقد حكم على هذا الحديث بالغرابة والتفرد الإمام الطبراني في «المعجم الصغير» (١٨١/١) فقال: «لم يروه عن المقبري إلا عثمان البري». اهـ

كما بينا آنفاً.

ب- وحكم على هذا الحديث أيضاً بالغرابة والتفرد الإمام الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر في

«جامع بيان العلم وفضله» (٥٠٧/١) (ح ١٠٧٩) قال: «وذكر ابن وهب قال: حدثني عثمان بن

مقسم البري، عن سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن من

أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالماً لم ينفعه الله بعلمه». ثم خرجه فقال: «حدثنا عبد الرحمن

بن يحيى، حدثنا علي بن محمد، حدثنا أحمد بن داود، حدثنا سحنون، حدثنا ابن وهب، فذكره،

وهو حديث انفرد به عثمان البري، لم يرفعه غيره، وهو ضعيف الحديث، معتزلي المذهب فيما ذكروا، ليس حديثه بشيء». اهـ.

٢- قال الإمام الحافظ إبراهيم بن يعقوب السعدي الجوزجاني المتوفى سنة ٢٥٩ هـ في كتابه «أحوال الرجال» (١٥٣): «عثمان البري، كذاب، كذبه

الثوري على سهولته». اهـ.

وأقره ابن عدي في «الكامل» (١٥٥/٥) (١٣١٩/٣٥١) فقال: «سمعت ابن حماد يقول: قال السعدي:

عثمان البري كذاب كذبه الثوري». اهـ.

٣- وقال الحافظ الذهبي في «الميزان»

٣/٥٦٨/٥٥٦): «عثمان بن مقسم البري أبو سلمة الكندي البصري روى عن المقبري وآخرين، كان ينكر الميزان يوم القيامة». اهـ.

٤- وقال الحافظ الذهبي: قال محمد بن المنهال الضريبر: حدثني عبد الله بن مخلد، قال: «كنت عند البري فذكرنا الميزان فقال: ميزان علف أو تب، فرميت ما كتبت عنه». اهـ. قلت: ما ذكره الذهبي أخرجه الحافظ العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣/٢١٧/١٢٢٠) قال: «حدثنا معاذ بن المثني، قال: حدثنا محمد بن المنهال الضريبره». ٥- وقال ابن عدي في «الكامل» (٥/١٥٥): «وحكى عمرو بن علي عن إسماعيل بن الفضل، عن عثمان بن مقسم فقال: ميزان التب، ميزان العلف، وكان ينكر الميزان». اهـ.

٦- وقال ابن عدي في «الكامل» (٥/١٥٥): «حدثنا علي بن أحمد بن سليمان قال: حدثنا ابن أبي مريم قال: سمعت يحيى بن معين يقول: ومن المعروفين بالكذب ووضع الحديث: عثمان البري». اهـ.

ولقد أقر ذلك الحافظ الذهبي في «الميزان» (٣/٥٧) فقال: «قال يحيى بن معين: عثمان البري ليس بشيء؛ هو من المعروفين بالكذب ووضع الحديث». اهـ.

٧- وقال ابن عدي في «الكامل» عن عمرو بن علي قال: «وممن اجتمع عليه أهل العلم من أهل الحديث أنه لا يروى عن قوم من البصريين، وكان مما أجمعوا عليه عثمان بن مقسم البري كان صاحب بدعة كثير الوهم والغلط». اهـ.

قلت: ولقد أقر ذلك ابن عدي فقال: «عامه حديثه مما لا يتابع عليه إسناداً أو متناً، وهو ممن يغلط الكثير». اهـ.

٨- وقال الحافظ العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٣/٢٢٧/١٢٢٠):

حدثنا أحمد بن علي الأبار قال حدثنا مؤمل بن إهاب قال سمعت مؤمل بن إسماعيل يقول سمعت عثمان البري يقول: «كذب أبو هريرة».

قال الإمام الذهبي في الميزان (٣/٧٥): «قلت: فما ضرب أبا هريرة تكذيب البري، بل يضر البري تكذيب الحفاظ له».

قلت: ولقد بينا أنّ تكذيب الإمام الحافظ الجوزجاني للبري، وتكذيب الإمام الحافظ يحيى بن معين للبري، وتكذيب الإمام سفيان الثوري للبري.

٩- وقال الإمام الحافظ ابن حبان في «المجروحين» (٢/١٠١): «عثمان بن مقسم البري أبو سلمة الكندي يروي عن قتادة وآخرين، كان ممن يروي المقلوبات عن الأثبات، تركه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين». اهـ.

١٠- وقال الإمام البخاري في «التاريخ الكبير» (٦/٢٥٢/٢٣١٩): «عثمان بن مقسم البري أبو سلمة الكندي مولاهم عن نافع وسعيد المقبري وقتادة تركه يحيى القطان». اهـ. وقاله كذلك في «الضعفاء الصغير» (٢٥١).

١١- وقال الإمام الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» (٤٠٤): «عثمان بن مقسم البري بصري أبو سلمة عن يحيى بن سعيد وهشام بن عروة». اهـ.

قلت: قد يتوهم من لا علم له بمنهج الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» أنه سكت على البري حيث ذكره بغير صفة، ولا يدري أنه مجرد إثبات اسمه يدل على الضعف الشديد؛ حيث بين ذلك الإمام البري في «المقدمة» فقال: «طالت محاورتي مع ابن حنبل عن أبي الحسن علي بن عمر الدارقطني عفا الله عني وعنهما في «المتروكين من أصحاب الحديث، فتقرر بيننا وبينه على ترك من أثبته على حروف المعجم في هذه الورقات». اهـ.

قلت: من هذا يتبين أن من أثبت اسمه في كتاب «الضعفاء والمتروكين» للإمام الحافظ الدارقطني وإن لم يوصف بشيء فهو متفق على تركه عند الإمام الدارقطني والإمام البرقاني والإمام ابن حنبل، وهذه من بدائع الفوائد في مناهج المحدثين في الجرح والتعديل.

١٢- وقال الإمام النسائي في «الضعفاء والمتروكين» (٤١٩): «عثمان بن مقسم البري: متروك الحديث». اهـ.

قلت: وهذا المصطلح له معناه عند النسائي قد بينه الحافظ ابن حجر في «شرح النخبة» (ص٧٣): «مذهب النسائي ألا يترك حديث

الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه». اهـ.  
قلت: وهذه من بدائع الفوائد الحديثية في الصناعة الحديثية.

١٣- قال الحافظ ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩١٨/١٦٧/٦): «عثمان بن مقسم البري أبو سلمة كندي روى عن نافع وسعيد المقبري، وقتادة سمعت أبي يقول ذلك». اهـ.

١٤- وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»: «حدثنا صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل قال: قال أبي: عثمان البري حديثه منكر وكان رأيه سوء». اهـ.

١٥- وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٦٩/٦): «سألت أبي عن عثمان البري فقال: متروك الحديث».

١٦- وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل»: «سمعت أبا زرعة وذكر عثمان البري فأولى إلى لسانه وقبض عليه فقلت: يقول أبي: كذاب، فقال: هو مثل أبي جزي». اهـ.

قلت: وحتى يتبين قول أبي زرعة في عثمان البري لا بد أن نقف على حقيقة أبي جزي فهي من مقتضيات هذا التشبيه والذي به يعرف وجه الشبه:

أ- قال الإمام الحافظ ابن عدي في الكامل (٣٠/٧) (١٩٧٠/١٧):

«نصر بن طريف أبو جزي الباهلي بصري، حدثنا علان، حدثنا ابن أبي مريم سمعت يحيى بن معين يقول: ومن المعروفين بالكذب وبوضع الحديث نصر بن طريف». اهـ.

ب- وقال الإمام الحافظ إبراهيم السعدي الجوزجاني في كتابه «أحوال الرجال» (١٥١): «أبو جزي نصر بن طريف: ذاهب».

ج- وقال الإمام النسائي في «الضعفاء والمتروكين» (٥٩٣): «نصر بن طريف أبو جزي، متروك الحديث». قلت: وهذا المصطلح قد بينا معناه آنفاً.

د- وقال الإمام البخاري في التاريخ الكبير (٢٣٥٥/١٠٥/٨): «نصر بن طريف الباهلي أبو جزي سكتوا عنه، ذاهب». اهـ.

وقال الإمام الحافظ ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤٦٧/٨): «حدثنا محمد بن إبراهيم

بن شعيب، حدثنا أبو حفص عمرو بن علي قال: أجمع أهل العلم من أهل الحديث أنه لا يروي عن جماعة سماهم: أحدهم أبو جزي نصر بن طريف». اهـ.

ولقد اتفق الأئمة البرقاني وابن حنبل والدارقطني على ترك نصر بن طريف أبي جزي كما هو مبين في الضعفاء والمتروكين (٥٤٤) للإمام الدارقطني.

قلت: من هذا الاستقراء التام لنقد الرجال:

١- يتبين من أقوال أئمة الجرح والتعديل أن أبا جزي نصر بن طريف من المعروفين بالكذب وبوضع الحديث، وأنه ذاهب متروك الحديث وأجمع أهل العلم من أهل الحديث أنه لا يروي عنه.

٢- ويتبين من هذا الاستقراء حقيقة الجمع بين عثمان البري، وأبي جزي في قول الإمام ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (١٦٩/٦).. المتقدم برقم (١٦).

#### الاستنتاج:

نستنتج من هذا التحقيق أن حديث: «إن من أشد الناس عذاباً يوم القيامة عالماً لم ينفعه الله بعلمه». والذي نقلته لجنة إعداد وتطوير المناهج من المتخصصين بالأزهر من كتاب «إحياء علوم الدين» لأبي حامد الغزالي، وخرجه في الحاشية بغير تحقيق كما هو مبين من قولها في الحاشية: «أخرجه الطبراني في الصغير، والبيهقي في شعب الإيمان». اهـ.

ولم تزد على ذلك كما بينا آنفاً، وقد تبين من التحقيق أن هذا الحديث من الواهيات وهو حديث غريب انفرد به عثمان البري لم يرفعه غيره وتبين أنه كذاب، وليس بشيء ومن المعروفين بالكذب ووضع الحديث وكان رأيه رأي سوء، كان ينكر الميزان يوم القيامة.

وان تعجب فعجب أن يكون هذا الحديث هو أول حديث خرجه وحققه الحافظ العراقي في «تخريج إحياء علوم الدين» وضعفه، ومن قبل الحافظ ابن عبد البر وبين غرابته وعلته وأنه ليس بشيء، حفظ الله الأزهر الشريف من الواهيات والمنكرات، هذا ما وفقني الله إليه وهو وحده من وراء القصد.

# قرائن اللغة والنقل والعقل على حمل صفات الله (الخبرية) و(الفعلية) على ظاهرها دون المجاز

الحلقة  
(٢٠)

الأشعري مع إثباته الصفات.. يكشف زيغ فرق المجسمة  
ومدعيها على أهل السنة، ويدحض حججهم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه... وبعد:

أ. د. محمد عبد العليم الدسوقي

إعداد/

الأستاذ بجامعة الأزهر

المعتزلة الذين صرحوا بذلك قائلين فيما نقله الأشعري عنهم في المقالات ص ١٥٥: «إن الله واحد.. ليس بجسم ولا صورة ولا شخص ولا جوهر ولا عرض ولا بذني لئون ولا طعم ولا رائحة ولا مجسمة، ولا يتحرك ولا يسكن ولا يتبعض، وليس بذني أجزاء وجوارح وأعضاء.. وليس بذني جهات ولا بذني يمين وشمال وأمام وخلف وفوق وتحت، ولا يحيط به مكان ولا يجري عليه زمان، ولا يوصف بشيء من صفات الخلق الدالة على حدّثهم، ولا يوصف بأنه متناه ولا يوصف بمساحة ولا ذهاب في الجهات وليس بمحدود ولا والد ولا مولود، ولا تحجبه الأستار ولا تدركه الحواس ولا يقاس بالناس.. لا تراه العيون ولا تدركه الأبصار ولا يسمع بالأسماع، شيء لا كالأشياء..

نهاية» يعني: إلى غير ذلك من صفات السلوب ونعوت المعلوم التي اخترعها المعتزلة ومن كان على شاكلتهم من المتكلمة، واستعاضوا بها عن طريقة أهل السنة في التوسع في ذكر صفات الإثبات بلا كيف، في إشارة منه إلى أن للنافين التجسيم عن صفات الله طريقتين:

**إحداهما، بالتوسع في ذكر صفات النفي، وهي التي سلكتها**

**ها هو الأشعري يثبت من خلال نصوص الوحي وأدلة العقل ما أراد الله منها، كذا دون تجسيم ولا تأويل.**

فحتى نبرئ ساحة أنمة السلف ومن اتبعهم بإحسان، من تهمة التجسيم التي يحلو لكثيرين ممن لم يفهموا حقيقة الأمر أن يلصقوها بهم هي الأخرى بعد تهمة التشبيه، لا بد من التعرف على حقيقة ما قاله المجسمون على نحو ما قاله المشبهة، وليس ثمة أوثق ولا أولى في حكاية وكشف ما كانوا عليه، من أبي الحسن الأشعري إمام المذهب.

**شبهة (التجسيم) كما تصورها**

**متكلمة الأشاعرة:**

وعن منشأ الخطأ في تصور الأشاعرة عن التجسيم، يقول الأشعري - رحمه الله - في كتابه (مقالات الإسلاميين) ص ٢٠٧: «قد أخبرنا عن المنكرين للتجسيم أنهم يقولون: إن الباري ليس بجسم ولا محدود ولا ذي

إلخ»، فخالقوا بنفسيهم المفصل هذا طريقة أهل السنة في الإثبات، كما «دفعوا - على ما حكى الأشعري ذلك عنهم في الإبانة ص ٤٦ - أن يكون له يدان مع قوله سبحانه (لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ) (ص/٧٥)، وأنكروا أن يكون له عينان مع قوله: (وَلِصْنَعِ عَلِيِّ عَيْنِي) (طه/٣٩)، وأنكروا أن يكون له قوة مع قوله: (ذُرِّ الْقُوَّةِ الْمَتِينِ) الذاريات/٥٨)، ونضوا ما روي عن رسول الله من (أن الله ينزل كل ليلة إلى السماء الدنيا)، فعضلوا رؤية الله وسائر صفاته وأسمائه وأفعاله، وكان هذا «جملة قولهم في التوحيد وقد شاركهم في هذه الجملة الخوارج وطوائف من المرجئة والشيعية وإن كانوا للملة التي يظهرونها ناقضين ولها تاركين».

وقد تبع هؤلاء جميعاً: الأشاعرة، فكان ما قالوه في نعوت السلب مما حكاها عنهم السنوسي وكذا البيجوري في قوله على شرح (جوهرية التوحيد) لإبراهيم اللقاني ص ١٠١ وما بعدها - وقد عظمت بهم البلوى -: «إنه إذا ورد في القرآن أو السنة ما يشعر بإثبات الجهة أو الجسمية أو الصورة أو الجوارح، اتفق أهل الحق وغيرهم ما عدا المجسمة والمشبهة على تأويل ذلك، لوجوب تنزيهه تعالى عما دل عليه ما ذكر بحسب ظاهره»، ويواصل البيجوري خلطه ومزاعمه فيقول نافياً جميع الصفات الخبرية والفعلية جراء نفيه المفصل وتنزيهه المشوب بالتعطيل لجميع صفات الخبر والفعال: «فمما يوهم الجهة قوله

## أئمة أهل السنة الذين

## نفوا عن الله كل معاني

## الجسمية هذه، ونزهوه

## عن كافة صفات.

تعالى: (يَخْلُقُونَ رَيْبًا مِّنْ قَوْلِهِمْ) (النحل/٥٠).. ومنه قوله: (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) (طه/٥)..

ومما يوهم الجسمية قوله: (وَمَا رَيْبُكَ) (الفجر/٢٢)، وحديث الصحيحين: (ينزل ربنا كل ليلة إلى سماء الدنيا.. الحديث).. ومما يوهم الجوارح قوله: (وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ) (الرحمن/٢٧)، (يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ) (الفتح/١٠)، وحديث: (إن قلوب بني آدم كلها كقلب واحد بين إصبعين من أصابع الرحمن).. كما يستحيل عليه تعالى المماثلة للحوادث بأن يكون جرمًا سواء كان مركباً ويسمى جسماً أو غير مركب ويسمى جوهرًا، أو بأن يكون جهة للجرم، فليس الله فوق العرش ولا تحته ولا عن يمينه ولا عن شماله .. ليس له فوق ولا تحت ولا يمين ولا شمال» إلى آخر ذلك..

وسبحان الله! فما قال بأي من ذلك ولا بكلمة واحدة منه، الأشعري ولا غيره من أهل الحق الذين ذكرنا فيما مضى بعض أقوالهم، ولا ندري ما الفرق بين الأشاعرة في ذلك وبين فرق

الضلالة التي نص الأشعري عليها هاهنا، لاسيما وقد أدهم أتباع طريقة الجهمية في النفي المفصل إلى الكذب على أهل الحق وقصر الصفات على سبع - بزيادة أربع صفات على ما قال به المعتزلة - وتعطيل وتأويل ما عداها، فيا ويح من ترك ما هو معروف في الكتاب والسنة وأثر عليه الهوى فأعماه عن نور الوحي!، وقد مر بنا ما به تقوم الحجة على من مال إلى هذه الطريقة وأثرها على منهج أهل السنة والجماعة في إثبات كل ما أثبتته الله لنفسه أو أثبتته له رسوله.

**وثانيهما:** بالتوسع في ذكر صفات الإثبات، وهي طريقة أهل السنة والتي ذكرها الأشعري بعد ص ٢١١، ٢٩٠ وما بعدها، وتقضي بأن النقائص يجب نفيها عن الله مطلقاً، وأما صفات الكمال - وهو جميع ما جاء به الوحي - فيجب نفي التمثيل والتشبيه والتجسيم عنها.. وقد سبق أن نقلنا أنفاً بعض ما قاله بهذا الصدد.

حقيقة (التجسيم) المنفي عن صفات الله عند الأشعري تبعاً للسلف، ومخالفة الأشعرية لإمامهم ولعموم السلف في هذا الباب:

ولنستكمل هنا ما ذكره الأشعري في بيان مقولات فرق المجسمة نصاً، لترد به عادية الأشاعرة - إبان تعطيلهم صفات الخبر والفعال - في إصاقهم تهمة التجسيم بأهل السنة. يقول الأشعري في المقالات ص ٢٠٧: «ونحن الآن نخبر عن

أقاويل المجسمة واختلافهم في التجسيم.. اختلف المجسمة فيما بينهم على ست عشرة مقالة؛ فقال (هشام بن الحكم)؛ إن الله جسم محدود عريض عميق طويل، طوله مثل عرضه وعرضه مثل عمقه، نوره ساطع، له قدر من الأقدار، بمعنى؛ أن له مقداراً في طوله وعرضه وعمقه لا يتجاوز.. كالسبيكة الصافية يتلألأ كاللؤلؤة المستديرة من جميع جوانبها، ذو لون وطعم ورائحة ومجسمة، لونه هو طعمه وهو رائحته وهو مجسته وهو نفسه، يتحرك ويسكن ويقوم ويقعد..

وقد ذكر عن بعض المجسمة أنه كان يثبت البارئ ملوناً ويأبى أن يكون ذا طعم ورائحة ومجسمة، وأن يكون طويلاً وعريضاً وعميقاً، وزعم أنه في مكان دون مكان، متحرك من وقت خلق الخلق.. وقال قائلون؛ إن البارئ جسم، وأنكروا أن يكون موصوفاً بلون أو طعم أو رائحة أو مجسمة أو شيء مما وصف به هشام، غير أنه على العرش مما س له دون ما سواه.

واختلفوا في مقدار البارئ بعد أن جعلوه جسماً، فقال قائلون؛ هو جسم وهو في كل مكان وفاضل عن جميع الأماكن، وهو مع ذلك متناه غير أن مساحته أكثر من مساحة العالم، لأنه أكبر من كل شيء، وقال بعضهم؛ مساحته على قدر العالم، وقال بعضهم؛ إن البارئ جسم

## ” ما عليه أهل الحديث والسنة: الإقرار.. بما جاء عن الله وما رواه الثقات عن رسول الله، لا يردون من ذلك شيئاً.

له مقدار في المساحة ولا ندري كم ذلك القدر، قال بعضهم؛ هو في أحسن الأقدار، وأحسن الأقدار؛ أن يكون ليس بالعظيم الجايء ولا القليل القميء، وحكى عن هشام بن الحكم أن أحسن الأقدار أن يكون سبعة أشبار بشبر نفسه، وقال بعضهم؛ ليس مساحة البارئ نهاية ولا غاية، وأنه ذاهب في الجهات الست اليمين والشمال والأمام والخلف والضوق والتحت، قالوا؛ وما كان كذلك لا يقع عليه اسم جسم ولا طويل ولا عريض ولا عميق، وليس بذي حدود ولا هيئة ولا قطب، وقال قوم؛ إن معبودهم هو الفضاء وهو جسم تحل الأشياء فيه، وقال بعضهم هو الفضاء وليس بجسم والأشياء قائمة به.

وقال (داود الجواربي) (ومقاتل بن سليمان)؛ إن الله جسم وإنه جثة على صورة الإنسان، لحم ودم وشعر وعظم، له جوارح وأعضاء من يد ورجل ولسان ورأس وعينين، وهو مع هذا لا يشبه غيره ولا

يشببه، وحكى عن الجواربي أن كان يقول؛ أجوف من فيه إلى صدره، ومصمت ما سوى ذلك، وقيل؛ هو مصمت، وقال (هشام الجواليقي)؛ إن الله على صورة الإنسان، وأنه نور ساطع يتلألأ بياضاً وأنه ذو حواس خمس كحواس الإنسان، له يد ورجل وأذن وعين وأنف وفم وأن له وقرة سوداء، وكلاماً مثل هذا أورده الأشعري عن المعتزلة وغيرهم بحق إنكار رؤيته تعالى في الآخرة، وبحق استوائه على عرشه ومكانه من العرش وحركته ونزوله وكيفية حمله.. إلى أن قال؛ «قالت المجسمة؛ له يديان ورجلان ووجه وعينان وجنب، ويذهبون إلى الجوارح والأعضاء..» تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.

والسؤال الذي يضرخ نفسه الآن؛ أين هذا - الكلام الكفري - من معتقد أئمة أهل السنة الذين نضوا عن الله كل معاني الجسمية هذه، ونزهوه عن كافة صفات المخلوقين، وأثبتوا له تعالى مع هذا جميع ما أثبتته لنفسه وأثبتته له رسوله فسلموا من كل شبهات المجسمة والمشبهة والمؤولة؟!

**الأشعري يرد على من ادعى وأصق تهمة التجسيم، بأهل السنة المثبتين**

ومرة أخرى نذكر للأشعري سوقه إجماع أهل السنة والجماعة على نفيهم التجسيم عن الله، إذ لا يسوغ لنا أن نتغافل عما أورده في المقالات ص ٢١١، وقال فيه

إبان إثباته جميع الصفات دون ما تفرقة بين صفات المعاني وصفات الفعل والخبر؛ قال أهل السنة وأصحاب الحديث: ليس سبحانه بجسم ولا يشبه الأشياء... ولا أن ننسى ما ساقه مرة أخرى من إجماع جعله تحت عنوان: (حكاية جملة أصحاب الحديث وأهل السنة)، وذلك بنفس المصدر ص ٢٩٠ وما تلاها، قال فيه - بعد أن ذكر مقولات فرق الخوارج والروافض والجهمية وبالطبع غيرهم ممن لا يتبعون الأشعري بحق وإن ادعوا الانتساب إليه - «جملة ما عليه أهل الحديث والسنة: الإقرار.. بما جاء عن الله وما رواه الثقات عن رسول الله، لا يردون من ذلك شيئاً.. وأن الله على عرشه كما قال: (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) طه/٥، وأن له يدين بلا كيف كما قال: (خَلَقْتُ يَدَيَّ) (ص/٧٥)، وكما قال: (لِلَّيْدَانِ مَبْشُوطَتَانِ) المائدة/٦٤، وأن له عينين بلا كيف كما قال: (تَجَرَّى بِأَعْيُنِنَا) القمر/١٤، وأن له وجهاً كما قال: (وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَبِّكَ) الرحمن/٢٧)..

ويصدقون بالأحاديث التي فيها: (إن الله ينزل إلى السماء الدنيا)، ويأخذون بالكتاب والسنة كما قال تعالى: (وَإِن نَّزَعْنَهُمْ فِي سَمَوَاتِهِمْ لَرَأَوْهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ) النساء/٥٩، ويرون اتباع من سلف من أئمة الدين، وأن لا يبتدعوا في دينهم ما لم يأذن به الله.. ويقرون أن الله يجيء يوم القيامة كما قال: (وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا) الضجر/٢٢، وأن الله يقرب من خلقه كيف

## الأشعري يواصل سوق

## إجماع أهل السنة على

## إثبات صفات الخبر

## والفعل دون تجسيم.

”  
 شاء كما قال: (وَمَنْ أَوْرَثَ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الزَّيْدِ) (ق/١٦)، إلى أن قال: «فهذا جملة ما يأمرون به ويستعملونه ويرونه، ويكل ما ذكرنا من قولهم نقول واليه نذهب... كذا دون ما تضريط ولا إفراط أو توسع في صفات السلب المفضية إلى الخوض في الكيف ووصف المعدوم، خلافاً للأشاعرة تبعاً للمعتزلة الذين حكا مقولتهم ص ١٥٥ كما أشرنا.

كما لا يسوغ لنا ألا نذكر بما ساقه - وللمرة الثالثة - من إجماع لأهل السنة في إثبات صفات الخبر والفعل، ذكره هذه المرة برسائلته إلى أهل الثغر، حيث قال في الإجماع الخامس ص ٢١٨ ت.د. شاکر ما نصه: «لا يجب إذا أثبتنا هذه الصفات له عز وجل على ما دلت العقول واللغة والقرآن والإجماع، أن تكون محدثة، لأنه لم يزل موصوفاً بها، ولا يجب أن تكون أعراضاً لأنه عز وجل لم يكن جسماً وإنما توجد الأعراض في الأجسام، ويُبدل بأعراضها فيها وتعاقبها عليها على حدّتها.. كما لا يجب أن تكون

نفس الباري جسماً أو جوهرًا أو محدوداً أو في مكان دون مكان أو في غير ذلك مما لا يجوز عليه من صفاتنا لمفارقة لنا»..

وفي الإجماع العاشر ص ٢٣٦ من نفس المصدر يقول الأشعري ما نصه: «وأجمعوا على وصف الله بجميع ما وصف به نفسه ووصفه به نبيه»، ويقول قبل هذا النص: «وأجمعوا على أن له يدين مبسوطتين وأن الأرض جميعاً قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه من غير أن يكون جوارح، وأن يديه تعالى غير نعمته.. وأجمعوا على أنه يجيء يوم القيامة - والملك صفاً صفاً - لعرض الأمم وحسابها وعقابها وثوابها، وليس مجيئه حركة ولا زوالاً، وإنما يكون المجيء حركة وزوالاً إذا كان الجاني جسماً أو جوهرًا، فإذا ثبت أنه عز وجل ليس بجسم ولا جوهر لم يجب أن يكون مجيئه نقلة أو حركة، ألا ترى أنهم لا يريدون بقولهم: (جاءت زيدا الحمى) أنها تنقلت إليه أو تحركت من مكان كانت فيه إذ لم تكن جسماً ولا جوهرًا، وإنما مجيئها إليه؛ وجودها به.. وأنه ينزل إلى السماء الدنيا، وليس نزوله نقلة لأنه ليس بجسم ولا جوهر.. وأجمعوا على.. أنه تعالى فوق سمواته على عرشه دون أرضه.. وليس استواؤه على العرش استيلاء، لأنه لم يزل مستولياً على كل شيء».

الأشعري يواصل سوق إجماع أهل السنة على إثبات صفات الخبر والفعل دون تجسيم، ويرد

عادية الأشاعرة:

وكلاماً مثل هذا مدعوماً بأدلة النقل والعقل، ساقه الأشعري في أول كتابه (الإبانة عن أصول الديانة)، قائلاً - بعد أن أنكر أقوال فرق الضلالة -: «فإن قال لنا قائل: (قد أنكرتم قول المعتزلة والقدرية والجهمية والحرورية والرافضة والمرجئة، فعرفونا قولكم الذي به تقولون، وديانتكم التي بها تدينون).

قيل له: قولنا الذي نقول به، وديانتنا التي ندين بها: التمسك بكتاب الله ربنا وبسنة نبينا وما روي عن السادة الصحابة والتابعين وأئمة الحديث، ونحن بذلك معتصمون وبما كان يقول به أحمد بن حنبل قائلون، ومن خالف قوله مجانبون.. وأن الله استوى على العرش على الوجه الذي قاله وباللغة الذي أراد، استواء منزلها عن المماساة والاستقرار والتمكن والحلول والانتقال، لا يحمله العرش، وهو فوق العرش وفوق كل شيء إلى تخوم الثرى، فوقية لا تزيده قريباً إلى العرش والسماء، بل هو رفيع الدرجات عن العرش كما أنه رفيع الدرجات عن الثرى، وهو مع ذلك قريب من كل موجود». إلى أن قال ص ٨٥ بعد أن دحض أدلة من تأول (الاستواء) بالاستيلاء وبعد أن ذكر الأدلة المثبتة لهذه الصفة: «فكل ذلك يدل على أنه تعالى في السماء مستوعلي عرشه، والسماء بإجماع الناس

ليست الأرض، فدل على أنه تعالى منفرد بوحدانيته، مستو على عرشه استواء منزها عن الحلول والاتحاد».. ومما قاله قبل هذا مباشرة: «وزعمت المعتزلة والحرورية والجهمية أن الله في كل مكان، فلزمهم أنه في بطن مريم وفي الحشوش والأخلية، وهذا خلاف الدين» إلى أن قال بعد أن استدل على الاستواء بحديث النزول: إنه تعالى ينزل «نزولاً يليق بذاته من غير حركة وانتقال»، فنفى بعباراته السهلة تلك كل معاني التجسيم والتشبيه والتكليف والتعطيل، كما رد بها -لله دره- فرى من ينتسبون إليه ممن لا يدينون بمذهبه ولا يقولون بقوله..

وقد سبق أن ذكرنا كلامه المفصل في نفي الجسمية عن صفات الله الخبرية، وذلك إبان حديثنا عنها.. كما ذكرنا جملة من أئمة السلف ممن نقلوا كلامه كونه من الأهمية بمكان.. ويا ليت قومي بالأزهر يعلمون.

#### افتراءات الأشاعرة على شيخهم:

فها هو الأشعري يثبت من خلال نصوص الوحي وأدلة العقل ما أراد الله منها، كذا دون تجسيم ولا تأويل.. ومن شأن المخالفين للمعتقد الصحيح للأشعري الذي ختم به حياته، أن ينكروا ويشككوا في كلامه الذي رجع إليه، وأن يشككوا كذلك في كتبه التي يأتي على رأسها (الإبانة) الذي سجل فيه تراجعهم لمعتقد أهل

السنة والجماعة وأوضح فيه ما استقر عليه أمره، لأنهم لو سلموا بهذا لكان في تسليمهم به اعتراف بمخالفتهم مذهب أهل السنة، ونقض لتأويلاتهم الباطلة ومذاهبهم المنحرفة في النفي وفي ذكر السلوب التي اتبعوا فيها فرق الضلالة، وأدت بهم إلى نفس تأويلاتهم للصفات الخبرية والفعلية.

أما عن تفاصيل ذلك وعن الكلام في إشكالية نسبة الكتب التي قام الأشعري بتدوينها في نهايات حياته وأعلن فيها رجوعه إلى ما كانت عليه جماعة أهل السنة وعلى رأسها كتاب الإبانة، وعن دوافعه ونياته التي صاحبته لتأليفه إياها.. وكذا الحديث عن الجهود المضنية التي بذلت لتحقيق هذا الكتاب الذي يمثل انتقالة نوعية في إصلاح معتقد الصفات لدى الكثيرين.. وعن المراحل التي مر بها وكلام من لم يستوعبوا المرحلة الأخيرة من حياته..

وعن تقرير مذهبه ومنهجه في إثبات جميع الصفات واستنكاره تأويلات من ادعوا شرف الانتساب إليه.. فذلك ما تكفل بيانه كتابنا: (صحيح معتقد أبي الحسن في توحيد الصفات)، ففيه -تفادياً للتكرار- ما يُستغنى به عن إعادة الكلام في مثل هذه القضايا، لنفرض للحديث عن مسائل أخرى ذات صلة.. فإلى لقاء آخر نستكمل الحديث بمشيئته تعالى..

والحمد لله رب العالمين.

# (أحكام الصلاة)



## التشهد الأول والأخير في الصلاة

باب الفقه

(حكمهما - صفتها - ما يقال فيهما)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد؛

تكلّمنا في اللقاء السابق عن هيئة وصفة الجلوس في التشهد الأول والأخير الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتكلّم في هذا العدد عن كيفية وضع اليدين أثناء الجلوس للتشهد؛

د. حمدي طه

اعداد

(المجموع ٤٤٥/٣).

وقد وردت عدة أحاديث تصف لنا وضع اليدين أثناء الجلوس للتشهد وهي ما استند إليها أصحاب المذاهب في بيان وضع اليدين أثناء الجلوس للتشهد:

**الحديث الأول:** عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنه قال: قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: «إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى بَيْنَ فَخْذِهِ وَسَاقِهِ، وَفَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ». (رواه أحمد ومسلم).

وهذه الرواية مستند الحنفية قال الحنفية: يضع يميناه على فخذه اليمنى، ويسراه على اليسرى، ويبسط أصابعه، كالجلسة بين السجدين، مفرجة قليلاً، جاعلاً أطرافها عند ركبتيه، ولا يأخذ الركبة في الأصح، والمعتمد أنه يشير بسبابة يده اليمنى عند الشهادة، ولا يعقد شيئاً من أصابعه؛ لأنه اقتصر فيها - أي هذه الرواية - على مجرد الوضع والإشارة. (الفقه الإسلامي وأدلته ٩٠/٢ بتصرف).

وجاء في رواية أخرى لمسلم «كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا قعد يدعو، وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويده اليسرى على

اتفق الفقهاء على أنه يسن للمصلي أثناء الجلوس أن يضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويده اليسرى على فخذه اليسرى وأنه يسن للمصلي أن يشير بسبأبته أثناء التشهد، وإن اختلفوا في كيفية قبض اليد والإشارة. (الموسوعة الفقهية الكويتية ١٠٠/٢٨).

**قال العلماء:** الحكمة في وضع اليدين على الفخذين في التشهد أن يمنعهما من العبث. وخصت السبابة بالإشارة لاتصالها بنياط القلب، فتحريكها سبب لحضوره (سبل السلام للصنعاني ٣٧٣/١).

وقال ابن رسلان: «والحكمة في الإشارة بها إلى أن المعبود سبحانه وتعالى واحد؛ ليجمع في توحيدِه بين القول والفعل والاعتقاد». (المجموع ٤٤٥/٣)

والسبابة: هي ما بين الإبهام والوسطى، فالعرب تسمي أصغر الأصابع: الخنصر؛ ثم التي تليها البنصر، ثم الوسطى، ثم السبابة، ثم الإبهام، والسبابة سُميت بذلك لأن الإنسان عند السب أو اللعن - والعياذ بالله - مع شدة الغضب يشير بها، كالمتوعد، ووُصفت بهذا وأصبح اسمها. (شرح زاد المستقنع للشنقيطي ٣٤/٢).

والسبابة تعرف أيضاً بالمسبحة سميت مسبحة لإشارتها إلى التوحيد والتنزيه وهو التسبيح.

التوحيد

ربيع الآخر ١٤٢٧ هـ - العدد ٥٣٢ - السنة الخامسة والأربعون

فخذة اليسرى وأشار بأصبعه السبابة، ووضع إبهامه على أصبعه الوسطى، ويُلقم كفه اليسرى ركبته. وفي رواية لأبي داود بلفظ «وأشار بالسبابة لا يجاوز بصره إشارته». وفي رواية لأبي داود والنسائي. بلفظ «كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها، قال ابن جريج: وزاد عمرو بن دينار قال: أخبرني عامر عن أبيه أنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - يدعو كذلك».

قال العلامة الألباني: (حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يشير بأصبعه...) (رواية محمد بن عجلان) شاذ، بزيادة: «ولا يحركها»، (ورواية عمرو بن دينار) صحيح (صحيح وضعيف سنن أبي داود والنسائي).

**الحديث الثاني:** عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَيْفَ يُصَلِّي فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَفِيهِ... وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ أَحْنَجَ الْيَسْرَى وَنَصَبَ الْيَمْنَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيَمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيَمْنَى وَنَصَبَ أَصْبَعَهُ لِلدَّعَاءِ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيَسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيَسْرَى... رواه النسائي.

وفي رواية لأبي داود بلفظ: «ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيَسْرَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيَسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيَسْرَى، وَحَدَّ مِرْفَقَهُ الْأَيْمَنَ عَلَى فَخْذِهِ الْيَمْنَى، وَقَبَضَ ثَنْتَيْنِ وَحَلَّقَ حَلْقَةً، وَرَأَيْتُهُ يَقُولُ هَكَذَا: وَحَلَّقَ بِشَرِّ الْإِبْهَامِ وَالْوَسْطَى، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ. وَرَوَاهُ أَحْمَدُ وَفَضَّلَهُ «... ثُمَّ قَعَدَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيَسْرَى، فَوَضَعَ كَفَّهُ الْيَسْرَى عَلَى فَخْذِهِ وَرُكْبَتِهِ الْيَسْرَى، وَجَعَلَ حَدَّ مِرْفَقِهِ الْأَيْمَنَ عَلَى فَخْذِهِ الْيَمْنَى، ثُمَّ قَبَضَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَحَلَّقَ حَلْقَةً ثُمَّ رَفَعَ أَصْبَعَهُ، فَرَأَيْتُهُ يَحْرُكُهَا يَدْعُو بِهَا». قَالَ شُعَيْبُ الْأَرْنَأَوِطُ فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى مَسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ٤/٣١٨: حَدِيثٌ صَحِيحٌ دُونَ قَوْلِهِ: «فَرَأَيْتُهُ يَحْرُكُهَا يَدْعُو بِهَا» فَهُوَ شَاذٌ انْفَرَدَ بِهِ زَائِدَةٌ.

وهذه الرواية مستند المالكية قال المالكية: ترسل اليد اليسرى، ويعقد من اليد اليمنى في حال تشهده ما عدا السبابة والإبهام؛ وهو الخنصر والبنصر والوسطى، بجعل رؤوسها باللحمة التي يجنب الإبهام، ماداً إصبعه

السبابة كالمشير بها، فتصير الهيئة هيئة التسعة والعشرين؛ لأن مد السبابة مع الإبهام صورة عشرين، وقبض الثلاثة تحت الإبهام صورة تسع. (الفقه الإسلامي وأدلته ٢/٩٠ بتصرف).

**الحديث الثالث:** حديث ابن عمر: «أن النبي صلى الله عليه وسلم وضع يده اليمنى على ركبته اليمنى، وعقد ثلاثاً وخمسين، وأشار بالسبابة، (رواه مسلم). وفي رواية له: وقبض أصابعه كلها وأشار بالتي تلي الإبهام».

وهذه الرواية ورواية وائل بن حجر مستند الشافعية والحنابلة قال الشافعية والحنابلة: السنة وضع اليدين على الفخذين في الجلوس للشاهد الأول والأخير، يبسط يده اليسرى منشورة، مضمومة الأصابع في الأصح عند الشافعية، بحيث تسامت رؤوسها الركبة، مستقبلاً بجميع أطراف أصابعها القبلة، فلا تفرج الأصابع؛ لأن تفرجها يزيل الإبهام عن القبلة. ويضع يده اليمنى على فخذة اليمنى، ويقبض منها الخنصر والبنصر، وكذا الوسطى في الأظهر عند الشافعية، أما عند الحنابلة: فإنه يحلق الإبهام مع الوسطى. ويشير بالسبابة (أو السبحة)، لفعله صلى الله عليه وسلم، ويديم نظره إليها، لخبر ابن الزبير السابق. والأظهر عند الشافعية والحنابلة: ضم الإبهام إلى السبابة، كعاقده ثلاثاً وخمسين، بأن يضعها تحتها على طرف راحته. ولو أرسل الإبهام والسبابة معاً، أو قبضهما فوق الوسطى، أو حلق بينهما برأسهما أو وضع أنملة الوسطى بين عقدتي الإبهام، أتى بالسنة، لورود جميع ذلك، لكن الأول أفضل كما قال الشافعية؛ لأن رواه أفقه. (الفقه الإسلامي وأدلته ٢/٩٠ بتصرف).

بعد ذكر أهم أحاديث الباب وآراء المذاهب الفقهية تبين لنا أن هذه المذاهب سلك أكثرها مسلك الترجيح فقدمت بعض هذه الروايات علي بعض، وقد سلك بعض أهل العلم مسلك الجمع نذكر بعض أقوالهم، فتبدأ بوضع اليد اليسرى، قال العلامة الشنقيطي: «وفيه ثلاثة أوجه: الوجه الأول: قال بعضهم: يُلقمها ركبته كما جاء في السنن عنه عليه الصلاة والسلام أنه

أَقَم ركبته، والإلقاء: أن تجعلها بمثابة الفم على الركبة، كان نصفها على آخر الفخذ، ونصفها الذي هو أطراف الأصابع ملتصق بظاهر الركبة، وهذه الصورة تعرف عند العلماء بصورة اللقم.

الوجه الثاني: أن يجعل رءوس أصابعه عند ركبته مستقبلاً بها القبلة. الوجه الثالث: أن تكون على الفخذ، بمعنى أنها لا تكون قريبة من الركبة، وإنما تكون على الفخذ. واليد اليسرى بالإجماع أنه لا يشرع التحريك فيها، والأصل في ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مر على الرجل وهو يشير بإصبعه قال: (أحد أحد) أي: اجعله واحداً، فنهى عن رفع إصبعه الثانية؛ فدل هذا على أنه ليس من السنة أن يشير بالأصبعين من اليدين، وإنما يقتصر بالإشارة على الكف الأيمن» (شرح زاد المستقنع ٣٤/٢ بتصرف).

أما اليد اليمنى فقال العلامة الشوكاني: «وقد ورد في وضع اليمنى على الفخذ حال التشهد هيئات إحداها. قال ابن رسلان: يرفع طرف مرفقه من جهة العضد عن فخذة حتى يكون مرتفعاً عنه كما يرتفع التودد عن الأرض ويضع طرفه الذي من جهة الكف على طرف فخذة الأيمن، ثم يقبض يمين أي إصبعين من أصابع يده اليمنى وهما الخنصر والبنصر ويحلق بتشديد اللام أي جعل إصبعيه حلقة لحديث وائل بن حجر.

والثانية ما أخرجه مسلم من حديث عبد الله بن عمر: (أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا جلس في الصلاة وضع يده اليمنى على ركبته اليمنى وعقد ثلاثة وخمسين وأشار بالسبابة).

والثالثة قبض كل الأصابع والإشارة بالسبابة كما في حديث ابن عمر الذي ذكر آنفاً.

والرابعة حديث ابن الزبير بلقظه: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قعد يدعو وضع يده اليمنى على فخذة اليمنى ويده اليسرى على فخذة اليسرى وأشار بإصبعه السبابة ووضع إبهامه على إصبعه الوسطى ويلقم كفه اليسرى ركبته).

والخامسة وضع اليد اليمنى على الفخذ من غير قبض والإشارة بالسبابة وقد أخرج مسلم رواية أخرى عن ابن الزبير تدل على ذلك لأنه

اقتصر فيها على مجرد الوضع والإشارة. وكذلك أخرج عن ابن عمر ما يدل على ذلك. وكذلك أخرج أبو داود والترمذي من حديث أبي حميد بدون ذكر القبض، وفيه (...ووضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى، وكفه اليسرى على ركبته اليسرى، وأشار بإصبعه)، قال الألباني: صحيح.

اللهم إلا أن تحمل الرواية التي لم يذكر فيها القبض على الروايات التي فيها القبض حمل المطلق على المقيد. (نيل الأوطار - الشوكاني ٢١٧/٢ بتصرف).

### مسألة كيف تكون الإشارة بالسبابة:

مبني الخلاف في المسألة بين أهل العلم المتعارض الظاهر بين الأحاديث في تحريك السبابة وعدم تحريكها، وسنذكر آرائهم، ثم نبين الراجح منها.

المعتمد عند الحنفية أنه يشير بسبابة يده اليمنى عند الشهادة، يرفعها عند نفي الألوهية عما سوى الله تعالى، بقوله: (لا إله)، ويضعها عند إثبات الألوهية لله وحده، بقوله: (إلا الله) ليكون الرفع إشارة إلى النفي، والوضع إشارة إلى الإثبات. ودليلهم رواية ابن الزبير لأنه اقتصر فيها على مجرد الإشارة.

وعند المالكية: يندب دائماً تحريك السبابة تحريكاً وسطاً من أول التشهد إلى آخره، يميناً وشمالاً، لا لجهة: فوق وتحت، ودليلهم حديث وائل بن حجر: وفيه (...ثم رفع أصبعه، فرأيت يده يحركها، يدعو بها، وقد سبق بيان شذوذ هذه اللفظة).

وعند الشافعية: يندب الإشارة بالسبابة دون تحريكها ومحل الرفع عند الشافعية عند قوله: إلا الله ودليلهم على عدم تحريك الأصبع: حديث عبد الله بن الزبير: «كان النبي صلى الله عليه وسلم يشير بإصبعه إذا دعا، ولا يحركها» وقد سبق بيان شذوذ هذه اللفظة وحديث سعد بن أبي وقاص قال: «مر علي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أدعو بأصابعي، فقال: أحد، أحد، وأشار بالسبابة».

وعند الحنابلة: يشير بالسبابة (المسبحة)، ويرفعها عند قوله: «إلا الله» ولا يحركها، لخبر ابن الزبير السابق. (انظر في ذلك الفقه الإسلامي وأدلته ٩٠/٢، الموسوعة الفقهية الكويتية

(١٠٠/٢٨).

قال العلامة الشنقيطي: ويشير بالتوحيد عند قوله: (أشهد أن لا إله إلا الله) وذلك لقوله صلى الله عليه وسلم: (أحد) والسبب في هذا أن الأصل عدم التحريك: لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (اسكنوا في الصلاة) رواه أبو داود قال الألباني: صحيح. وقال تعالى: (وقوموا لله قانتين) (البقرة: ٢٣٨). قالوا: الأصل السكون وعدم الحركة والكلام حتى يدل الدليل على حركة وكلام معتبر، فلما جاء الدليل ووجدنا أنه عليه الصلاة والسلام أمره بالتوحيد، فدل ذلك على أنه عند الشهادة، وهذا على الأصل، ولذلك قالوا: يرفعها عند قوله: (أشهد أن لا إله إلا الله). (شرح زاد المستقنع بتصرف ٣٤/٢).

وقال الشيخ الحمد: أما ما ذكره الحنابلة وغيرهم في هذا الباب فلا دليل عليه وظاهر الحديث أنه أشار بها في تشهده كله. والتشهد في الحقيقة دعاء، لأنه ما بين ثناء على الله وصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم وهما من مقدمات الدعاء وسؤال المغفرة ونحو ذلك فكله في الحقيقة دعاء.

وفي صحيح مسلم من حديث ابن عمر: (أشار بأصبعه فدعا بها)، فإذا التشهد كله دعاء. فالراجح ما ذهب إليه الإمام أحمد في إحدى الروايتين عنه من أنه يشير بها في تشهده كله. (شرح كتاب زاد المستقنع للشيخ الحمد ١٠٧/٢٤ بتصرف).

قلت: والنفس أميل إلى هذا القول.

قال الإمام النووي: مسائل تتعلق بالإشارة بالمسبحة (إحداها) أن تكون إشارته بها إلى جهة القبلة قلت: وهذا محل اتفاق بين الفقهاء (الثانية) ينوي بالإشارة الإخلاص والتوحيد ذكره المزني في مختصره وسائر الأصحاب، واستدل له بما روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، قال: هو الإخلاص، وعن مجاهد قال: «مقعة الشيطان».

(الثالثة) يكره أن يشير بالسبابتين من اليمين؛ لأن سنة اليسرى أن تستمر مبسوطة لحديث سعد بن أبي وقاص قال: «مر علي النبي

صلى الله عليه وسلم وأنا أدعو بأصابعي، فقال: أحد، أحد، وأشار بالسبابة».

(الرابعة) لو كانت اليمنى مقطوعة سقطت هذه السنة فلا يشير بغيرها؛ لأنه يلزم ترك السنة في غيرها.

(الخامسة) أن لا يجاوز بصره إشارته، واحتج له بحديث عبد الله بن الزبير كما في رواية أبي داود بلفظ «وأشار بالسبابة لا يجاوز بصره إشارته» (انظر في هذا المجموع ٤٤٥/٣ بتصرف).

#### ما ورد النهي عنه في التشهد:

هناك بعض الهيئات التي ورد النهي عنها في السنة فمنها:

أنه يكره في جلوس التشهد أن يعتمد الرجل على يده أو على يديه، بأن يضعهما على الأرض مستعيناً بهما، ودليل ذلك حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال «نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يعتمد الرجل على يديه في الصلاة» رواه ابن خزيمة. قال الأعظمي: إسناده صحيح وفي رواية لأحمد «نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أن يجلس الرجل في الصلاة وهو يعتمد على يديه».

قال شعيب الأرنؤوط إسناده صحيح على شرط الشيخين.

كما يكره أن يقعي كما يقعي الكلب وسائر السباع، وهو الإقعاء المنهي عنه، وهو المسمى عَقْبَةَ الشيطان، أو عَقْبَ الشيطان، - والإقعاء المنهي عنه له صور

أحدها: أن يجعل طرفي القدمين ويفضي باليمنى إلى الأرض، فهذا الصورة للإقعاء. الصورة الثانية: أن ينصب رجله، ثم يفضي باليمنى إلى الأرض. الصورة الثانية: أن تكون بطون القدمين إلى الأرض، وتلتصق العقبان باليمنى (شرح زاد المستقنع للشنقيطي ٢٩/٢ بتصرف) ودليل ذلك حديث عائشة رضي الله عنها قالت «وفيه... وكان ينهى عن عَقْبَةِ الشيطان، وينهى أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السبع، وكان يختم الصلاة بالتسليم» رواه مسلم. وأحمد.

وللحديث بقية إن شاء الله.

# تلك أمنيته . . ولكن !

الحمد لله الذي جعل الصلاة عماد  
الدين، وعصام اليقين، وقرّة عين  
نبينا الأمين صلى الله عليه وعلى  
آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان  
إلى يوم الدين، أما بعد:

فالصلاة عماد الدين، وأعظم أركان الإسلام بعد  
الشهادتين، من حافظ عليها فهو السعيد، ومن  
أضاعها وأهملها فهو الشقي العنيد، وعلى قدر  
المحافظة على أدائها كاملة، والمسارة إليها حباً  
لله تعالى يكون حفظ المرء من الإسلام، وكفاها  
تشريعاً أن الله تعالى فرضها من فوق سبع سموات  
تعظيماً لقدرها، وتنويهاً بشأنها، فإنها المنحة  
التي منحها الله حبيبه ليلة المعراج، ليلة الوصل  
الأعظم بين الرب الرحيم، وبين العبد الحبيب-  
مكافأة له على ما قام به من العبودية الصادقة  
لله سبحانه، بما لم يسبقه إليه سابق، ولن يلحقه  
لاحق، فكانت الصلة والمنحة الكريمة التي تفضل  
الله بها على عبده ورسوله، وإليها يفرغ صلى الله  
عليه وسلم كلما حزبه أمر يناجي فيها حبيبه  
ويشكو إليه، فيستجيب له، وهي أول ما يحاسب  
عليه العبد يوم القيامة من عمله، فإن صلحت  
فقد أفلح وأنجح، وإن فسدت فقد خاب وخسر،  
وهي خاتمة وصية رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عند آخر عهده بالدنيا: «الصلاة الصلاة وما ملكت  
أيمانكم». (صحيح الجامع: ٣٧٦٧).

وقد مدح الله المحافظين عليها، ووعدهم الفردوس،  
أعلى درجات الجنة، وسقفه عرش الرحمن، فقال  
سبحانه: « وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ يَحْفَظُونَ ﴿١﴾ أُولَئِكَ  
هُمْ الْوَارِثُونَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ »  
(المؤمنون: ٩- ١١). وذم مضيعها فقال سبحانه:  
« خَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشُّهُورَ فَسُوفَ  
يَلْقَوْنَ عَذَابًا » (مريم: ٥٩).

أما الذين لا يصلون أبداً فقد توعدهم بسقر: « وَمَا  
أَدْرَاكَ مَا سَقَرٌ ﴿٣٧﴾ لَا يَقْنِي وَلَا يَنْدُرُ ﴿٣٨﴾ لَوَاحٍ لَبَّاسٍ ﴿٣٩﴾ عَلَيْهَا تَبَعَةٌ  
عَنَرٌ ﴿المدثر: ٢٧- ٣٠﴾.

قال تعالى: « كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهينَةٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا وَجْهَ الْيَاقِينِ ﴿٣٩﴾  
فِي جَنَّتٍ بِنَاءً لَوْنٌ ﴿٤٠﴾ عَنِ الْمُجْرِمِينَ ﴿٤١﴾ مَا سَلَكَكُمْ فِي  
سَقَرٍ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَوْ نَكُنَّ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿المدثر: ٣٨- ٤٣﴾. وعن  
بريدة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يقول: «العهد الذي بيننا وبينهم  
الصلاة، فمن تركها فقد كفر». (الترمذي: ٢٦٣٢،  
وصحيح الترغيب والترهيب: ٥٦٤)، وعن جابر  
رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول: «إن بين الرجل وبين الشرك

إعداد: عبده الأقرع / إعداد:

والكفر ترك الصلاة». (مسلم: ٨٢، وصحيح الترغيب والترهيب: ٥٦٣). وعن عبد الله بن شقيق العقيلي رضي الله عنه قال: «كان أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئاً من الأعمال تركه كفر غير الصلاة». (الترمذي: ٢٦٢٤).

وعن ثوبان رضي الله عنه قال: «أوصاني خليلي صلى الله عليه وسلم أن لا تشرك بالله شيئاً وإن قطعت أو حرقت، ولا تترك صلاة مكتوبة متعمداً، فمن تركها متعمداً فقد برئت منه الذمة، ولا تشرب الخمر، فإنها مفتاح كل شر». (صحيح الترغيب: ٥٧٤).

وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «لا إيمان لمن لا صلاة له، ولا صلاة لمن لا وضوء له». (صحيح الترغيب: ٥٦٦).

فنصيحتي لك أن تصلي وأن تحافظ على صلواتك في أوقاتها، فوالله لا يغني أحد عنك من الله شيئاً، ولا يتحمل وزرك، ولا يجادل الله فيك ولا يدفع نقمته إذا حلت بك، ولا يتفك مالك ولا بنوك، ولا يدوم لك جاهك ولا سلطانك، وستندم على تقصيرك يوم لا ينفعك الندم، وسيحل بك الموت فجأة، وأنت في غفلة عنه، فخذ عدتك وتدبر أمرك واتعظ

”

**إن الصلاة نور، نور في قلبك، ونور في قبرك، ونور بين يديك يوم القيامة، ومن لم يحافظ على الصلاة لم يجعل الله له نوراً.**

“

بمن سبقك.

صل إن كنت تخاف الله الكبير لأنه توعد من لم يصل بالنار، وأنت يا مسكين لا تستطيع أن تتحمل حر الشمس فكيف تقدر على النار؟! ونار الدنيا جزءاً من سبعين جزءاً من نار الآخرة، ونار الآخرة سوداء مظلمة يهوي بها الإنسان سبعين عاماً حتى يدرك قعرها.

أيسرك أن يقال عنك يوم القيامة: إنك من المجرمين لأنك لم تك من المصلين؟ أيسرك أن يقول الله لملائكته الغلاظ: «**حُدُّوهُ فَمَلَأُوهُ ۝ ٣٠ ۝ تَرَى فِي سِلَاحِهِ دَرَعَهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ**» (الحاقة: ٣٠-٣٢).

هل ينجيك أسفك إذا عاينت النار؟ وأي فائدة تدخرها لآخرتك في دنياك إذا لم تصل؟ وأي خسارة تلحقك إذا صليت؟ وأيها أحب إليك: أن تكون من السعداء في الجنة أم مع الأشقياء في النار؟ (بتصرف من رسالة لماذا

أصلي، عبد الرؤوف من). صل فإن الصلاة نور، نور في قلبك، ونور في قبرك، ونور بين يديك يوم القيامة، ومن لم يحافظ على الصلاة لم يجعل الله له نوراً، فوجهه في الدنيا مُسَوِّدٌ، وقلبه في الدنيا أسود وقبره مظلم، ويوم القيامة يتخبط في ظلمات بعضها فوق بعض فلا يستطيع أن ينجو من نار جهنم.

**حافظ على الصلاة**

**وأنت سليم صحيح:**

إنها قصة رجل آتاه الله قوة في جسمه، وفتوة في عضلاته فنسى أن الله هو القوي العزيز، كان يسمع داعي الله فلا يجيبه فإذا سمع داعي النفس والهوى أسرع في إجابتهما، وجُل همه جمع أكبر قدر من المال، ولا يبالي أمن حرام كان أم من حلال.. كان يعمل حطاباً يحمل البضائع في الأسواق وذات يوم، داخل متجراً وهو يحمل بضاعة، فسقط عليه جدار وقع على ظهره، فأصيب بشلل كلي أفقده القدرة على المشي والحركة فصار حياً ميتاً أو أشبه بالميت، حُكِم عليه بعدم الحركة طوال الحياة، حتى البول والبراز لا يملك إخراجها بنفسه، فيحتاج إلى ثلاث ساعات على الأقل لإخراجهما بمحاليل طبية، بعد عرق غزير وألم عسير لا يعلمه

إلا الله.. وعندما سأله أحد الزائرين عن أمنيته الآن، قال: أتمنى أن أحضر صلاة الجماعة..

الآن، وقد كنت قبل ذلك تسمع صوت المؤذن فلا تلقى له بالا، فما الذي جعلك اليوم تحب هذا الصوت وتتمنى إجابته؟

تخيل نفسك- أخي الحبيب- مكان هذا الرجل، وقد حيل بينك وبين الحركة والذهاب والإياب، وينس منك الأهل والأقارب والأصحاب وأصبحت رهين الفراش لا تقوى على التقلب.

فقم لله واركع، وصل لله واسجد، ولا تكن من المكذبين الذين إذا قيل لهم اركعوا لا يركعون، فإنهم سيندمون يوم الدين: «يَوْمَ يُكَنَفُ عَنْ سَاقِي وَيُدْعَوْنَ إِلَى الشُّجُورِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٤٢﴾ خَشِيعَةً أَنْزَرَهُمْ رُمُوحُهُمْ وَإِلَهُ وَوَقَدْ كَانُوا يَدْعَوْنَ إِلَى الشُّجُورِ وَمَنْ سَلِمُونَ» (القلم: ٤٢-٤٣).

فاتقوا الله عباد الله، وحافظوا على صلواتكم فماذا يبقى من دينكم إذا ضيعتموها؟! فإن آخر ما تفقدون من دينكم الصلاة.

حافظوا على الصلاة فإنها تكفير لسيئاتكم، وتطهير من ذنوبكم، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ الصُّجْرَ غَسَلَتْهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ الظُّهْرَ غَسَلَتْهَا، ثُمَّ

”

**قم لله واركع، وصل لله واسجد، ولا تكن من المكذبين الذين إذا قيل لهم اركعوا لا يركعون، فإنهم سيندمون يوم الدين.**

“

تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ العَصْرَ غَسَلَتْهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ المَغْرِبَ غَسَلَتْهَا، ثُمَّ تَحْتَرِقُونَ تَحْتَرِقُونَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ العِشَاءَ غَسَلَتْهَا، ثُمَّ تَنَامُونَ فَلَا يُكْتَبُ عَلَيْكُمْ حَتَّى تَسْتَيْقِظُوا..» (صحيح الترغيب: ٣٥٤).

حافظوا على الصلاة فإنها تمحو الذنوب والخطايا كما يمحو الماء وسخ الثوب والبدن، قال صلى الله عليه وسلم: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسَلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ مَا تَقُولُونَ يَبْقَى مِنْ دَرْنِهِ؟ قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرْنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَ الخَطَايَا..» (صحيح الترغيب: ٣٤٩).

حافظوا على الصلاة فإنها الصلة بينكم وبين ربكم، فالصلى إذا قام في صلاته استقبله الله بوجهه فإذا قرأ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»

(الفاتحة: ٢)، قال الله: حمدني عبدي، وإذا قرأ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» (الفاتحة: ١) قال: أشنى علي عبدي، فإذا قال: «تَبَّكَ يَوْمَ الَّتِي» (الفاتحة: ٤) قال الله: حمدني عبدي، وإذا قرأ: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَبِّكَ تَسْمِعُكَ» (الفاتحة: ٥) قال الله: هذا بيني وبين عبدي؛ نصفين، ولعبي ما سألت، فإذا قرأ: «أَمَدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ» (الفاتحة: ٧، ٦) قال: فهو لاء لعبي ولعبي ما سألت. (مسلم: ٣٩٥).

أفتجد أيها المسلم صلة أقوى من تلك الصلة؟! يجيبك ربك على قراءتك آية آية وهو فوق عرشه، ولهذا كانت الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر إذا صلاها على الوجه الذي أمر به؛ لأنه اصطبغ بتلك الصلة التي حصلت له مع ربه، فقوي إيمانه، واستنار قلبه، وتهدت أخلاقه، قال الله تعالى: «أَتَلَّ مَا أَوْحَى إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقْرَبَ الصَّلَاةَ وَأَنَّهُ عَلَّمَهُ الْفَحْشَاءَ وَالْمُنْكَرَ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ» (العنكبوت: ٤٥).

حافظوا على الصلاة فإنها عون لكم على أمور دينكم ودنياكم، قال الله تعالى: «وَأَسْمِعُوا بِالنَّصْرِ وَالصَّلَاةِ وَأَنَّهَا كَثِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْفَاسِقِينَ» (البقرة: ٤٥)، وقال تعالى: «يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنَسِيمًا بِالنَّصْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّادِقِينَ»

(البقرة: ١٥٣).

وهي خير علاج لما يصيب النفس الإنسانية من القلق الفكري ونزغات الشيطان وضغط أمور الحياة، قال الله تعالى: «إِنَّ الْإِنْسَانَ خَلْقٌ هَلُوعًا ﴿١٨﴾ إِذَا مَسَّهُ الْفِتْرُ جُرُوعًا ﴿١٩﴾ وَإِذَا مَسَّهُ الْفَقْرُ مَنُوعًا ﴿٢٠﴾ إِلَّا الْمُصَلِّينَ ﴿٢١﴾ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ» (المعارج: ١٩-٢٣).

وهي إحدى الدعائم التي يقوم عليها المجتمع الفاضل النقي حيث كانت من أبرز وأوضح الأسس لهذا المجتمع الفاضل، قال الله تعالى: «الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِينِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمُ بَعْضًا لَفَسَدَتِ سَمَاوَاتُ بَيْعٍ وَصَلَوَاتٍ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ إِنْ مَكَنْتُمْ فِي الْأَرْضِ آقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ» (الحج: ٤٠، ٤١).

وهي سبب الفلاح في الدنيا والآخرة. قال الله تعالى: «الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ» (لقمان: ٤)، وهي عنوان الإيمان، قال الله تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ

آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢٠﴾ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيَمُنُّونَ بِرِزْقِهِمْ يُنْفِقُونَ ﴿٢١﴾ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ» (الأنفال: ٢-٣).

وهي بشارة للصادقين في يقينهم وخشوعهم. قال الله تعالى: «وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَيْمَاتٍ الْأَنْتُمْ بِآلِنَاهُمْ فَاَلِنَهُمْ وَإِلَى اللَّهِ وَجَدُ فَالَهُ سَلِمُوا وَيَسِّرَ اللَّهُ لِيُسِّرَ ﴿٢١﴾ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَّتْ قُلُوبُهُمْ وَالصَّادِقِينَ عَلَىٰ مَا أَصَابَهُمْ وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ» (الحج: ٣٤-٣٦).

فحافظوا عليها واتبعوها. عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ عَدَا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادِي بِهِنَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنْكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَمِنْ مَنْ رَجُلٌ يَنْطَهَرُ فَيُحْسِنُ الطَّهُورَ ثُمَّ يَعْبُدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً وَيَخْطُ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومٌ النَّفَاقِ، وَلَقَدْ

كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يَقَامَ فِي الصَّفِّ». (مسلم: ٦٥٤).

حافظوا عليها فإنها من أحب الأعمال إلى الله تعالى، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، أي العمل أحب إلى الله؟ قال: الصلاة على وقتها، قال: ثم أي؟ قال: ثم برُّ الوالدين، قال: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله. (متفق عليه).

حافظوا عليها ومروا أهليكم امتثالاً لأمر الله جل وعلا: «وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى» (طه: ١٣٢).

ولقد أثنى الله تعالى على نبيه إسماعيل عليه السلام، قال الله تعالى: «وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا ﴿٥١﴾ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا» (مريم: ٥٤، ٥٥).

حافظوا عليها ومروا أولادكم امتثالاً لأمر النبي صلى الله عليه وسلم: «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع». (المشكاة: ٥٧٢، وصحيح أبي داود: ٥٠٩).

«رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ» (إبراهيم: ٤٠).

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى  
آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

ثالثاً: المدين المماطل:

تعريفه: جاء في معجم مقاييس اللغة لأحمد بن  
فارس: «المطل أصل يدل على مد الشيء وإطالته». -  
وهو مشتق من مطلت الحديد إذا ضربتها ومددتها  
لتطول.

وفي الاصطلاح الفقهي: فقد حكى النووي، وملا  
علي القاري أن المطل شرعاً: منع قضاء ما استحق  
أداؤه، وزاد القرطبي قيذاً، فقال: «عدم قضاء ما  
استحق أدائه مع التمكن منه» (المفهم فيما أشكل  
على صحيح مسلم).

وللترهيب من المطل: فقد رتب الشرع عليه الآتي:

١- إتلاف الله ماله:

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ  
أَدَاءَهَا أَدَى اللَّهِ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ إِتْلَافَهَا  
أَتْلَفَهُ اللَّهُ» (أخرجه البخاري).

قال أهل العلم: والإتلاف هنا يشمل إتلاف النفس  
في الدنيا بإهلاكها، ويشمل أيضاً إتلاف طيب  
عيشه، وتضييق أموره، وتعسر مطالبه، ومحق  
بركته، فضلاً عما يحصل له من العذاب في الآخرة.  
عن صهيب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال: «أبما رجل يدين ديناً وهو مجمع  
على أن لا يوفيه إياه لقي الله سارقاً» (رواه ابن  
ماجه والبيهقي، وقال العلامة الألباني: حسن  
صحيح).

٢- المماطل الغني ظالم:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «مَطَّلُ الْغَنِيِّ  
ظَلْمٌ، وَمَنْ أَتْبَعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ» (رواه البخاري)  
قال الحافظ ابن حجر العسقلاني - رحمه الله  
- في فتح الباري: «وفي الحديث الزجر عن المطل،  
واختلف هل يُعَدُّ فعله عمداً كبيرة أم لا؟ فالجمهور  
على أن فاعله يفسق» اهـ.

وعَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لِي الْوَأَجِدُ يُحِلُّ  
عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ» (أخرجه أحمد وأبو داود وابن  
حبان وصححه الألباني).



الحلقة الثالثة

# تذكير

## المسلمين

### بأهمية قضاء

# الدين

المستشار: أحمد السيد علي إبراهيم

إعداد:

التوحيد

ربيع الآخر ١٤٢٧ هـ - العدد ٥٢٢ - السنة الخامسة والأربعون

٧٠

ومعنى لي الواجد: أي مظل  
الواجد الذي هو قادر على  
وفاء دينه.

يحل عرضه: يبيح أن يُذكر  
بسوء المعاملة.

٣- فقدانه للحسنات،  
واكتسابه للسيئات؛

عن عبد الله بن عمر رضي  
الله عنهما أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال:  
«من مات وعليه دينار أو  
درهم قُضي من حسناته،  
ليس ثم دينار ولا درهم»

(رواه ابن ماجه وصححه الألباني).

أحكام المدين الماظل؛

جاء في الموسوعة الفقهية الكويتية: «نص  
الفقهاء على طرق تتبّع لحمل المدين الماظل  
على الوفاء، منها:

أ- قضاء الحاكم دينه من ماله جبراً؛

إذا كان للمدين الماظل مال من جنس الحق  
الذي عليه، فإن الحاكم يستوفيه جبراً عنه،  
ويدفعه للدائن إنصافاً له، جاء في الفتاوى  
الهندية: المحبوس في الدين إذا امتنع عن  
قضاء الدين وله مال فإن كان ماله من جنس  
الدين، بأن كان ماله دراهم والدين دراهم،  
فالقاضي يقضي دينه من دراهمه بلا خلاف.

ب- منعه من فضول ما يحل له من الطيبات؛

قال ابن تيمية: لو كان قادراً على أداء الدين  
وامتنع، ورأى الحاكم منعه من فضول الأكل  
والنكاح فله ذلك، إذ التعزير لا يختص بنوع  
معين، وإنما يرجع فيه إلى اجتهاد الحاكم في  
نوعه وقدره، إذا لم يتعد حدود الله.

ج- تعريمه نفقات الشكائية ورفع الدعوى؛

قال ابن تيمية: ومن عليه مال، ولم يوفه  
حتى شكا رب المال، وغرم عليه مالا، وكان  
الذي عليه الحق قادراً على الوفاء، ومظل  
حتى أحوج مالكة إلى الشكوى، فما غرم  
بسبب ذلك، فهو على الظالم الماظل، إذا كان

غرمه على الوجه المعتاد.

د- إسقاط عدالته ورد

شهادته؛

حكى الباجي عن أصبغ  
وسحنون من أئمة المالكية  
أنهم قالوا برّد شهادة المدين  
الماظل مطلقاً، إذا كان غنياً  
مقتدراً، لأن النبي صلى الله  
عليه وسلم سماه ظالماً في  
قوله: «مظل الغني ظلم»  
ونقل الحافظ ابن حجر عن  
جمهور الفقهاء أن مقترف  
ذلك يضنق.

هـ- تمكين الدائن من فسخ العقد الموجب

للدين؛

نص أكثر فقهاء الحنابلة، على أن من حق  
الدائن عند مظل المدين بغير عذر أن يفسخ  
العقد الذي ترتب عليه الدين كالتبوع ونحوه،  
ويسترد البذل الذي دفعه، وقد جعل له  
هذا الخيار في الفسخ لئتمكّن من إزالة الضرر  
اللاحق به نتيجة مظل المدين ومخاصمته،  
وليكون ذلك حاملاً للمدين المقتدر على  
المبادرة بالوفاء.

وقال الشافعية: ولو امتنع- أي المشتري- من  
دفع الثمن مع يساره فلا فسخ في الأصح، لأن  
التوصل إلى أخذه بالحاكم ممكن.

و- حبس المدين؛

نص جمهور الفقهاء على أن المدين الموسر إذا  
امتنع من وفاء دينه مطلقاً وظلماً، فإنه يعاقب  
بالحبس حتى يؤديه.

قال ابن تيمية: ومن حبس بدين، وله رهن  
لا وفاء له غيره، وجب على رب الدين إمهاله  
حتى يبيعه، فإن كان في بيعه وهو في الحبس  
ضرر عليه، وجب إخراجه ليبيعه، ويضمن  
عليه، أو يمشي معه الدائن أو وكيله.

ز- ضرب المدين الماظل؛

قال ابن قيم الجوزية: لا نزاع بين العلماء أن  
من وجب عليه حق من عين أو دين، وهو قادر

العقار روايتان .  
وفي الخانية، وعندهما في  
رواية: يبيع المنقول وهو  
الصحيح .  
وذهب المالكية إلى أن المدين  
إن امتنع من دفع الدين،  
ونحن نعرف ماله، أخذنا  
منه مقدار الدين، ولا  
يجوز لنا حبسه، وكذلك  
إذا ظفرنا بماله أو داره أو  
شيء يباع له في الدين-  
كان رهناً أم لا- فعلنا ذلك،  
ولا نحبسه، لأن في حبسه

”  
**أَيُّمَا رَجُلٍ اسْتَدَانَ دِينًا لَا  
يُرِيدُ أَنْ يُؤْذِيَ إِلَى صَاحِبِهِ  
حَقَّهُ، خَدَعَهُ، حَتَّى أَخَذَ  
مَالَهُ، فَمَاتَ وَلَمْ يُؤْذِ دِينَهُ،  
لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ سَارِقٌ.**

“

استمرار ظلمه .

وقال الشافعية: وأما الذي له مال وعليه دين،  
فيجب أداؤه إذا طلب، فإذا امتنع أمره الحاكم  
به، فإن امتنع باع الحاكم ماله وقسمه بين  
الغرماء .  
قال النووي : قال القاضي أبو الطيب من  
الشافعية والأصحاب: إذا امتنع المدين الموسر  
المماطل من الوفاء، فالحاكم بالخيار: إن شاء  
باع ماله عليه بغير إذنه وإن شاء أكرهه على  
بيعه وعزّره بالحبس وغيره حتى يبيعه .  
وقال الحنابلة: إن أبى مدين له مال يفي  
بدينه الحال الوفاء، حبسه الحاكم، وليس له  
إخراجه من الحبس حتى يتبين له أمره، أو يبرأ  
من غريمه بوفاء أو إبراء أو حوالة، أو يرضى  
الغريم بإخراجه من الحبس، لأن حبسه حق  
لرب الدين وقد أسقطه، فإن أصر المدين على  
الحبس باع الحاكم ماله وقضى دينه . اهـ .

وللحديث بقية إن شاء الله .

على أدائه، وامتنع منه، أنه  
يعاقب حتى يؤذيه، ونصوا  
على عقوبته بالضرب، ثم  
قال معلقاً على حديث:  
«لي الواجد يحل عرضه  
وعقوبته»؛ والعقوبة لا  
تختص بالحبس، بل هي في  
الضرب أظهر منها في الحبس .  
وجاء في شرح الخرخشي : إن  
معلوم الملاءة إذا علم الحاكم  
بالنأض الذي عنده، فإنه لا  
يؤخره، ويضربه باجتهاده  
إلى أن يدفع .

ح- بيع الحاكم مال المدين المماطل جبراً:

ذهب الفقهاء إلى أن الحاكم يبيع مال المدين  
المماطل جبراً عليه وذلك في الجملة . غير  
أن بينهم اختلافاً في تأخيرهم عن الحبس، أو  
اللجوء إليه من غير حبس المدين، أو ترك  
الخيار للحاكم في اللجوء إليه عند الاقتضاء  
على أقوال :

قال الحنفية : المحبوس في الدين إذا امتنع  
عن قضاء الدين- وله مال- فإن كان ماله من  
جنس الدين، بأن كان ماله دراهم والدين  
دراهم، فالقاضي يقضي دينه من دراهمه بلا  
خلاف، وإن كان ماله من خلاف جنس دينه،  
بأن كان الدين دراهم وماله عروضاً أو عقاراً أو  
دنانير، فعلى قول أبي حنيفة لا يبيع العروض  
والعقار، وفي بيع الدنانير قياس واستحسان،  
ولكنه يستديم حبسه إلى أن يبيع بنفسه  
ويقضى الدين، وعند محمد وأبي يوسف يبيع  
القاضي دنانيره وعروضه رواية واحدة، وفي

## إشهار

تم بحمد الله تعالى إشهار فرع أنصار السنة المحمدية فرع سقيل، بمحافظة الجيزة، تحت  
رقم (٥٧٤٥) بتاريخ ٢٥/١١/٢٠١٥م .

والله ولي التوفيق .

# جماعة أنصار السنة المحمدية

تأسست عام ١٣٤٥ هـ - ١٩٢٦ م

## ومن أهدافها

١ الدعوة إلى التوحيد الخالص الأطهر من جميع الشوائب، وإلى حب الله تعالى حباً صحيحاً صادقاً ، يتمثل في طاعته وتتوابعه، وحب رسوله صلى الله عليه وسلم حباً صحيحاً صادقاً ، يتمثل في الاقتداء به والتخلُّد لأسرة حسنة.



٢ الدعوة إلى أخذ الدين من نبعه الصافين : القرآن والسنة الصحيحة، ومجانبة البدع والخرافات ومحدثات الأمور.



٣ الدعوة إلى ربط الدنيا بالدين بأوثق رباط: عقيدة وعملاً وخلقاً.



٤ الدعوة إلى إقامة المجتمع المسلم، والحكم بما أنزل الله ، فكل مشرّع غيره - فيما لم يأذن به الله تعالى - معتد عليه سبحانه ، منازع إياه في حقوقه .

# الآن الجديد بمقر مجلة التوحيد المجلد



١٤٣٥

موسوعة علمية  
لا تخلو منها مكتبة  
ويحتاج اليها  
كل بيت

سارع بحجز  
نسختك من  
المجلد الجديد



## الآن أصبحت ٤٣ مجلداً من الموسوعة

الموسوعة العلمية والمكتبة الإسلامية في شتى العلوم . أربعون عاماً من مجلة التوحيد .

أكثر من ٨٠٠٠ بحث في كل العلوم الشرعية .

استلم الموسوعة ببلاش بدون مقدم : فقط ادفع ١٠٠ اجنيها بعد الاستلام على ثمانية أشهر .

من يرغب في اقتنائها فعليه التقدم بطلب للحصول عليها من إدارة الدعوة بالفرع التابع له

أو من خلال قسم الاشتراكات بمجلة التوحيد بطلب مُرَكَّب من الفرع .



23936517